



مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

المنهج المبين في شرح الأربعين

المؤلف

عمر بن علي بن سالم (الفاكهاني)

الملحوظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة الحرم المكي.

الكتاب العظيم

١٤٢٧

ص ٦

س العادل روى مسلم بن حبيب عليهما السلام
من غير زيارة ولا استفان لكن على بصيرة من شرطك فإنه عن حق الذي ألم بهك وله
وكان على حدود حصن ذلك بربك وأعرف موقع خطابه في عباده من خاتم العترة
وستة نبيه صلوا الله عليه وسلم أنتي **دافتري**

عمر بن علي المكي الملاكي
المشهور بالغاهاي

رسوخ شارع العاذلية
الآن في المدرسة
بنجاشي في العاشر
في قبة السوة والكلمة
وصناعته
روحه
امن

تلمسن
العنادل
فانشأه لمواصي

كتاب

الفوالى شرح الأربعين المؤودية للإمام
العام العلامه تاج الدين

الآن في زاوية عندك شرفة
لأنه يحيى في قبة السوة والكلمة
الآن في زاوية عندك شرفة

رسوخ شارع العاذلية
الآن في المدرسة
بنجاشي في العاشر
في قبة السوة والكلمة
وصناعته
روحه
امن

تلمسن
العنادل
فانشأه لمواصي

لبيس
م الله الرحمن الرحيم وصلوا الله على سيدنا محمد
الحمد لله الذي اظهر السنة وانارها ودحض البدعة وابارها وجعل
اهل الحديث والعلم حنفها واصارها وصبرهم على شعاراتها وثارها
محنيهم حرق الاسلام والدين واتيدهم طاغية الحق الموجدين عن جمل
ما هم واتخاذ المظلين ففرغوا المحنعين والمرجدين والمدعون
الظاهريين والمعنفيين والمتروكين والوصاعين والكتابين فهم فروع
هذا الدين واصحولة حاشر لهم خير الخلق اجمعين حيث يقول عليه
لستلة الاسلام عجل بهذا العلم من كل خلف دولة اجمعين غافل
ساخت واسكرة على ما مامن به وتنكر ورأسمها ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له وان مجرد اصله عليه وسلم عليه وسلم عليه شركه عبد لا يرتاح
في نوح صاح ولا يطلع وصل الله عليه سيدنا احمد والده وصحبه وسلم اما بعد
فائدكم بكتابكم بخطكم يبالي ان اجمع اربعين حدثا من احاديثه عليه الاسلام رحمة الله
الاخضر في سلك من يعتمد في اذالكم من العلام رضي الله عنهم الحديث المروي
ذلك وهو قوله عليه الصلاة والسلام من حفظ على امني اربعين حدثا من امر
ذلك يعنيه السطور القمة في زمرة الفقا والعلما وحضرته في زمرة العلام
وهي رواية ابي عبد الله تفتى غالما وحي رواية كتب له يوم القمة شافعا
وهرميما وفي رواية وفتى له ادخل من اى احوال الحنة ثنت و وهي
رواية وفتى في زمرة العلام وحضرت في زمرة الشهداء وان كان قد اتفق على

صعفه ولكن حات الاحاديث الصححية بعنوانه سبل قوله صلى الله عليه وسلم
يللـ الشاهـدـ سـكـمـ الفـاتـ وقولـه صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ نـصـرـاـهـ اـمـ اـسـمـهـ
مـقـاتـلـتـ فـوـعـاـهـ فـاـذـ اـهـاـكـ سـعـهـ وـقـولـهـ عـلـيـهـ الصـلـاـهـ وـالـسـلـامـ خـارـجـهـ مـحـارـبـهـ
سـرـ كـلـ خـلـفـ عـدـوـلـهـ لـمـ اـفـيـ قـصـفـ حـلـةـ مـنـ الـأـرـبـعـينـاتـ حـشـشـةـ اـنـ يـقـعـهـ
عـلـىـ الـخـافـرـ وـإـنـ يـقـعـ مـاـ فـيـ يـدـ الـأـلـوـنـ وـالـأـلـزـفـلـ وـقـعـتـ عـلـىـ الـأـرـبـعـينـ اـلـيـ خـارـجـ
الـشـيخـ الـأـمـامـ الـعـالـمـ الـزـاهـدـ مـحـىـ الدـنـ الـنـوـرـيـ رـحـمـهـ اللـهـ عـلـيـهـ وـجـدـهـ مـصـاـ
مـنـ أـهـمـ مـاجـعـ فـيـ ذـلـكـ ذـمـنـ مـنـ جـمـعـهـ فـيـ أـصـوـلـ الدـنـ وـمـنـ مـنـ جـمـعـهـ فـيـ الـزـهـدـ وـهـمـ
مـنـ جـمـعـهـ فـيـ الـطـبـ وـهـمـ مـنـ جـمـعـهـ فـيـ الـجـهـ دـفـعـهـ دـرـجـاتـ الـرـبـعـينـ السـيـاحـ مـحـىـ الدـنـ وـلـمـ
تـعـالـيـ مـحـتـوـيـهـ فـيـ الـمـعـنـيـ عـلـىـ جـمـعـ ذـلـكـ وـكـلـ حدـثـ مـنـ كـلـ فـاعـلـهـ عـظـمـهـ مـنـ فـوـاءـ
الـدـنـ فـذـوـصـفـهـ الـعـلـاـبـانـ بـهـارـ الـاسـلـاـمـ عـلـيـهـ اوـهـوـيـلـتـ الـاسـلـاـمـ اوـرـبـعـهـ
اوـحـوـدـلـكـ عـلـىـ قـاسـتـرـاهـ فـانـهـ قـدـ صـحـ عـنـ جـمـعـهـ مـنـ الـعـلـمـاءـ هـارـ الـاسـلـاـمـ عـلـىـ اـرـبـعـهـ
احـادـيـتـ حدـثـ الـاعـالـاـبـالـبـيـنـاتـ وـحدـثـ الـمـحـالـبـ مـنـ وـلـلـهـارـمـيـنـ وـحدـثـ
ارـهـدـ فـيـ الدـيـنـ اـحـكـمـ اللـهـ وـحـدـثـ مـنـ حـسـنـ سـلـامـ المـرـءـ تـرـكـهـ مـاـلـاـعـنـهـ وـلـدـ
نظـرـ، اـنـوـطـاـنـيـرـ مـفـوـزـ رـحـمـهـ اللـهـ فـقاـلـ عـلـىـ الدـنـ عـنـ نـاـكـلـاتـ
ارـبـعـ مـنـ كـلـ اـخـرـ الـزـرـيـدـ اـنـقـيـ المـشـهـدـ اـتـقـيـ المـشـهـدـ فـارـهـدـ وـدـغـمـاـ لـسـ يـضـلـ وـعـلـىـ
بـيـنـهـ وـقـاـتـ الـأـمـامـ اـحـمـدـ حـسـنـ الـاسـلـاـمـ بـدـورـ عـلـىـ تـلـاثـةـ اـحـادـيـتـ اوـقـاـتـ
اـصـوـلـ الـاسـلـاـمـ بـلـانـةـ اـحـادـيـتـ لـاـعـالـاـبـالـبـيـنـاتـ وـالـمـحـالـبـ مـنـ وـلـلـهـارـمـيـنـ وـمـنـ
اـحـدـيـتـ اـمـنـاـهـدـ مـاـلـيـسـ مـنـ جـوـرـ وـقـاـلـ اـبـوـ دـاـوـدـ الـفـقـهـ بـدـورـ عـلـىـ حـمـسـةـ
اـحـادـيـتـ الـاعـالـاـبـالـبـيـنـاتـ وـالـمـحـالـبـ مـنـ وـلـلـهـارـمـيـنـ وـمـاـلـفـتـكـمـ عـنـهـ فـاـسـهـواـ

شرح الأربعين من أحاديث سيد المسلمين تكون لفظه وفق معناه
 ومتزجها عن خواه وحسبى به ونفع الوكيل والآخر فلما فوجئ الإمام بالعلم المطهى
الحديث الأول عن أمير المؤمنين أبي حفص عن الخطاب رضي الله عنه
 قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما الأعمال بالساتر وإنما
 لكل امرىء ما نوى فمن كانت بمحنة إلى الله ورسوله فمحنته إلى الله ورسوله
 ومن كانت بمحنة لدينا صدراً أو امرأة بروحاً فمحنته إلى ما هاجرت له
 رواه أبا عبد الله الحسن بن علي عليهما السلام من المعرفة برواية
 الغارى وأبو الحسين سليم بن الحجاج من مسلم المشتري التسترابى رضي الله
 عنهما في تخصيص ما الذي يهمها من المصنفة **شم الكلم على مجلس**
قال الإمام الشافعى رضي الله عنه بدأ هذه الحديث في سبعين بلائى
 من المعرفة وقال إضافة حمل هذه الحديث ثلث العلم قال الإمام الحافظ أبو يحيى
 السعى وجه الله في أول كتابه تخصيص السنن لأن كلام العبد ينفعه ولسانه
 وجراجه فالنها أحد الأقسام الملاينة وبين رحى لأنها تكون غبابة باتفاقها
 مخلاف السنين الآخرين ولذلك كانت نسبة المرة ضرورة عمله ولأن النون
 والعلمه يظهرهما المساد بالروايات على الله والعلم قلت ومتى هذا الحديث
 في اعتبار الله قوله صلى الله عليه وسلم أن الله لا ينظر إلى صوركم وأقوالكم
 ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم وكل ما حاشر إلى قوله تعالى من كان سرور قدراته
 ملبيعاً على الصالحة لا شرك بعدها زربه أحداً أو ملأ دناناً تكون أفعال العبرة
 وأقواله مخصوصة لأن الله المقرب إلى الله تعالى أعادنا الله على ذلك فناء
 الأعمال ثلاثة نذارة وقليلة ومركت منها فالأول كل عمل لا يشترط فيه النية
 كردة الفصوص والعواري والواديغ والغفقات وزالت الحاجيات ونحو ذلك

وما أمرتك به فان توامنه ما استطعتم ولا صرر ولا صرار في روى عن
 داود الحسبي في تلك كتبته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تخص ما به الف قد است
 الناس منها أربعين الآتي صدحت وهي ترجع إلى أربعين أحاديث قوله عليه الصلاة
 والسلام إنما الأعمال بالساتر وقوله من حسن إسلام المتركون ما لا يعنهم وقوله
 لا يكررون المؤمن ومنها حق برضا لأحد ما يرضي لنفسه وقوله الحال لمن
 وللمكررمين وذكر أربعين أصلحاً في أبوغربي أصلحاً في سبعين أحاديث
 التي يذكرها مدار الإسلام وأصلحاتهم في عيالها تلتفت سنته وعشر سنوات مدارها
 في هذه الأربعين المذكورة وكلها صحبة تأخذ سنته أحاديث فانها محسنة فلما رأينا
 تصفق الصفة على طلاقه لا يقدر لأن ياني بأفاده من إدراكه من هنها
 ما فقبل منه ان مدار الإسلام عليه كما تقدره فاظنان بكلماتها فما جئت عاصطلي من
 اذلر لكن حالاته هذه في غاية الوضع لكن ترجح عندي ان اضع عليه سترة حاشية
 على سائر متحققه وقوله سنته مع شرح غربها وتنكيب على جمل من اعلامها كبيان
 احكاماً واوضاع مشغلاته بعد التعريف بروقاتها لا تكون شرارة في الاجرام شناس
 تعامل من حرجها لانه اذا ثبتت هذا الفضل من حفظ الفاطمة على الامة اي اداتها
 لهم خاسع بما من اصلت به رؤاستها فاطنها من شرح الفاطمة من حيث اللغة
 والكلمات وجزيئها وتفصيلها وبيانها اشد طرف الصواب وأوضاع مشكلها
 وسهولة بعضها وبيانها على اسرارها المطعنة وبين فوائدتها الشريعية المنسوبة
 وأفضل الاحكام من الفاطمة وبين المقصود الامام من أغراضها وتعريف بروقاتها
 وحرر متوفيها واسنادها والله تعالى أسلنا أن يجعل ذلك خالصاً وجاهه الكفر
 وموصلاً إلى جنات النعم امين محمد والله اجمعين وسميت بـ تخصيص المخرج المبين

اسأله قلت اللهم أر رسوله أعلم قال فانه جبريل إنكم ليعملون ونكر رعاه
 مسلم تم الكلام على الحديث من وجوهه قال النبوي يبي شرح المسنة
 وهو متطرق على عظمه موقعه وحلاته بكلاد يكون مدار الإسلام عليه وقال
 الفاضي عما روى رحمة الله وهذا الحديث قد داش على جميع وظائف العادة
 الطاهرة والباطنة من عقود اليمان وأعمال الخارج وأخلام السراء
 فالجحظ من آفات الاعمال حتى ان علوم المسندة كلها زاحفة الله ومشتقة
 منه قال المرتضى رحمة الله تعالى فبعض في هذا الحديث ان يتعالى عنه
 او المسنة لما تضمنه من جمل علم المسنة كما سنت الفتاوى او القرآن بما نتاج
 من حمل معانى القرآن قال المصنف الأسلام في اللغة الاستسلام والا
 ومنه قوله تعالى ولكن قولوا اسلنا اي اتفقنا او اماما في المسنع فهو الانصاف
 بالاتفاق الطاهرة الشرعية ولذلك قال صلى الله عليه وسلم فهارواه است
 عنه الاسلام علامة والاعمال في القلب ذكره ابن أبي شيبة في مسنده
 والامان في اللغة التصدق طلاقنا وفي الشرع النضيق بالقواعد الشرعية
 كما انه عليه الصلاة والسلام عليه في هذا الحديث قوله عليه الصلاة والسلام
 الامان رفعه وسبعون بابا ادناها امطاطة الاذى عن الطريق وارفعها
 قول الله الا الله وقد اطلق الامان كذلك اصحابه وارى بالاركان وقال
 عنه مرفوعا الامان اعتقاد بالقلب واقوال باللسان وعمل بالاركان وقال
 الزهرى الاسلام الكلمة والامان انعلم واحد تقوله تعالى قال الامان امنا
 دل على تقويمها ولكن قولوا اسلنا وذهب عنهم الى ان الاسلام والامان يتحقق
 واحد راجحه يقوله تعالى فاحرجها من كان فيها من المؤمنين فاوجد ناها

والثاني كالاعتقادات والتوبه والحب والغص في الله تعالى وما اتبه
 والثالث كالوصوة والصلة والبيع وكل عبادة بدنيه يشرط في حصولها البينة
 قوله كانت او فعل او بعض الملايين بخصوص العمل ما لا يكون فولا واستبعد
 لأن القول عملا بخارجي ولا فرق في ذلك بين حارحة اما الاها
 فقد استعملت مقابله للأموال ولاشك ان هذا الحديث يتناول الا الموال والغير
 فاستعمل قبلان جميع المعنفات المعبرة في العبادات لا بد لها من
 للفعل الا العموم والكتارات فانه يجوز تعميمها فيما على الفعل والشروع
 واسمه علم الحديث الثاني عن عمر بن الخطاب عنه انس قال بينما
 خرج عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فإذا طلم رجل شديد
 بيأس الشاب شديد سوار السعر لا يرى عليه اثر السعر لا يعرفه مما
 اخذ حتى يكتب الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستد ركبته الى ركبته ووضع
 كعبه على خذيه وقال يا محمد اخربني عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم الاسلام ان شهد ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله وتقىم الصلاة
 وتغيب الركأة وصوم رمضان وحج البيت ان استطعت الله سهلة لوجه
 فتحن الله سالمه وصدقه قال فاخبرني عن الامان قال ان تومن بالله وملئه
 وكنته ورسله وذ المورا الاخر وتومن بالمدح من وشره وقال صدقت ما قال
 فاحشرني عن الاصناف قال ان تقد الله كان شره فان لم تكن تراه فانه بران
 قال فاخبرني عن المساعدة قال ما المسؤول عه بالعلم من المساعدة قال فاخبرني
 عن امام اتفقا قال ان بذلك امة ربها وان ترى للحفاة الغراء الفعال فرعا
 الشاه سطاؤلو في البستان مانطلقا فلبت مليما ثم قال يا عمر اتدري من

السايد

غيريئت من المسلمين والمعجم من ذلك ان يقتيد الكلم في ذلك ولا يطلق
 بذلك ان المسمى يكون موسما في بعض الاحوال ولا يكون موسما في بعض
 والمؤمن مسلم في جميع الاحوال فكل موسمن مسلم وليس كل مسلم موسم
 واذا حملت الامر على هذها استفهام لا الامر تاويل الامارات راعى للقول
 فيه ولم يختلف سفيهنا واصح الامان الصدق واصح الاسلام
 الاسلام والافتخار وتدل على المرة مسلطا في لغتها غير منقاد
 في الظاهر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزور الوائق حين سرني
 وهو ومن لا انه لم يعلم بمحب الامان فصح هذا الاطلاق **وقال**
 ابن بطال في شرح الحاربي بهذه جماعة اهل السنة من سلف الامة
 وخلوه ان الامان قول وعمل بزيد ويفض واصحه على زيادته ونقصه
 ما اورد الحاربي من الآيات وهو قوله تعالى ليرقادوا اياما يامع
 ايامهم وزدنام هدى ويزيد الله الذين اهتدوا واهدى والذين اهتدوا
 زياده هدى واتاهم بقوائم ويزدادون الذين امنوا امانا واتك زاده
 هذه ايمانا او قوله وما زاده ايمانا وسلاما **وقال** ابن بطال فاما
 من لم تحصل له الزيادة ناقص فان قيل فالامان في اللغة الصدق **و**
 الصدق **ويحتج** ان الامان بكل الطاعات كل فكلما ازداد المؤمن من
 اعمال البر كان ايمانه اكمل وفي هذه الجملة **يزيد** الامان ونقصها ينبع
 في نقصان اعمال البر نقص حال الامان **وقال** عبد الرزاق سمعت
 من ادركه من شوشناد اصحابنا سفيان المؤري وسالك من انس وعبد الله
 ابن عمر والاذري وعمر بن راشد وابن حمزة وسفيان بن عيينة

يقولون

يقولون الامان قول وعمل بزيد ويفض وهذا قول امس معه
 وحذيفة والخمو والحسن البصري وعطاء طاوس ومحادث
 وعبد الله بن المبارك فالمعني الذي يستحق به العبد المدح
 والولاية من المؤمنين هو اياته بهذه الامور ثلاثة الصدق
 بالعقل والأفراط باللسان والعمل بالجوارح وذلك انه لا خلا
 بين الجميع انه لا فرق وعمل على غير علم منه وبرقة لا تستحق اسم
 المؤمن ولو عرفه وحمد بلسانه وكذا ما عرف من التوحيد
 لا تستحق اسم مؤمن بذلك اذا افرى الله تعالى وبرسله صلوا
 الله عليهم اجمعين ولم يعلم بما لم يرض لا يسمى مؤمنا بالاطلاق وان
 كان في كلام العرب سمي بوسنا بالصدقين بذلك غير مستحق في
 كلام الله تعالى لقوله عز وجل ما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وحلت
 قلوبهم وذا اليكت علمهم ايامه زيادتهم ايامنا وعمل راجم توكلون الذين
 يعمون الصلاة ومارزفناهم ينفعون اولئك به المؤمنون حتى
 فاخبر سحابة ولتعالى ان المؤمن من كانت هذه صفتة قال ولا
 ينفع اسم المؤمن المطلق على من ارتكب كبيرة او ترك فضيلة لان اسم
 التي يطلبها لابيع الاعلى الكامل منه ولا ستمل لاباعض ظاهرها
 الا يقتيد ولذلك جاز اطلاق يفيده عنده في قوله صلى الله عليه وسلم

لا يسرق السارق حين ليسرق وهو مومن مسألة أختلف
 وغيرهم اذا سئلوا الاشخاص فيقولون هل يطلق مفهوم
 مومن او لا بد من العيش بالمسنة والمعجم جواز الاطلاق واستشكل
 بعض اصحابنا العيش فقال الشاطي على عدم الاطلاق وحصول
 التوقف عن الحرم بالعصبية والتوقف عن الامان شيك والشك لغير
 ذلك لكن تناول العيش على ريعه او جه الاول الاحتراز من الحجر
 اذا فيه تركيبة النفس وقد قال تعالى فلاترتكوا الفساد وقارن تعاليم الرسول
 نبلي الذين يرتكبون انفسهم الثاني ان يذكر الاستثناء تعطيلها تعالى
 وينبه كذلك ذكره كما قال تعالى ولا تقولوا لشيء اني فاعله ذلك ند الا ان
 الله وقال تعالى فيما اخبرناه سيفعله ليدخل المسجد لحرام شاش الله
 وان كان حجره تعالى صدق ما قطعا لا يدخله الا حشاد والمردود لكن
 تعليمها ونادى بالعبادة في صرفها لا يوركها الى مشكلة تعالى الي الملة
 ان يرجع الاستثناء الى الكمال فكانه يقول انما كمال الامان ان شاش
 كمال لاسمها وقد جاء الرأي شرك اصغر او شرك خفي وقد قيل من حال
 الامان استهانة والسرقة العلاسة وذلك قليل والعدل الناس من المفاسد
 من تحفته وافزتم الله من بعول اناسير منه الرابع ان يكون ذلك
 بالانظر الى الخاتمة لانه لا يدرى ايامه او مصيره وهذه

غدا

عند الموت والعياد بالله الملام في استهانة عدنا يامي يا من لا تحيط به
 عنت الوداع وحسنا الله ولهم الوكل وقال المتعذر اذا قيل لك
 مومن لست قاتلا الله الا الله وقال مرة ثانية لا اشك في الامان ^٥
 وسوالنا ياب اي بدعة وقال النوري يخمن مومنون بالله وملائكة
 وكنته ورسله وما ندرى ما ياخ عن الله وعن الدنافعية خلاف
 غريب من الكافر فما يضم يقال هو كافر ولا يقال ان شاش الله ومنهم
 من يقول هو كافر ان شاش الله نظر الى الخاتمة والله اعلم **الحادي عشر**
الثالث عن اي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
 قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بين الاسلام على حشر شادة
 ان لا الله الا الله وان محمد عبد رسوله واقام الصلاة واتا الركبة
 ووحى البيت وصوم رمضان رواه الحخاري ومسلم ثم الكلام على الحديث
 قال الامام ابو العباس القرطبي في حكمه المعم قول الله صلى الله عليه وسلم
 بين الاسلام على حشر يعني ان هذه الحشر أساس دين الاسلام وقواعد
 عليه يعني وبها تقويم واما حضر هن بالذكرة لم يذكر معها الحجامة
 مع انه ينهي ظهور الدين وانفع به عنان الكافر لان هذه الحشر من حضر دين
 على الاعيان ولا تستقطع عن انتصاف لبس وروي ذلك ولله در من وزعن
 الكنفيات وقد سقطت في بعض الاوقات بل قد صار جاعلا كثرة الالى
 ان فرض لها قد سقط بعد فتح مكة وذكر انه مذهب ابن عثيمين والنوري

شبكة

الآلية
www.alukah.net

وامن سير من وجوه كسفون من اصحابنا الا ان نزل العدو يغور ويمر
الامام بالجحود فيلزم عند ذلك وتدفع في بعض الروايات تقدير
الحج على الصوم وهي وهم وانه اعلم لان ابن عمر لاسم المستفرد بعدم
الحج على الصوم راجره ولهاه وقدم الصوم على الحج وقال هكذا
سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شئ ان يقل للحفظ خاص
هول الاول والاسلم والاعظم للأحد لقوله صلى الله عليه وسلم نظر الله
امراً مع معاشرتي وزوعها فسمى اهاماً حاسمة فرب حامل فعده الى من هو
افعل منه ورب حامل فعده ليس بعنته وحيث ان يكون محاافظة النبي
صلى الله عليه وسلم على ترتيب هذه الموارد لا ينزلت كذلك الصلاة
او لام الزكاة او لم الصوم او الحج وحيث ان يكون ذلك لا فادة الا وكم
فالا وكم فقد يستدلت الناظر في ذلك الترتيب بتقديم الاول على ما
هو دونه اذا اقدر الحج بينها لكن صاف عليه وقت الصلاة ولعن عليه
في ذلك الوقت اذا زكاة لضرور المستحق بها الصلاة واسم اعلم
الحادي عشر الرابع عن أبي عبد الرحمن عبد الله من مسعود
رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق
المصدوق ان ادكر بمحض طلبه في بطن امه الرعن يوماً شرط تكون عليه
مشلولاً ثم تكون مصونة فهل بذلك شعر رسول الله مسبغ فيه الروح
وغيره باربع كلمات بكت ورؤوفة واحله وعلمه وشعي او سعد عوالد
لا والله عن ان ادكر لجعل اهل اللغة حتى ما يكون بهذه وتنبه الا ذراع
فليسق عليه الكتاب يجعل اهل النار فدحه وان ادكر لجعل اهل
النار حتى ما يكون بهذه وبين الاذاع فليسق عليه الكتاب يجعل اهل

خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمد عبد رسوله واقام الصلاة
واننا الزكاة وج الحيت وصوم رمضان وفي الرواية الرابعة ان حلا
قال عبد الله بن عمر لا تقر وفقال ابي سمعت من رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول بي الاسلام على حسنة شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلاة
واننا الزكاة وصيام رمضان وج البتاح لام قال ثم احلنا اعلما
في شكار من عمر على الرجل الذي قدر الحج مع ابن عمر سمعه من رسول الله
صلى الله عليه وسلم مرتين مرة بتقدير الحج ومرة بتقدير الصور فرواها ايضا
على لوحهن ووفتن عداروي عليه الرجل وقدم الحج فالان عر لازد
على ما اعلم لك به ولا انترض ما لا تقدرنه ولا تقدح فيما لا تخفيه
بل فهو تقديم الصور هكذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وليس في هذا بغي استناعة على وجاه الاحراق والموتى ٥

الحادي عشر الرابع عن أبي عبد الرحمن عبد الله من مسعود
رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق
المصدوق ان ادكر بمحض طلبه في بطن امه الرعن يوماً شرط تكون عليه
مشلولاً ثم تكون مصونة فهل بذلك شعر رسول الله مسبغ فيه الروح
وغيره باربع كلمات بكت ورؤوفة واحله وعلمه وشعي او سعد عوالد
لا والله عن ان ادكر لجعل اهل اللغة حتى ما يكون بهذه وتنبه الا ذراع
فليسق عليه الكتاب يجعل اهل النار فدحه وان ادكر لجعل اهل
النار حتى ما يكون بهذه وبين الاذاع فليسق عليه الكتاب يجعل اهل

الجنة فندره رواه البخاري وسلم ثم الكلام على الحديث قوله الصادق
المصدق في الصادق في قوله المصدق في ما يوحى اليه وقوله عليه
الصلة والسلام ان احمد كرم مجع علقة في بطن امه اربعين يوماً أ
الشيخ ابو العباس المقرطبي في مفهومه يعني والله اعلم ان المفهوم يعني في
الرحم حين ازدحامه بالغيرة المترافقه مع مرحلة فتح عراه الله تعالى
في محل الولادة من الرحم في هذه المدة وقد حاول في بعض الحديث عن ابن
رضى الله عنه تفسير مجع في بطن امه ان الطقطة اذا وافقت في الرحم فاراد
الله تعالى ان يخلو منها سرا طارت في سر المرأة تحت كل طهرها وساعده
ثم عكست اربعين ليلة ثم ضيروه ما في الرحم فذلك جعله كذلك وقت
كونه علقة والعلق الدمر وقوله ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك
فذلك الاول اشاره الى محل الذي اصحت فيه الطقطة وصارت علقة
والذى الثاني اشاره الى الزمان الذى هو الاربعون وكذا المولى
قوله ثم يكون بصفة مثل ذلك والمصنعة قد رماها صفة الماصنة من ثم
او عبره وقوله ثم رسلا الله الملك فبنبه منه الروح يعني الملك الموكيل
بالرحم كما قاله في حدث السن بن مالك رضى الله عنه ان الله عز وجل قد وكل
بالرحم ملكا وظاهره هذا السياق ان الملك عند مجده ينبع الروح في الصفة
وليس الامر كذلك بل انا نبغ في ذلك بعد ان يتسلل بذلك المصنعة تشكل امراً
وتصور بصورته كما قال تعالى ملئنا الصفة عظاما ننسونا العظام حجا

دحنا

مسن

١٥

وكان في الة الاحزي من مصنعة محلقة وغير محلقة فالجملة
المصورة وغيرها الجملة السقطية قاله ابوالخالدية وغيره وهذا الفعل
والصور تكون في مدة اربعين يوما وحيثما يقع فيه الروح وهو
المعنى يقوله ثم اتنا ادخلنا اخرية قول الحسن والكلبي مبين
المعنى فأك التناصي فيما صرجم الله تعالى وما مختلف في ان يخرج
الروح منه اما تكون بعد مائة وعشرين يوما وذلك عاشر اربعين
اشهرا ودخوله في الخامس وهذا موجود بالمشاهد وعليه القول
فما خاتم الله من الاحكام والاستحقاق عند النتائج وخصوص
التفعيات على حل المطلقات وفتح الملك في الصورة سبب خلق الله
عند فتح الروح والجنة لأن النفع المترافق اناهوا اخراج ريح من
النافع يقبل بالمفريح ولا يطرد فتحه علامة لا عادة في حفظها أ
المذوق فيه وان قد تحدث شئ عن ذلك النفع فذلك ينبع من
استعماله لا بالنجف وغاية النفع ان يكون مقدما يعادل الامواج
عقلانيا وكذلك العول في الاساس المعتادة قياما هذا الامر
ويتسك به منه المخاه من مذاهب اهل الفلاسفة وغيرهم وترسله
ويمر باريح كلات يكتب رزقا واحله وعلمه وشمع او تصغيره
ظاهر وهذا للفظ ان الملك يوصي بذلك هذه الاربعين امساكا والملك كذلك
بل انا ومربيتك بعد ان سال عن ذلك صنقول بارب ما الرزق
ما الاجل ما العمل وصل سمعي اوسعد كاصفه الاحداث المذكورة
مع ان هذا الحديث في القسم على ما قدر روي بحري بن ابي زيد
فالحدث اودع عن عامر من تلميذه عن ابن مسعود عن ابن عمر رضي الله عنه

ان النطفة اذا سمعت في الرحم اخذها ملوك كفنه فتباكي رف
اذكر اماني شعراً مسعد ما الاحل ما الا زبادي ارضه وروت مقاالت
له انطلقت لا امر الكتاب فانك تجده صفة هذه النطفة فنطلع لتجد
قصتها في امر الكتاب حملت قنابل رزقها ونطاطها لترها فادا حاجا احلاها
قصصت قد فدت في المكان الذي قد رحلها وراد في بعض رواياته
ابن مسعود رضي الله عنه ان الملك يقول بارب مخلقة او غير مخلقة
فان كانت غير مخلقة قد فيها الارحام دماً وان قيل مخلقة قال ما
رب اذكر اماني وذكر ما بعد مر وقوله انه احمدكم بعمل بعدل اصل
الحمله حتى يأكلون منه وبين الاذاعات فيسوق عليه الكتاب فيعلم بذلك
اصل النار من ذخل الحدث الى اخوه وظاهر هذا الحديث ان هذا
العامل كان عمله صحيحوا انه قرب من الحملة بسبب عمله حتى ازيف
على دخولها ولما سمعه من دخولها ساقى العذر الذي ظهر عنده
الحاجة وعليه هذا الجواب على الحسن انا هم ما سبق اذ لا نبدل الله
ولانعمت فاد الاعوال بالسؤال لكن لما كانت الساقعة مستوره عننا
والحاجة ظاهرة لنا قال صلى الله عليه وسلم اما الاعمال بالحقوق وأما
العامل المذكور في كتاب الامان من محمد مسلم الذي قال فيه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان ازحل تعجل اهل الحملة فناسده وللناس فهو
من اهل النار فانه لم يكن عمله صحيحا في نفسه واما كان ربها سمعة
وقوله شعراً من شعري بطن امه ظهر من حاله بللاكه اول من شا
الله من حملته ما ماسقوه علم الله من سعادته ومن شعفونه وررقه
واحشه وعلمه فات الشفاعة عياصي عياصي والمراد بهذا الحديث ان هذا

لا

لابعد الا في نادر من الناس لا يغالب فهم شهان من لطفه الله تعالى لهم
واسعة رحمته ان انبلاج الناس من الاستراليا الحبر فدكترة واما ابتلاء
من الخبر الى الشرعن غابة التدور وبهادة الفلة وهو سخيفه ان رحبي
سيقت عصبي وغلبت ويدخل في هذا من ابتلاء على الناس بغير ادراك
معصية تكون بختلافه في الغلبة وبدوره فالكافر عذاب في النار والسمعي
الذى مات موحد الاخلاء في النار بما سبق فخر فللت ومحنته
عن القرآن رحمة الله تعالى من القسم في هذا المعنى الناس على متنهن
مومن وكافر فالكافر في النار باجماع العلماء والمومن في صفين عاصي
ومطيع فالمطبع في الحلة باجماع العلماء وال العاصي على سفين عاصي بالاصغر
وعاصي بالكافي بالخاص بالصغار ليس له ولا يعافت وال العاصي بالخاص
على سفين سخال وغير سخال فالمسحاة في النار باجماع العلماء وغير المدخل
على سفين ثابت وعذر ثابت فالناس في الحلة باجماع العلماء وغير الناس
في مسنته الله تعالى انتي ثم قال للخاصي عياصي وهذا يصرخ باثبات
التدبر وان المؤنة تهدى الى الذوب فذلك وان من مات على حكم الله به
من خروش الا ان اصحاب المعاصي غير الكفر في المسنة واسمه اعلم
وقد ثبتت الاحداث بالمعنى عن ترك العمل والانكال على ما سبق به
التدبر بحسب الاعمال والتكلف الذي ورد الشرع به او كل ميسر لما خلق
لا يقدر على غيره ومن كان من اهل السعادة لسره الله لجعل السعادة
ومن كان من اهل الشقاوة لسره الله لجعل الشقاوة كما قال تعالى
فسنبه للشركي وسي sis به للمربي قال الصلاوة وكذا بالليل
لو وحده وقله والصحف المذكورة كل ذلك ما يحب الامان به وما يبغى

ذلك وصيحة فعل يابه تعالى ولا يحيطون بسي من علمه الباقي شاءوا الله
سچانه ونعطي اعلم **الحدث** **الحادي عشر** عن امر المؤمنين امير
عائشة رضي الله عنها قالت قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخذ
في امرنا هذه ما ليس منه فوراً رواه البخاري وسلم وفي رواية مسلم
من عزل علا للمس عليه امرنا فهو **ثغر** الكلام على الحديث من وجوبه
الاول الامر هنا الشيء الذي شرع الله تعالى ورسوله صلى الله عليه
 وسلم واستمر العمل به وبطريق الامر وبراديه الشان كقوله تعالى وما
 امر فرعون برشد اي ما شاءه وبطريق وبراديه مصدر امر وهذا
 يجمع على امر والامر اعني الذي يعنى الشان بمح على امور واسع اعلم
 الثاني اسم الاشارة قد سمعت في المقطم حروفه تعالى الام ذلك كما
 وقد سمعت في غير المقطم حروفه تعالى ابي ابي العلاء ع
 هذا وقول القاتل في التحقيق انظر الى هذا التحقيق ما اصنف فيه في هذا
 الحديث المقطم ليس الا الثالث قوله عليه الصلوة والسلام على منه
 اي ماتناهه وما ينزع الاصلوه الى منه فان بذلك لا ينزاوه
 هذا الرد ككتابه العزان في المصاحف وكما ذهب اليه عن جسر نظر
 الفتن المحجدين الذين يريدون انزعوا الى الاموال التي ينفول رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وكذا الحديث الموضوع في الحجر والحساب
 والغير ينجزن وغير ذلك من العلوم مما مر جده ونتهائه الى قول رسول
 الله صلى الله عليه وسلم واما مروه فان ذلك لا ينزاوا ولهذا الحديث
 قاله صالح الافصاح الرابع رد هنا معنى مردوده من بايدستغا
 المصدر يعني اسم المعمول ومن قول العرب انت رجاي يعني مرجوبي

ويعني

ويعني رد انه باطل غير معمول به ولا ينجز عمله ولا ينجد به وهذا
 الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الاسلام وقد تقدمنا له تلث الاسلام
 وهو من جواهر كل المصنفوه صلى الله عليه وسلم فهو صريح في رد كلامه
 وكل المخرب عاتا الحدثيات الخامس في الرواية الثانية زيادة ونبي الله
 قد يبعنده بعض الناعدين في يديه سيف الله فأذراه اذ عليه افتح **ثغر**
 بالرواية الصرفة رد كل الحدثيات سوا احدهما الفاعل او سنه
 واحدا من السادس استند لاملا الاموال بهذا الحديث على المدى
 يقتضي فساد الموى عنه ومن خالق في ذلك يقول هذا خبر واحد
 يلقي في هذه القاعدة المهمة وليس بيته وقال العفت استند لهذا
 الحديث على اتفاقه العقودة المبنوعة وعدم وجود ترتيب مثلها عملا
 على تقدير الصحة والله اعلم **الحادي عشر** **الحادي عشر** عن ابي
 عبد الله النجاشي بن شرور رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقول ان الحلال بين الحلوين وبين ما شبههما
 لا يعلمه كثيرون من الناس فمن اتقى انتهيات استداره اليه وغرضه
 ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كما لو لم ير عين الحرام بعينه
 يفع منه الاذان لكل ملك حجي الاذان حتى ابعد مخازمه الاذان في الحرم
 مصنعة اذا صحت صحة الجسد كلها واذا فسدت فسد الجسد كلها الا
 ويعني القلب رواه البخاري وسلم **ثغر** الكلام على الحديث من وجوب
 الاول قوله عليه الصلاة والسلام الحلال بين الحرام بين الحلال والحلال
 صد الحرام لعنة وشرعا واما الحلال في **ثغر** الرابع ويعني بذلك الحلال
 ولم يذكر **ثغر** لا بن الحسين قال الجوزي هو ثابت رجل

من بيْتٍ يُمْرِرُ وَرَجُلٌ جَلَّ مِنَ الْأَحْرَامِ إِذْ حَلَالَ تَقَالَ ائْتَنْ حَلَوَاتٍ
 حَرَمٌ وَأَمَا قَوْلَهُ تَعَالَى وَأَيْنَ حَلَدَ هَذَا الْمَدِيْنَةِ وَجَهَسَ أَمْدَهَا
 أَصْدِهَا إِنْ يَكُونُ مَا تَقْدِيرُ وَالثَّانِي أَنْ يَكُونَ بِعْنَى حَالَتَوَايِ
 سَاكِنٍ إِلَى لَا أَفْسِرُ بِهِ لَعْدَ حَرَمٍ وَجَكَّ مِنْهُ ذَكْرًا وَجَهِينَ أَبُوسَكَرِ
 الْعَزِيزِيِّ وَقَالَ اسْنَ طَالِيَّ بِسَرَاجِ الْحَارِيِّ مَا فَضَلَ اللَّهُ تَعَالَى
 عَلَى تَحْلِيلِهِ فَهُوَ الْحَلَالُ الْمَيْنَ لِغَوْلَهِ تَعَالَى الْمُوَرَّادِ الْمُطَسَّاتِ
 وَظَعَامُ الْمَذِينَ أَوْنَوا الْكِتَابَ حَلَالٌ وَاحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَأَيْتُمْ وَمَا أَنْتُمْ
 عَلَى تَحْكِيمِهِ فَهُوَ الْحَرَامُ الْمَيْنَ مُشَلِّ غَوْلَهِ تَعَالَى حَرَمٌ تَعْلَمُهُ
 إِلَى كَخْرَالِيَّةِ وَحَرَمٌ عَدْمٌ صَدِ الْبَرِمَادِمْ خَرْمَا وَخَرْمِ الْغَوَاحِشِ مَا
 ظَهَرَتْ مَا وَمَا بَطَنَ وَكُلَّ مَا جَبَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ حَدَّا وَعَنْوَةً أَوْ عَدَّا
 فَهُوَ الْحَرَامُ الْمَيْنَ كَأَكْلِ الْمَوَالِ الْبَنِيَّ وَاسْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَهَمْدَى بَابِ
 يَسْعَ فِي الْعَوْلِ وَهُوَ اغْنَى بِغَيْرِهِ عَنْ تَحْدِيدِهِ وَطَلَقَهُ فَلَتْ وَدَرَأَتْ
 الْعَلَاقِيِّ الْمَرَادِ بِالْحَلَالِ مِنْ غَيْرِهِ مَا يَطْلُقُ النَّصْرَ عَلَى قَوْلِنَ مُنْتَلِ
 الْحَلَالِ مَا مَلِمَ لِصَلَهُ وَهُوَ شَدِ الْمَوَالِيِّنَ عَاصِمَهُ وَإِنَّا نَعْلَمُ مَا يَنْتَنِ
 إِنَّهُ حَرَامٌ فِي حَلَالٍ وَهَذَا اسْهَلُهُمَا إِنْ سَأَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَهُوَ خَنَّارِ سِجَنِيَا
 إِيْ عَلَى الْجَمَاعِيِّ قَدِسَ اللَّهُ رَحْمَهُ وَهَذَا كَلَهُ مِنْ حَكْمِ الْأَجَالِ وَإِسَامِ
 حَبَّ الْفَضْلِ فَتَالِيْسِيْخِ الْأَمَامِ تَسْمِيَ الدِّينِ الْمُعْرُوفِ بِالْأَسَارِيِّ
 رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِيْسِ مَسْلَهَ الْوَرَعِ مِنْ قَنْبِيفَهُ الشَّيْءِ إِنَّا يَحْرُمُ لِشَيْءِ
 عَنْهُ اَوْ حَلَلُهُ بِيْسِ وَجَهَ الْكَنْتَابِهِ وَمِعْنَى قَوْلِنَ الْمَعْنَى بِعَنْهُ إِنَّ الْمَرَعِ
 إِنَّا سَعَيْلَهُ لِعَنْهُ فِي وَمَصْرَهُ لِلْعَادَ إِمَامَكَشَفَهُ الْمَخْلُقَ كَالْسَّمَاءِ الْجَنَّهِ
 وَإِمَامَلَبَسَهُ كَحَرَبِرَارِيَا وَمَادِكَاهُ الْجَوَسِيِّ وَحَرَبِرِيِّ بِعَنْلِ الْحَيَوانَاتِ

الْفَضْلِ الْأَوَّلِ

الْقَسْمُ الْأَوَّلُ مَا مَنَعَ لِصَفَةَ عَنْهُ وَيَقِنَّ مَقْسِمِيْنَ وَنَفْسِيْلِيْنَ وَهُوَ
 أَنْ جَمِيعَ مَا يَنْتَفِعُ بِهِ الْمَخْلُقُ لَا يَعْدُ وَهُوَ لِلَّهِ أَمْتَامُ الْمَعَادِنِ وَهُوَ
 وَحْشَوْنَ فَإِنَّا الْمَعَادِنَ جَمِيعَ مَا يَنْتَفِعُ مِنْهُ لَا يَعْرِفُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فَقَارًا
 فَيَنْتَرُ الْحَرَمَ عَلَى حَالَةِ الْأَسْرِرِ فَلَا يَحْتَاجُ مِنْ الْمَعَادِنِ بِذَلِكَ بَلْ لِيُ
 صَرُ الْأَخْرَى حَرَمَ فِي حَالَةِ تَوْكِيدِ صَارَا وَإِنَّا الْبَنَاتَ فَلَا يَعْرِفُ مِنْهُ الْأَمَانِ
 الْمَاءَ كَالْسَّمَاءِ وَالْمَعْقَلَ كَالْأَخْرَى وَالْبَسْجَ وَالصَّارِعَ عَلَى مَا يَسْبِقُ وَمِنْ السَّكَرِ
 حَرَارَوْنَ وَنَنَاوَلَ الْقَدِيلِ مِنْهُ فَلَتْ بِرِيدَلَلَا لَأَنِّي حَصَنَةَ وَمِنْ تَلْكَ
 غَوْلَهُ فِي حَلَالِ الْعَيْلِ مَا يَسْكُرُ كَثِيرًا وَإِنَّ الْحَوْنَ مَنْقَشِمَ إِلَى مَا يَوْكَلِ
 وَالَّيْ مَا لَا يَوْكَلُ فَالَّذِي لَا يَوْكَلُ وَيَكُونُ حَرَمًا كَالْأَخْزِرِ وَقَدْ يَكُونُ هَـ
 مَكْرُوهًا كَالْخَلِيلِ وَالْمَعَالِ وَالْجَمِيرِ وَسَبَاعِ الْوَحْشِ قَاتِلًا إِلَى الْخَلِيلِ مَعْنَى
 الْمَرْهُبِ فِيْنَ لَلَّاهَ أَفْوَالِ الْأَحْرَمِ وَالْكَرَاهَةِ وَالْأَبَاحَةِ وَإِنَّا لِلَّهِ فِي الْعِرْقِ
 مِنَ الْمَذَهَبِ بِأَنَّهُ حَرَمَةٌ وَإِنَّ كَانَ عَنْدَ الْقَاضِيِّ عَبْدَ الْوَهَابِ فَالِيْنِيْسَيِّ
 إِنَّهُ مَغْلَظَةً أَكْرَاهَهُمْ فَالِيْلُ وَمَالِمُ يَدْرِجُ ذِجَاشِرِ عَبْدِهِمْ وَإِذَا دَرَجَ
 الْحَوْنَ الْمَالِكَلِ ذِجَاشِرِ عَبْدِهِمْ وَأَنْوَهَلَا لَأَنَّ الْمَرْتَ وَالْمَرْ وَكَلِيَا يَعْنِي
 بِخَيْسَتِهِ بَعْدَ الْمَنْجَ وَلَا حَلَلَ إِلَكَلِيَّ مِنَ الْخَيَّسَاتِ عَنْدَهُ فِي حَالَةِ الْأَهْنَـ
 وَلَادَوْ وَأَخْنَصَ الْخَيَّسَاتِ الْحَوْنَ وَالْمَسَكَرَاتِ وَإِنْ وَقَعَتْ قَطْرَهُ مِنْ
 الْخَيَّسَهِ فِي الطَّعَامِ وَإِنْ كَانَ قَدِيلَ اسْتَغْنَيَ إِكْلَهُ وَإِنَّ كَانَ كَتْرَفَهُ
 نَظَرَتْ لَكَتْأَنْ تَرَوْلَهُ فَهُنَّ نَظَرَ وَالْمَسَلَّهَ فَالِيْلُ اسْتَجَيْهُ إِبُورِ وَنَّ الْحَاجَتِ
 وَقَى قَدِيلَ الْخَيَّسَهَ فِي كَثِيرِ الطَّعَامِ الْمَارِبِ قَوْلَانِ وَنَّيْ بَعْنَ الْحَوَائِيِّ الْجَنِيِّ
 التَّعْيِسِمْ قَالَ وَيَنْتَفِعُ بِالْأَدَهَانِ الْخَيَّسَهَ فِي عَنْرَ الْأَكْلِ الْقَسْمِ الْأَسَيِّ
 مَا مَنَعَ مِنْ جَمِيَّهُ خَلِيلِيِّ وَضَعَ الْيَدَ عَلَيْهِ فَنَوْلَكَ أَنَّ الْمَالَ إِمَامَ أَنْ يَكُونَ

باختصار المعلم او يغير اختصاره كالايات والذى باختصاره لما ان يكون
من غير مالك كالاستئناف المباح الى لم يسبق عليه ملك او يكون من
مالك والذى تؤخذ من مالك اما ان تؤخذ ذكرها او تراصنا والما خارج
فيها اما ان يكون لسفوط عصبة المالك كالعنان والاستحسان بالأخذ
كالزكوات والتفعات الواجحة من المستغفرين والما خارج تراصنا ما يبعض
ببعض والصداق وما يغير عوصن كالمهمة والصدقه بجمع هذه الاقسام
يعجم استئناف الملك اليه وتحمّل ما لا يكفي الاستفهام بما اذا روعت شروط
الشرع في حصلها فمن جلال مطلقا ولا انترق للورع المطلوب في شيء
منها اذا حصل احرازها اختلفت هذه الشروط وضدلت العقوذ وامكن
الرد على المالك ولم يصح تعمير الملك لواضع المدحوم عليه النضره
واسمع على عدم اذا كان حاله حال الاول وهل يكون ورود العقليه
المحرج على العقد الفاسد مفتخرا للمرد ومحاصمه الملك بالاول حاله
منه تذكرت حملان يكون مثال ذلك ما ذكره الابياري في وضع احرز
من مسئله الورع وبعده اذا استري عمرة قليله وصلحه ثم ياعمه
بعد الذهاب فنفع حملان رحمة الله تعالى بصحة البيع الثاني ل تمام الملك
للشري الاول وقال البيع الصحيح يعني البيع السادس وليس المراد
ان البيع الاول يعني على ما هو عليه فان ذلك لا ينفعه مالك ولا احد
من اصحابه ولكن المراد به ان المبيع ذات بعثت لا يرد على البيع ويكون
للبائع المتبته ولو فات البيع الاول على ما هو عليه لمعنى المتن بالمراد ان
شيء العقد ينفع امر ما في انصاف الاغوات بالعقد فالارد الملك الاول
واما اذا لم يتغير المبيع بعيانا سدا ويعنى على حاله فالاستفهام به حرام

والادماء

٢٢
والاقدام على بيع المشرب الشرف اقصد الاجوز وشراب العالم عليه
بغداد عقدها وعذر تعذرها معهصية ولكن اذا وقع تم البيع وصح الملك
للبيع والمشترى والمشترى الجبل والخمر وذلك ما ان يتعادلا او يغلب
احد ما كان يتعادلا فاحكم للسابق بيستحق ولا يترك بالشك فان غلب
احد الاحوالين لضرور عن دلالة معتبرة في القرين كان الحكم للغالب
متى انه برمي صدرا يغيره فيمنع في ما دفينا ذكره متناولا يدرى انه
مات من الرمية او من العرق فنذا احرزه لان الاصل الحرم الا اذا امات
بطريق معتبر وقد وقع الشك في الطريق فلا يزال الاكتفاء اصل
بالشك كما في الاصد والبغاثات وكذا اذا ارسل كلده وشركه
عن خانه لا يأكله اذا حملان تكون الكل الاحزم والذى فنه وقوله
من انتي الشهيد فقد استبر الدشه وغيره يعني ان تمرسون الله وتحمّل
عن الشهيدات افتقت به الى الحرمات بطريق اعتبار الحرمة والشحد
في امرها بحمله ذلك على المرأة على الهرام المحزن ولعدم اقال بعض المتقاضين
الصعب بحرث الالبرة والالبرة بحرث الى الكفر وذلك قال صلى الله عليه
 وسلم المعاصي يريد المكر وهو يعني قوله تعالى كل ايل ران على قلوبهم
ما كانوا يكسون وثانيا ان من الگرئين مواقة الشهيدات المحنة عليه
قلده لغفدان بوزر الفلم ونور الورع فيمنع في الهرام وهو لا يشعره الى
هذا النور الا شارة بعلمه تعالى افن تمرح الله صدره للاسلام فهو
على نور من ربه وآل ذلك الاظلام الا شارة بقوله تعالى فربن للتفاني
قد يوم من ذكر اسفالت و كانه صلى الله عليه وسلم اراد حال الغالب
من وفع في الشهيدات لا كل من وفع به او يكون اراد من الغالب عليه

الوقوع في المئمتين ثم قال داعم ان صلاح العبد اعظم المصالح له
وصاده اشد الناس واغضهم لك قال بعضهم ومحروم ذلك
علوم واعمال واحوال فالعلوم ثلاثة الاول العلم بآية نبالي وصنفاته
وأسمايه وتصنيف رسالته فنها جواهيره ولثاني العلم راجحاته عليه
ومراودة منهم والثالث العلم عساي القلوب من حواطها واهوها
ومحبودا وصانها ومذممها فاما اعمال القلوب فالخلي بالحدود من
الاوصاف والخليل عن المذممها ومنازل المفاسد والترقى
عن بعضها المنازلات الي سجن الحالات وما الاحوال معرفة الله
تعالى في السر والعلن والذين في الاستفهام على السنن ولهم
اشارة رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال ان تعمدا كاتب
تراثه وتفصيل هذه المعادلة الخلية توجد في تصانيف تحقيق الصحفية
قلت يريدك العوت والاحوال والرعاة للحسبي وتحذر بذلك وقد قيل
ان صلاح القلب في خمسة اشتراطات القرآن بالتدبر وخلافها
وقيام الليل والتضرع عند التحرر ومجاورة الصالحين قلت بل طعن
الخمسة السادس وهو تحلم وهو اكل الحلال فان اكل الحلال سوره
وصلحه فنزكوا بذلك الجواز ففند المفاسد وتذكر المصالح
وأكل الحرام والشهيات نصريه وظلمه ونقشه ففند قال بعضهم
استفدت جيدا فاستفدت شريرة فعادت قبورا على قلبي اربعين
صباحا وقد قيل انه خاف على اكل الحرام والشهيات ان لا يقتل الله عمل
ولما سمع له دعا الاستئنف قوله تعالى اعاشرن الله من المقربين وأكل الحرام
لكراهة والمسترسل في الشهيات لمن يشق على الاطلاق وقد عصنه

ذلك

ذلك قوله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ان اسطبل لا يدخل الا طيما
وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال تعالى يا ايها الذين
امتو كلوا من طيبات ما زر قائمكم وفأكلي تعالى يا ايها الرسول كانوا
من الطيبات واعملوا اصالحاتم ذكر الرجل بطلب السهر اشتغلا بغيره
بغيرك يا رب يارب ومطعمه حرام ومشبه حرام وغدرى بالحرام فانى
بسجاح لذنك ولما شرب ابو يكذا الصدق رضي الله عنه جرمته من
لين استغناها فاجتمع ذلك حتى تغناها فقتل الله اكل ذلك في شرية
فقال والله لو لم تخرج الا سبعي لا يرحمها سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول كل يوم ينت من سحت فالداراوي به فعذ علتن ان
الاعشار بأمر العوت من اعظم ما يبغى ان يحافظ عليه طالب صلاح
القلب وستي الاحوال ومن لا يلقيها الله تعالى المتوفيق والمعصية
وصلاح القلب والعمل في الحال والمال الله ولي ذلك والثانية عليه
امين **الرَّبُّ السَّابِعُ** عن اي رقة تم من اوس الداروي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الدين من ينصحه فلان الدين فلان
الله عز وجل وكتابه ولو سليم ولا عامة المسلمين وعامتهم رواه مسلم
السلام على الحديث قال ابو سليمان الخطاطي وعن ابا البصري
يهدى تعالى فهذا ما هو منصر فلاني الابياء به وبنفي الشريون عنده وترك
الاتحاد في صفاتة وصفة بصفات الكمال والجلال وتنزيهه بحاته
وتعالى عن تجييز انواع النقايس والتماثير بظاهرته واحتياط معصيته
والحب فيه والغض فيه وموالاته من اطهاد ومعادات من عصاه
ووجه من تدريبه فالاعتراف بهذه وشكوه عليه والاخلاص في جميع الامور

والدعا إلى جميع الأوصاف المذكورة وللث عذر والتطهير بالناس
 ومن ممك من علمهم على ما قالوا الخطابي وحقيقة هذه الأوصاف راجحة
 إلى العبد في صحة نفسه فالله تعالى عن بنج الصاعدين وقوله
 صلى الله عليه وسلم في كتابه قال إنما الصفة
 لخات الله تعالى فلاما ين باه كات الله تعالى وتنزيله لاشته
 شيئا من كلام الخلق ولا يقدر على مثله لعدم من الخلق ثم نفعه
 وتلاقيه حتى لا ينوه وحسنها ولحسنه عند ها واقامة حروفه
 في الالوة والدب عنهم لتأول المحرفين ولغرض الطاعين والقصد
 عاصمه والوقوف مع احكامه وتقديم علومه وامتثاله والاعتداد على
 والتقدير في خاصه والعلم بمحكمه والتسليم لمن شاهده والبحث عن عمومه
 وخصوصه وناتجه ومنسوبيه ونشر علومه والدعا إليه والاعتداد على ما
 ذكر من صحته وما النصيحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقد
 على الرسالة والإيمان بجميع ما جاء به وطاعته في أمره ونهيه وضرره
 حما ومتنا ومعاده من عاده ومولاه من والأه واغاظة حمه ونفسي
 وأحاطة حمه وستنه وبيت دعوته ونشر سنته وبيت المهد عنها
 واستشاره علومها ونفعه في معاشرها والدعا إليها والتطهير في تعليمها
 واغاظتها واحلالها والنادب عند قريضها والامساك عن الكلاف فيها
 بغير علم وبلا اهلها لانتقام الله والخلق بالخلافة والنادب بأدائه
 ومحنة أهل بيته واصحاته ومحنته من اندفع في سنته او يقرض لأحد
 من اصحابه ومحوذ ذلك وأما النصيحة لآمة المسلمين ففاعونهم على الحق
 وطاعهم فراس لهم بد وتبني المحرر ونذ كبرهم برفق ولطيف واعلام بما

عندهما

غفلوا عنه او لم يبلغهم من حقوق المسلمين وترك المزروع عليهم وذا
 قلوب الناس لطاعتهم وآتى الخطابي رحمة الله ومن النصيحة لهم الصلا
 حلهم والجزاء دعم وآتى الصدقات التي قلت مذهبنا اذا كانوا ذهبا
 عذر والاصرارها اربابا لمسخرها اذا اسكنهم ذلك من غير ذي لهم
 ليس به ذلك شرعا فالترك المزروع بالسبعين عليهم اذ ان لهم حفت
 او سو عشرين وان لا يغزو بالشاة الكاذب عليهم وان يدعى بالصلا
 قال ابن فرج الاندلسي وهذا كله على ان المراد لامة المسلمين للخلفاء
 وغيرهم من يغزو بامرها المسلمين من اصحاب الولاءات وهذا هو المنهي
 وحكم ابي الخطابي ثم قال وقد تناول ذلك على الائمة الذين عملا
 الدين وان من يضمهم فهو ماروه ويتقديم في الاحكام وأصان
 الفتن لهم وأما النصيحة عامة المسلمين وهم من عدا ولأه الامر فارسادهم
 لصالحهم في امر اخر لهم ودييائهم واعاتهم عليه بالقول والفعل والسرور
 عوراتهم وسوط طلاقهم ودفع المضار عنهم وجعل المنافع لهم وامرهم وجده
 ونفيهم عن المنكر برفق واخلاص والنسفه عليهم ولو قدر لهم ورحمة
 صغارهم ومحظهم بالمؤعة الحسنة وترك عبدهم وحصدتهم وان يحتم
 ما حملت به من الميز وذكره لهم ما يدركه لنفسه من المكره والذنب عنهم
 اول لهم واعتراضهم وغزه ذلك من احر لهم بالقول وال فعل وحشthem على الخلق
 بجمع ما ذكرناه من انواع النصيحة وتنشيطهم لهم إلى الطاعات وقد كان
 في السلف روى الله عنهم من تبلغ به النصيحة إلى الاصرار بدمراه استئ قال
 ابن طالب رحمة الله تعالى وهذا الحديث يدل على ان النصيحة تسمى مسالا
 وان الدين يقع على العمل كما يقع على القول والنصيحة فرزكانه يحيى فيه

ج

٢٧

٢٨

من قاتره ويسقط عن اليائين وهي لازمة على قدر الحاجة اذ اعلم
 الناصح انه يقتلك بفتحه ويطأطع امره وامن على نفسه المكروره فان
 حتي اذى جنوني سعة والله اعلم **الحمد لله رب العالمين**
 عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال امرت ان اقاتل الناس حتى يهدوا وان لا اله الا الله وان محمد
 رسول الله ويعينوا الصلاة ويتونوا الزكاة فإذا فعلوا بذلك ففته
 عصمو امني **واما عصمه الابغى الاسلام وحسناهم على ابيه رواه**
 الحخاري وسلم **السلام** على الحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم
 حتى يتهدوا وان لا اله الا الله خاتمه هذا اوصيه ان من قال لا اله الا الله
 محمد رسول الله كان مومنا حظا له ما للسلفيين عليه ما علم من ماله
 يظهر منه ماتنا في ذلك من كفر ونفاق والعماد بالله تعالى بل
 اعتقد ذلك حرجاً وهذا يضعف القول وحرب معرفة الله تعالى
 بالبراهين القطعية واللام لكن مومنا وهو غير مذاهب السلف وآئية
 الخدي الذين قام الله تعالى بهم الدوس وحرس لهم حرمة الاسلام والتبر
 على ما تقدمه فتسوينا في الحديث الثاني وقوله ويعينوا الصلاة انه
 اقامتها الاتنان بشرطها وارتكابها وفرضها وستنبع على وجده التبرع
 وقتل اقامتها المداومة عليه في اوقاتها على ما تقدمه وقوله **عليه الصلاة**
 والسلام ويتونوا الزكوة صلباً بد من يقدر بمعقول مخذوف ولذلك برز علينا
 الزكوة او ينجزها الامام ومحرر ذلك وقد تقدمن ان الامايم اذا كان عاد
 لم يسبح احد ان بعد ذلك زكوة عندوان لم يكن عدلاً من ربها هو مسخرها
 دون الامام وقوله عليه الصلاة والسلام عصمو امني **واما عصمه**

من

من دسائم وامر المضر يعني عصمو امني والعصمة المنع والحفظ
 يعني اعتنمت بالسعي استعن بطفه من المحضة وتزوجه الاختيار
 قد جاهنا بمسينا في الحديث الآخر قوله عليه الصلاة والسلام وزنا
 بعد اصحاب او كثري بعد اصحاب او قبل الفتن الى حرها اسقى عالي عنيه
 لاشك ان سعد الكافر الاختيار فانه حبذا لابن دمه ولأمته
 على هذا القسر مع ان الرذائل والقاتل لا يحيى اموالها بخلاف الكافر
 فانه حاول طريق العقل واسه اعلم وقوله عليه الصلاة والسلام
 وصاهم على الله يريد حساب سرايرهم وخيانتها بواطنهم على الله الا الله
 تعالى المطلة على ما فهم من اعيان وكفر ونفاق وغير ذلك فانه سالم
 بعلم السر وتحني فرزكان محظى في عاته جازاه حرماً المحظى ومن لم
 يحصل في ذلك كان من المتفاقن المحكوم له في الدنيا حكماً لله رب العالمين
 ويعنى الاحرى من اخر المكرور لغير امني لانه في الذكر الاسفل من اثار
 كما قال الله تعالى ان المتفاقن في الدرك الاسفل من النار وستنبع من
 هذا ان الامام امانة دار على انفواه بحلبة لا على اسرار الحقيقة وهي حرج
 الاجاري لان طال رحمة الله تعالى فالامانة يعني الله عنه هذه الامة
 من احر ما نزل من القرآن دان بها وآتوا وقاموا الصلاة وآتوا الزكوة خطاها
 سليم الامنة وتوبيتهم حل العذاب وعادتهم رفعهم وقاموا الصلاة وآتوا
 الزكوة فما زالت في الامنة الاخرى فان تابوا وقاموا الصلاة وآتوا
 الزكوة فاخذكم في الدين فقاموا الدليل الواضح من هاتين الامتين ان من
 نزع العزة احسن او واطلق منها فلا يخل بمسئوليته وليس باخ في الدين ولا عصمه
 الدهر ولا امثاله ويسئد لذلك قوله عليه الصلاة والسلام عصمو امني **واما عصمه**

الوَفْسُلُ عَسْلُ الْمَكْنَ وَذَادُ وَصْدُ مَا سِرَتْ بَعْضُ عُورَتِهِ أَوْ حَفْظُ لَعْنَهِ
 الْفَاتِحَةِ فِي الْمَكْنَ وَاسْتِبَاهُ هُدًى غَيْرَ تَخْصُصٍ وَهِيَ مَشْهُورٌ فِي الْفُتُوحِ
 وَالْمَفْسُودِ التَّسْهِيَّةِ عَلَى بَعْضِ ذَلِكَ وَهَذَا الْحَدِيثُ مَوْافِقُ الْعُولَمِ الْغَالِيِّ
 فَانْتَهَا اللَّهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَمَا قُوْلَهُ تَعَالَى لَئِنْ وَاللَّهُ حَنِيفٌ مِنْهُ مِنْهُ
 أَمْمَهُ أَمْ مُسْوِجَةٍ وَأَثَابِي بِمَا الْحَمْدُ وَالصَّوَابُ وَبِهِ حَزْرٌ لِكُلِّ حَفْنَوْنَ
 إِنَّهَا لَسْتُ مَسْوِيَّا بِمِنْسُوْبٍ بَلْ قُوْلَهُ تَعَالَى فَانْتَهَا اسْتَطَعْتُمْ مُفْرَطًا
 وَبِهِنَّهُ لِمَرَادِكُمْ فَالْوَاحِدُ تَعَالَى هُوَ اسْتَشَأْلُ أَمْ وَاجْتَمَعَ نَسْمَهُ
 لَهُ يَأْمُرُ بِحَانَهُ وَيَعْتَدُ الْأَبْلَمْسِنَطَاعَ فَاللَّهُ تَعَالَى لَا تَكْلُفَ اللَّهَ
 الْأَوْسَعَ وَقَالَ تَعَالَى مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حِرْجٍ **الْحَدِيثُ**
الْعَاشرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَبَّلَ أَنْتَ الْأَطْهَارَ وَإِنَّ اللَّهَ أَمْرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمْرَهُ الْمُرِّينَ
 قَالَ تَعَالَى يَا أَيُّهُ الرَّسُولُ كُلُّوْنَمِنَ الْطَّبَاتِ وَاعْدُوا صَاحَبَهُ وَوَالْمُقَاتَلَ
 يَا أَيُّهُ الَّذِينَ اسْتَوَاكُلُوا مِنَ الْطَّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ذَرُ الرِّجْلَ بِطَلَالَ الْمَرْ
 اسْتَعْتَ أَعْبُرُ بِمِدْرَدِهِ إِلَى السَّمَاءِ يَارَبِّ وَمَطْعَمِهِ حَرَامٌ وَمُشَرِّبٌ
 حَرَامٌ وَمُلْبِسُهُ حَرَامٌ وَعَذَّبَ بِالْحَرَاجِ فَانِسْخَابَ لِذَلِكَ رَوَاهُ
 الْكَلَامُ عَلَى الْحَدِيثِ قَالَ الْمَفْعُونُ عَبْرَاصُ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى الْمُطْ
 بِي صَفَاتُ أَسَسَ يَعْنِي الْمُتَرَدَّهُ عَنِ الْمُعَايِضِ وَمَوْعِدِي الْمُقْدَسَ وَاصْلَهُ
 الْقُلْبُ الرِّزْكَهُ وَالْأَطْهَارُ وَالسَّلَامَةَ مِنْ لِحَتِّ الْأَنْتَيِّ فَوَلَهُ عَلَيْهِ الْصَّلَاهُ
 وَالْأَلَامُ لِأَشْلَلِ الْأَطْسَاهُ وَالْأَطْبَهُ مِنْهَا الْحَلَالُ الَّذِي لَا سَبَهُ قَسَهُ
 وَذَدَعَهُ مِنْ بَحْدَهُ الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَلَمِيَّتِيَّنَ تَقْسِيرُ الْحَلَالِ بِمَا نَعْنَفَ
 عَنِ الْأَعْادَهُ وَالْكَلَامُهُنَا فِي تَعْقِي الْمُبَوْلِفَانَ ظَاهِرُهُنَا مِنَ الْمُصْدَقَهُ

وَأَمْوَالِهِمْ وَاجْعَلُ أَهْلَ السَّهَهُ إِنْ مِنْ ضَعْفٍ فَرِصْنَهُ مِنْ فَرِصَنَ اللَّهِ تَعَالَى
 جَاهِدُهُنَا جَهْوَنَهُ كَفِرْنَاهُ تَابُهُ وَلَا قُلْلَهُ وَأَسْأَفُنَا جَاهِدُهُنَاهُ لِلَّهِ
 اللَّهُ تَعَالَى وَلَا يَقْطَعُ عَلَيْهِ بَكْفُرُوْنَاهُ كَلَاهُ فَدَانَهُنَاهُ فِي تَارِكِ الصَّلَاهُ
 وَفِي مَذْهَبِنَا فَوْلَانَ وَالْمَشْهُورُ عَدْمُ الْتَّكْفِرِ وَالْمُسْلَهُ مَوْضِعُ عَزْرَهُنَا
 وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْحَذَرِيِّ مَا اسْتَرَتْ إِنْ اشْقَعَ عَنْ قُلُوبِ
 النَّاسِ وَلَا يَطْبُونَهُ وَفِي الْحَدِيثِ الْأَخْرَهُ لَا شَفَقَتْ عَنْ قُلُوبِهِ
 وَاسْبَحَنَهُ أَعْلَمُ **الْحَدِيثَ** **النَّاسَ** عَنْ إِهْرَرَهُ عَدْلَهُنَاهُ
 إِنْ حَمْرَصَنَهُ أَسَهُ عَنْهُ تَالَ سَعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
 مَا هَبَّتْكُمْ عَنْهُ فَاجْتَبَنُوهُ وَمَا أَمْرَتُكُمْ بِهِ فَاقْفَلُوا أَهْنَهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ فَاغْنَاهُ
 قَاتَأَ أَهْلَكَ الْمَدْنَ مِنْ قَلْمَكَ لَكُشَ مَسَّ الْكَلَامَ وَاصْلَاهُنَاهُ عَلَيْنَاهُمْ رَوَاهُ
 الْحَارِبُ وَسَلَمَ الْكَلَامُ عَلَى حَدِيثِ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَاجْتَبَنُوهُ عَلَى طَلَاهَهُ فَانِ وَجَدَ عَذْرَ بِهِجَهُ كَأَكْلِ الْمَسْتَهَهُ عَنْدَ الْأَضْرَهَهُ
 أَوْشَرَ لِلْجَنَّهُ لِلْمُصَدَّهُهُ أَوْ الْأَكْرَاهُ وَالْمُلْفَظُ بَكْلَهُ الْكَفَرُ وَالْمَسَادُ
 بِالْمُهَاجَهُ تَعَالَى أَذَا أَكْرَهَ عَلَى مَلِكِ لَمْ يَكُنْ مَنْيَاهُ عَنْهُ وَالْمَالَهُ هَلَكَ ثُمَّ أَنَّ
 الْمَنِيَ تَارَهُ يَكُونُ مَعَ الْمَلَعُونَ مِنَ الْمُفْسِدِهِ وَهُوَ الْمَحْرُرُ وَتَارَهُ لَامَ الْمَالَهُ
 مِنَ الْمُفْسِدِهِ وَهُوَ الْمَكْرُوهُ وَظَاهِرُهُ حَدِيثُهُنَاهُ وَالْأَسْعَدُ
 النَّاسُ فَوَلَهُ عَلَيْهِ الْصَّلَاهُ وَالسَّلَامُ وَمَا أَمْرَتُكُمْ بِهِ فَانْتَهَا مَنْهُ مَسَ
 اسْتَطَعْتُمْ تَالَ سَعْنَهُ مِنْ بَلَمْ عَلَى هَذَا حَدِيثِهِنَاهُ هَذَا مَنْ تَوَاعِدُ الْأَمَالَهُ
 الْمَهَهُ وَمَا أَوْتَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَوَاسِ الْكَلَامِ وَيَدْلُلُهُنَاهُ
 مَا لِعَصَمِيَ مِنَ الْأَحْكَامِ فِي الْصَّلَاهُ بَأْشَوَعَهُ كَذَا أَعْزَمَنَعْنَهُ بَعْرَهُنَاهُ
 وَلِعَصَنَ شَرْهُنَاهُ أَبِي بَالْبَانِي وَذَادَ بَعْرَهُنَاهُ بَعْضُ أَعْصَنَهُ الْوَضْوَهُ

او انفر

بعبر الطبع لا يسع بصدقه بوجه أصله أعد من تطاولاً وتناهياً
 الحديث قوله عليه الصلاة والسلام في الصحيحين لا يقل له صلاة
 أحدكم أذا أحدث نصي سوضاً أو قال صلى الله عليه وسلم إن عسان
 موتت حتى تستنكل رزقها فدل على ذلك على أن الرزق على صريبي
 حلال وحرام وإن المسلمين قد يجعوا على أن الله تعالى فذر رزقك إنما
 كان كله وليس لها مالك فذلك على ذلك على أن العذاقد تكون رزقاً
 لم تأكله وإن لم يكن ملكه وإن الدين يكون رزقاً للطفل وإن بذلك
 الثالث قوله مذكر أرجح بطرد السفرا اشتغلوا به ومن وادى
 ولقد اسر على النعم سببي قضيت ثم ملت لا يعييني موصفيه بالكرة
 ما كان فيه إلا لعن وللأرجح لم يرد بخلافه والاشتعت هو
 المفتر الزان قاله الجوهري وقال بعض من تعلم على هذا الحديث عنده
 وأله أعلم بطرد السفرا في وجوب الطعامات صح وزيارة مسحة وصلة
 رحم وجاءه وعذر ذلك من وجوب البر ويعود هذا فالإيجاب له كما
 المذكور عليه حال من هو منهك في الدنيا على المعاishi أو في ظالم
 العاد من العادلين عن أنواع العبادات قال وفي هذا الحديث
 الطبع ما طبعه الشاع على كله بالإباحة والحل وإن كان ليس طباً
 في الطبع وإن الذي يطبع من غير المباح يكون وبالعمل أكله وحسناً
 وحسن وندامة وطعم ما ذكره وعذاب اليماريم قوله بعد ذلك
 إلى السمايا رب يارب منه مشروعية رفع الدين من الدعاغاف فلت
 وما السر في ذلك فلت فعل الحواب في ذلك من ثلاثة أوجه الار

لوجه

التجهمه من بدئ أعظم العطا و مثله رفع الدين عند تكبير الصلاة
 لأن المصلى يستطعم وترى من هم في حمه من بدئ من ليس في
 جهة سجاده وعالي الثنائي ان العادة في سوال المخلوق ذلك لتفص
 في بدئ ما سأله منه وكان الداعي شبه المعقول بالمحسوس مع ما
 يوذى به من التواضع وخصوص الجناح من بدئ الملك الفتاح الثالث
 قال العزلي رحم الله تعالى وأما رفع الدين عن عند السؤال إلى جهة اليماء
 فهو لازمة قيده الدعا وذهنه أancia الشارة إلى ما هو وصف للذين عمن
 الحلال والكربلائين عقصد حمة العلو على صفة المجد والعلاء فيه
 تعالى فوق كل موجود بالقرآن والاستلا الخامس قوله فاني سكب
 بذلك أي من ابن سكب من هذه صفة استبعاد الاختاته مع ما
 وذكر من الحال التي هو علما لكن حوزان يسبح الله تعالى له لطافته
 وغضلاً وتكبر ما ذا بدأ عن الجود لحقت المسئ بالحسن بل قد يسبح
 تلك فرام من عجب المصطر أو دعاه فأدعاه قال العزلي رحم الله
 تعالى في قوله تعالى فاتح حرككم إلى ستم بيستم وحيث شتم
 قال الرحمن يهون سلاري فاتوهن كما ترون أراككم التي تزيدون
 إن خرى توهنوا إيجاده ستثم لا يحضر عيده حمة دون جهة دان المعني به
 جامعيين من إيجاده ستثم لا يهدان تكون المواقف أداه وهو موضع ثور
 وهذه من الكثيارات اللطفة والغرائب المسخنة والله أعلم
الحسن الحادي عن أبي محمد الحسن بن علي بن أبي
 رضي له عنهما سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم رحمة الله ورحمة الله

قال خططت من رسول الله صلى الله عليه وسلم دع ما يربك الناس
رواه الترمذى والنساى وناول الترمذى حسن صحيح **الكلام**
على الحديث من وجوه الأول ظاهراً هذا المرتبة وارشاد وحسن
على مكارم الأخلاق بالنور عن السيرات لا امراء اصحاب وفرص حيث
يكون من لحربي ضد ذلك عاصيا ائمته وقد سعد في الحديث السادس
قوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين الحرامين وبينما انور مستنكر
الحديث وكانت الشهادات غير الحرام وحدث عمر رضي الله عنه مكنته
ففي بعض الرسأة خير من المسنة ومعناه كسب فنه ببعض الشهاد
احلال هو احرام حبر من سؤال الناس ونحوه بعض الناس قوله
عليه الصلاة والسلام دع ما يربك بروي بعض الایاوضها اي دع ما
تشابه الى ما الاشتراك وهذا الحديث معناه راجح الى معنى الحديث
السادس الحلال بين الحرامين وقد استواع الكلام عليه والحمد لله
فاغنى عن اطالة الكلام على هذا الحديث واسرعكم **الحادي عشر**
عن اقهرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حسن
اسلام المرأة ترك ما لا يعنده حدث حسن رواه الترمذى وغيره وهذا
الحدث ربع الشريعة كما نقدم وهو من جواع الكلمات اعطيه صلاته
عليه وسلم قال ابن عبد الله كلامه صلى الله عليه وسلم هدأ من الكلام لخاتمة
معاني الكثرة الجليلة في الاعاظ المعلية وهو ما مطلعه احد مائه
واسمه ابا ابيه فذر وروى عنه صلى الله عليه وسلم انه قال في صحف رهم
صلى الله عليه وسلم على حجي جميع النبيين من عبد كلامه من علمه فنـ

كلام

كلامه الاما لعيته فلت هذا اخamen بالكلام وما من حسن اسلام المرأة
ترك ما لا يعنده فهو اعم من الكلام لأن ما لا يعنده توسيع في الدناس
وطلب المناصب والرئاسة وحاجة الحجارة والآثار وعمر ذلك فليس بذلك
محض انتزك بعض الكلام فعنه ما في قوله من عبد كلامه من علمه فلنـ
كلامه وزر اباده على ما ذكره في ذلك من حيث مدلوله الفظ واسه اعلم
وروى ابو عيسى عن الحسن قال من اعراض الله تعالى عن العبد
ان يجعل شغلة فيما لا يعنده وفي الحديث الا انتزك ما مر من حبيب
موتيه ما عظيم امر بما تريلق انته مبتداها الصمت وحسن الخلق وساـ
الكلام على شيء من هذا باسطته في الحديث الخامس عشر فنـ الله
تعالى المؤمنين بهذه وفضله **الحادي عشر** الثالث عشر عن ابي
اسن بن مالك خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يوم من اصوم حتى يحب لأخنه ما يحب لنفسه
روايه الحارثي وسلم ثم الكلام على الحديث من فجره الاول المرأة
بالامان هنا الامان الكامل النافر والا فاصل الامان حاصل بدون
ذلك ونظير قوله تعالى اما المؤمنون الذين اذ ذكر الله وحلت نفوسهم
واذ أذنت لهم ايمانه زادتهم ايماناً وعلي ربهم توكلون والمعنى حتى يحب
لأخنه من لغيره واطعات ما يحب لنفسه **فـ** اشـ ابي عمرو بن الصلاح رحمه الله
يحب لأخنه من لغيره ما يحب لنفسه **فـ** اشـ ابي عمرو بن الصلاح رحمه الله
شـ ابيه وهذا قد يبعد من الصعب المتنع ولدـ كذلك اذ معناه لا
يكل امان اصوم حتى يحب لأخنه من الاسلام ما يحب لنفسه والعامـ
 بذلك يحصل امان يحب له حصول مثل ذلك من حمة لا يزاوجه فيها

حَتَّى لَا يُفْقِرَ عَنْ أَهْمَهِ شَيْءٍ مِّنَ الْعِلْمِ عَلَيْهِ وَذَلِكَ سَهْلُ عَلَى
السَّلْمَرِ فَإِنَّمَا يَعْسُرُ عَلَى الْمُؤْمِنِ الْمُدْرَغِ عَافَانَا اللَّهُ وَاحْوَانَا الْجَمْعُونَ
 قُلْتَ وَأَنَا الْفَاسِدُ وَغَيْرُ الْمُتَّابِعِ وَالْمَاسِدُ وَخَوْذُكَ فَنَاقَرَ الْمَاءَ
 بِالنَّسْدَةِ إِلَى الْأَوْلِ كَمْ يَعْنِي مِنْ بِرِّ دِلَاهَدِهِ الْمَهْرَ الدَّيْبُوِيِّ وَالْأَخْرَوِيِّ
 وَمِنْ بِرِّ دِرَزِ وَالْأَنْعَةِ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى عِدِّهِ وَلَا يَعْضُلُهُ بِسَبِيلِ حَسَنَةِ
 أَوْ عَنْشَدِ وَعَدْرِ الْمُفْجِحَةِ لِهِ التَّائِنُ قَالَ لَعْنُ الْعَلَمِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ
 الْعِلْمِ أَنَّ الْمُؤْمِنَ مَعَ الْمُؤْمِنِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَالْفَنْسِ الْأَوْاطَرِ فَيَبْغِي أَنْ
 يَحِبَّ لِهِ مَا يَحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنْ حَتَّى أَنْ يَغْسِلَ حَدَثَ وَصَدَاقَهُ الْحَدِيثُ
 الْعَجِيمُ الْمُوْقَنُونَ كَالْمَسْدُ الْمَوْاْحِدُ إِذَا اشْتَكَ نَفْسُهُ عَصْنُوْلَكَاعِيْ لِهِ سَارِ
 الْحَسْلَكَاطِيُّ وَالْمَهْرَ الْثَالِثُ قَالَ أَبُو الزَّنَادَ ظَاهِرُهُ هَذَا الْحَدِيثُ الْمَسْأَلِيُّ
 وَحَسْنَتِهِ الْمُعْنَيَّ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يَجِدُ بِهِ خَيْرًا يَنْبَغِي أَنْ يَأْتِيَ النَّاسُ وَإِذَا
 لَاحِظَهُ سَلَّهُ فَيَدْخُلُ فِي حَلَةِ الْمُفْسُولِينَ قُلْتَ وَلَا شَكَّ وَاللهُ أَعْلَمُ ٦٠

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ عَشَرُ عَنْ زَيْنِ الْمُسَعُودِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَخْلَى دَمَارِيْسِ الْأَبَدِ لِلَّاتِ
 الْبَيْبَ الرَّازِقِ وَالْفَعْنَى الْفَنْسِ وَالْتَّارِكِ لِدَيْنِهِ الْمَفَارِقِ الْجَاهِزِ رَوَاهُ
 الْحَارِي وَسَلَمُ الْكَلَامُ عَلَى الْحَدِيثِ مِنْ وَجْهِ الْأَوْلِ فَوَلَهُ الْبَيْبُ
 هُوَ الْمَحْسُنُ وَهُوَ سَمِّ حَسْنٍ يَدْخُلُ فِيهِ الْذِكْرُ وَالْأَنْيُ وَالْأَصَانُ شَرْطُ
 سَيِّدِ الْبَوْعِ وَالْعَقْلِ وَالْإِسْلَامِ وَالْخَرِيدِ وَالْكَلَاجِ الْعَجِيمِ وَالْوَطِيْلِ الْمَاجِ
 فَتَنَى احْتَلَ شَرْطَهُ مِنْ هَذِهِ الْمُسْتَنَدَةِ لِمَ بِرَحِمِ الْأَثَاثِيْنِ فَوَلَهُ عَلَيْهِ لِفَلَاهَ
 وَالْإِسْلَامُ الْفَنْسُ الْمُكَافِيُّ الْفَنْسُ الْمُكَافِيُّ وَكَتَبَ عَلَيْهِ مِنْ
 أَنَّ الْفَنْسُ الْفَنْسُ وَالْمَرَادُ إِذَا الْفَنْسُ الْمُكَافِيُّ لِلْفَنْسِ كَانَ الْقَاصِيُّ

عَدَمُ الْوَيْدَ

٢٧

عَنْ الْوَهَابِ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى وَتَكَافُؤُ الدَّمَاءِ يُعْتَبَرُ بِأَمْرِ مَنْ أَحْدَمَهَا
 مَسَاوَاتِ الْمُشَوَّلِ لِلْقَاتِلِ فِي الْحَرْمَةِ أَوْ زَيَادَتِهِ عَلَيْهِ وَبِرِيدِ الْحَرْمَةِ
 مَارِجِ الْحَرْمَةِ وَالرَّفِ وَالْحَكَامِهِ مَا وَالْأَحْرَمِ مَا وَالْأَحْرَمِ مَا وَالْأَحْرَمِ مَا وَالْأَحْرَمِ مَا
 زَيَادَتِهِ عَلَيْهِ وَأَخْرَجَ لِأَقْتَلَ بِالْعَدْوِ وَلَا مِنْ بَعْدِهِ رَقْ وَلَا مِنْ بَعْدِهِ رَقْ وَلَا مِنْ بَعْدِهِ رَقْ
 مِنْ عَقْدِ الْعَقْدِ مِنْ مَكَاتِبِ أَوْمَادِ رَاوِيَرْ وَلَدِ الْأَعْقَنِ بَعْضُهُ أَوْ الْأَعْقَنِ
 أَجْرِ وَتَقْدِيرِ كُلِّ هُولَادِ الْأَنْدَادِ وَلَا يَتَبَلَّلُ مِلْمُ بَحَافِرِ فَصَاصَ كَانَ ذَمِّيَا
 أَوْ مَعَاهِدَا أَوْ مَسَامِنَا كَانَ يَا أَوْغَنْ كَانِي وَسَلَكَرِ هُولَا الْمُسْلِمِ
 وَنَالَ الشَّامِيِّ لِأَسْتَلَ الْأَبْ بَاسِهِ لَانَدَ كَانَ سَيِّانِي إِحْجَادِهِ مَلَاكُونَ لَوَلَهُ
 سَيِّانِي إِعْدَامَهُ وَالْأَمْرُ مِنْ ذَلِكَ كَالْأَبْ وَقَدْ بِرَاعَيَ فِي الْحَدِشَلَدِ لَكَ
 وَقَالَ أَصْحَابُ الْأَرَيِّ وَالْأَشْعَاعِيِّ وَالْأَحْجَنِيِّ يَعْتَلُ الْمُسْلِمُ بِالْأَذْيَيِّ التَّالِثِ
 قَوْلُهُ عَلَيْهِ الْعِصَلَةُ وَالْإِسْلَامُ لِتَارِكِ لَدِنَهُ وَبِرِيدِ الْمُرْتَدِنِ مِنَ الْإِسْلَامِ وَهُوَ
 الَّذِي قَالَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بِرِيدِ بَسَنَهِ فَأَقْتَلَهُ
 وَالْوَرَدَةُ مِنِ الْكَمْزِ لِعَدِ الْإِسْلَامِ وَبِكُونِ بَلْفَظِ الْمَزْكُورِ وَلِيَنْظَلُ بَعْضَهُ
 أَوْ يَفْعَلُ بَعْضَهُ الْأَرَبِعَةِ تَوَلَّهُ عَلَيْهِ الْعِصَلَةُ وَالْإِسْلَامُ الْمَفَارِقُ الْجَمَاعَةُ
 الْمَرَادُ بِالْجَمَاعَةِ جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ وَالْجَمَزِيِّ بِهِذَا إِنَّمَا فَارِقُ الْجَمَاعَةِ
 بِصَدَقِ عَلَيْهِ أَنَّهُ بَدَلَ دِنَهُ إِلَيْهِ الْأَنْهَرِ بَدَلَ كُلَّ الْمَدِنِ وَالْمَفَارِقِ
 بَدَلَ بَعْضَهُ الْخَاسِرَ فَإِلَى لَعْنَرِ مِنْ بَكَلَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ وَاعْلَمَ أَنَّ
 هَذَا عَامِ حِيْضُرِ مِنْهُ الصَّابِرِ وَبَخُوهِ بِسَاحَرِ فَتَلَهُ فِي الدَّمَعِ وَفَدَحَاهُ
 عَنْ هَذَا بَانِدَهُ دَاخِلَ بِالْمَفَارِقِ الْجَمَاعَةِ أَوْ بِكُونِ الْمَرَادِ لَا عَلَى تَقْدِيرِهِ
 فَصَدَا إِلَيْهِ هُولَادِ الْأَنْلَادِ فَلَتَتْ وَبِسَيْنَانِي بَخْسُ مِنْهُ أَيْقَنَا الْأَلْيَانِ
 فَأَنْهَمَ رِجَانَ عَنْدَنَا وَعَنْدَمُنْ وَاقْتَنَا بَانْشَاقَ مَلَمْ بِكُونَ عَبْدِنِ

بِتَقْرِيرِ

شَبَكَةُ

الْأَلْوَاهُ

www.alukah.net

او كافر من بخل العبد حسبيه وليود بالكافر عن داشت وابه اعلم
الحدث **الحادي عشر** عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يومئذ يحيى فليقل إذا
 اولى بصحته ومن كان يومئذ يحيى باسه واليوم الآخر فليقل إذا
 يوم باسه واليوم الآخر **عليك** من صنعته رواه البخاري ومسند **الكلار**
 على الحديث من وجوه **الاول** قال إن عطية سمي اليوم الآخر لأنه
 لا تدل بعد ولا سمي يوماً الاما ماعنته ليل قال ومعنى الحديث ان المؤمن
 اذا أراد ان يتكلم فلينقدر قبل كلامه فان علم وتحقق ان ما يتكلمه حسن
 متحقق لا يترت عليه مفسدة ولا يجر الى كلام محزن او مكره فلذلك وان
 كان مباحا فالسنة السلوك وقد قال تعالى ما يلفظ من قول الالذيه
 رفقت عنده وظاهر الاية انه يكتن المباح وان كان قد ميل لها
 ما يكتن الا ما كان فيه ثواب او عقاب وتقديرها في صحيف ابراهيم من عدد
 كلامه من عمله قل كلامه وفي الحديث لا يسئلكم ما من حبليس لم يلق
 الله تعالى بالصمت وحسن الخلق وصل في الحلة اما احفل لك لسان واحد
 واذ نان للدون ما يسع الكثرة فنقول **وين** روى أن رجل سأله ما كان
 رحمة الله تعالى في سؤنه الذي مات فيه فقال أوصي قال ان شئت
 جعلت لك علم العلا وحكم الحكما وطباطبا في ثلاث كلام امام العلماء
 فإذا سئلت عالا لعلم فقل لا اعلم واما حكم الحكما فاذا كنت حليس فقول
 اشكنتم فان اصابوا كث من جلة من وان اخطأوا سلمت من خطأهم واماط
 الاطراف فإذا اكلت طعاما فلا تشعر لا وفنسك تستنه فانه لا يلهم بحسبك
 غير مرض الموت او قرب ما من هنا ويتقال لو كان الكلام من حصة لكان

السكون

السکوت من ذهب و بالمجملة فالاول بالانسان القليل من الكلام
 ما يستطيع مال متعلق بذلك مصلحة ذينه او دنيه وحضور صاحب
 بعد العشاء الاجرة حسنة ان يتم عن الصبح تسبس السهر اول الليل وما
 حسنة ان يقع في الحديث من المعلوم والمقطع ما لا يتعذر ان يتم به المقطعة
 وقد استثنى العلام من ذلك اربعة انواع العلم وجميع الفتايات عترات
 مع العروض والصنف والمسافر واما مائدة على الحاجة الله من صورها
 الانسان وبصائره خروذ ونم و كما اتباه ذلك مخارج عن هذا او ابه
 الثاني قوله عليه الصلاة والسلام من كان يومئذ باسه واليوم الآخر
 فلذكر مجازه مختلف في حد الجرح فقال الاول اخي ربعون دار امن كل شيء
 وقالت فرقه من سمع الافاقه ثموجار المصحف وتدبر ذلك في الدور وفجأة
 فرقه من سمع الاذان وقالت فرقه من ساكني رجل في محله او مدينة هنوز
 والمحاورة مرات بعضها الصدق من بعض ادناها الرزوجه ولصلته اهل
 القسيس يعني قوله تعالى والحرار في الغرب والحرار الحب قفال ابن عباس
 وعمره وعمرهم الحاراوي الغربي هو الحار القرب النسب والحرار الحب
 الذي لا فرق بينه وبينه وقال توف الشامي الحاراوي الغربي هو
 الحار النسب والحرار الحب هو المبودي والنضراني فقالت فرقه للحاراوي
 الغربي هو الحار القرب المسكن منك والحرار الحب هو العيد المسكن
 منك قال ابن عطية وتلخص هذا القول من تزعم من الحديث قالت عائشة
 يا رسول الله ان لي جارين فلما تاهى اهدى فوالله عليه السلام اقر بما
 سلكتا ما انا وقل للحار الحب الرزوجه تلقت والدي تقعلى الحرج عما
 صررت نلات اوناها والدهما الحار المسن ذو القرابة تم الحار المسن به

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الاصلحُمُ الحارِ الدَّمِيُ وَمَنْ كَانَ مِنْ هُوَلًا، افْرَزَ مِنْ حَثِ المَسْكِنَ كَانَ الْدَّمُ
وَاسَةً أَعْلَمَ فَالْمَتَاصِي عَيْنَاهُ صَرِحَ اللَّهُ تَعَالَى مَعْنَى الْحَدِيثِ إِنَّمَا الْمَرْ
شَارِيعَ الْإِسْلَامِ لِرَبِّهِ أَكَارِمَ جَارِهِ وَصَدِيقِهِ وَبِرِّهِ وَكَلَّذَ لِكَ تَعْرِيفِ بَعْضِ
وَحْتَ عَلَى حَفْظِهِ وَقَدْ أَوصَى إِسْنَافِكَ عَزِيزِ جَلَّ بالِاَصْنَافِ اللَّهُ تَعَالَى كَاتِبِهِ
وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَالَى الْجِرَبُلُ بِوَصِيَّتِي بِالْحَارِصِي طَبَتْ أَنَّهُ
سَيْوَرِهِ الْثَالِثُ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ يَوْمَ بَالَّهِ وَالْوَمْرُ
الْأَخْرَى فَلَكَ مِنْ صَدِيقِهِ فَالْأَهْلُ لِلْعَهْدِ الصَّدِيقُونَ وَاصْدَادُ جَمَائِلِكَ هُدُ
وَدِيلَهُ عَلَيْهِ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى هُولَا صَنِيعِي وَالصَّيَافَةِ مِنْ سَكَارِمِ الْجَلَدِ
الْمُوْسِينَ وَمِنْ مَحَاسِنِ الْمَنِ وَسَنِ الْبَيْنَينِ بِرُوْيَانِ ابْرَاهِيمِ الْجَلَدِ
عَلَى سَيِّنَاتِهِ أَعْلَمُ الْمُلَاهَةِ وَالسَّلَامُ كَانَ يُسَمِّي بِالْأَصْنَافِي وَكَانَ
لِفَصِيرِ ارْبِعَةِ أَبْوَابٍ وَكَانَ يَسِيَّ الْمَلَلِ وَالْمَلِيلِ فَيُظْلِبُ مِنْ بَعْدِي بَعْدِهِ
عَلَى سَيِّنَاتِهِ السَّرْفِندِي فَإِنَّ الصَّنَافَاتِ كَمَائِيْهِ الْوَلَيْهِ الْمُعَرِّفِ وَالْمُؤْسِ
بِهِمُ الْخَاتُوْبِيْنِ وَالصَّادَادِ لِلْوَلَادَةِ وَالْأَعْدَادِ وَالْعَدِيرَةِ لِلْجَنَانِ هُ
وَالْوَكِيرَةِ لِلْبَنِيَّ وَالْمُغْتَنِيَّةِ لِغَدْرِ الْمُسَافِرِ مَاحَفَزَةُ مِنْ النَّفْعِ وَهُوَ الْعَنَارِ
مُتَبَلِّدُ الْمَسَا فَرِيْصَنَ الطَّهَارَ وَفِتَلُ صَفَعَهُ عَيْنَهُ لَهُ وَالْعَقْنَةُ وَمُرِ
سَابِعُ الْوَلَادَةِ فَانَّ فَاتَ فِي السَّابِعِ الثَّانِي وَالثَّالِثِ طَلَاقًا عَنْدِنَا
وَالْوَصِيَّهُ سَمِيَّ الْوَأَطْعَامَ الْمُصِيدَهُ وَالْمَادَهُ بَعْنَ الدَّالِ وَضَمِّ الْطَّعَامِ
الْمُخْبَزَ صَنَافَهُ بَلَاسِبَتْ وَفِنْ زِيَادَهُ عَلَى ذَلِكَ الْطَّعَامِ طَعَامِ الرَّازِيرِ
بِسَيِّيْهِ التَّحْنَهُ وَطَعَامِ الْمُتَعَذَّلِ قَتَلَ الْفَداَ السَّلْفَهُ وَالْمَدَنَهُ طَعَامِ الْمُسْتَهَدِ
بِالْأَطْعَامِ قَتَلَ ادْرَأَكَ الْمَعْنَادَ وَاسْعَمَ الْمَهَدَ السَّادَهُ عَسَدَ

اوْصِن

اوْصِنْ تَالَّا لِعَصْبَتْ فَرَدَ دَمَرَادَ اَفَالَّا لِعَصْبَتْ رَوَاهَ الْجَارِيُّ
الْمَسْرُوحُ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ جَمِيعِ الْكَلَمِ الْمُقَاطِعِ كَعْلَهِ الْمَسْلَهُ وَالْكَمُ
فَانَّ الْعَصْبَيْنِ لَا يَكَادُ يَحْكُمُ مَا يَتَرَبَّطُ عَلَيْهِ مِنْ الْمَفَاسِدِ الْدِيَنِيَّهُ
وَالْاَخْرَوِيَّهُ لَعَدَانَ يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْعَصْبَتْ مِنَ الْتَّارِ وَخَرَّ
فِي الْاَنْسَانِ وَلَمْ يَبْطِئْنِهِ تَمَاهِيْهِ اَفَصَادَ وَبَوْزَعَ فِي عَزِيزِ مِنْ اَغْزَاصِهِ
وَفَصَصَوْدَ مِنْ مِنْقَاصِهِ اَشْعَلَتْ نَارَ الْعَصْبَتِ وَتَأَثَّرَتْ بِنَارِ اَيْغَلِيْهِ
الْتَّلْبُ مِنْهُ وَيَتَشَرَّهُ فِي الْمَرْوَقِ وَيَرْتَعِي إِلَى اَعْلَى الْدَّمَنِ اَرْتَعَاعَ الْمَاءِ
فِي الْمَدُورِ فَيَنْبِضُ إِلَيْهِ الْوَجْهُ فَيَحْرُمُ الْوَجْهَ وَالْعَسَانَ فَانَّ الْمَسْرَهَ هُ
لِعَصَفَيْهِ اَعْكَبَ لَوْنَ مَا وَرَاهَا مِنْ لَوْنِ الدَّمِ كَعَكَبَ الرِّحَامَهُ مَا فَانَّهَا
وَهَذَا لِعَصْبَتْ عَلَيْهِ مِنْ دَوْنِهِ وَاسْسَعَرَ الْمَدَرَهُ عَلَيْهِ فَانَّ كَانَ مَكْنَنَ
فُوقَهُ وَيَبْسُرُ مِنْ اَلْاَسْقَامِ مِنْهُ تَوَلِّهُ مِنْهُ اَفْتَاصِ الْمَدَرِ مِنْ طَاهِرِهِ
إِلَى حَوْفِ الْتَّلْبِ وَصَارَ حَرْنَانِيْا فَاصْفَرَ الْلَّوْنَ وَانَّ كَانَ الْعَصْبَتْ عَلَيْهِ الْمَائِلَ
وَالْأَظْبَرِ الْذِي لَا يَسْكُنُ فِي الْمَدَرِهِ تَلَهِيْهِ فَرَدَ دَمَرَادَ دَمَرَادَ
يَبْحَرُ وَيَصْفَرُ فَامَّا مَا يَتَرَبَّطُ عَلَى الْعَصْبَتِ مِنْ الْمَفَاسِدِ فَعَزِيزُ طَاهِرِ
الْعَسَانِ وَبَاطِنَهُ اَمَا الظَّاهِرِ فَيَتَغَيَّرُ الْلَّوْنُ وَشَكَّرُ الرِّبَعَتِ فِي الْاَطْرَافِ
وَجَزْوُجُ الْاَفْنَالِ عَلَى عَيْنِ الْمَرْتَبَتِ وَالْأَطْهَرِ وَلِمَطْرَابِ الْحَرَكَهِ تَوَالِ الْكَلَافِ
حَتَّى يَطْهُرَ الزَّبَدُ عَلَى الْاَسْدَادِ وَيَتَغَلَّبُ الْمَنَاحِرُ وَخَرِيْرُ الْاَهْدَادِ وَسَحْلِ
الْمَلَهَهُ وَلُورَاهُ الْعَصَانِ يَنْشَهُ فِي حَالِ عَصَنَهُ لِسْكُنَ عَصَنَهُ حَتَّى مَنْ
يَقْعُمْ صَوْرَتِهِ وَأَسْخَالَهُ خَلْفَتِهِ وَيَقْعُمْ بَاطِنَهُ اَعْظَمُ مِنْ فَنْجَ طَاهِرِهِ فَانَّ
الْظَّاهِرُ عَوْنَانِ الْبَاطِنِ وَمَا فَحَتَّ صَوْرَهُ الْبَاطِنِ اوْلَامِ اَنْسَرَهُ فَجَهَا
إِلَى الظَّاهِرِ تَأْمَنَّ يَا فَغَيَرَ الظَّاهِرِ مُغَرَّهُ فَغَيَرَ الْبَاطِنِ فَقَسَتْ الْمَهَرَ بِالْمَرَهُ

فهذا ائرہ في الحسد وأما اشره في اللسان فانطلاقه بالسم والحس
والعنایح في الكلام الذي يحيى منه ذرو العقول وسمحي منه قائله
عند فتوز الغضب وذلت من تحظ النظم وأصطرب اللحظ وأما
ائرہ على الأعضا فالضرب والتمثيم والتمريق والخروج والنبا عند
النک من غير مبالغة فان هرب منه المغضوب عليه او فاته وآخر
عن التشنی ورجع الغضب على تاجيه فمفرغ ثوب نفسه وبطعم نفسه
وقد يصرت يد على الأرض ويعود وعده وإن السکان والمدهوش
المتحير وربما سقط ضربا لا يطعن العندوق والمنبوذ لشدة الغضب
وعنزيه مثل الفسحة وربما أسر لا واعي وصرت الحيوانات
ويعاطى افعال الحياتين وأما ائرہ في القلب فالخطد والحسد وأما
السوء والئنة بالمساءات والحزن بالمسرات والعزم على افشا
السر والاسرار او هتك السر وعند ذلك من الم悲哀 وذلة الكرة يحصل
لستوحى به العقوبة فانظركم تحت هذه اللقطة النيونية لا جد
من حكمة واخلاص مصلحة ودرء مفسدة ما لا يمكن عزل ولا ينتهي
وآس اعلم حيث يحيى رسالاته تنبئه وهذا كلها من العصبة النيونية
المذموم وأما الغضب لله عزوجل فهو مطلوب حنما كان صلى الله عليه
 وسلم لغضبه اذا انتهكت حرمة الله عزوجل محبته لا يorum لغضبه
شريحتي يتصفر لحقه وإذا غضب اعربي واساح وكان بين حاصبه
عرق تبدره الغضب ولا يكاد يحصر ما روى عنه عليه الصلاة والام
من الغضب لله تعالى مع الاتفاق على انه أحلم الناس والكل هبر
صعيقا واحتلا اصلي الله عليه وسلم وقد اهملوا نبأة اتكال الغضب

برهون

العنی
في موضعه والحمد في موضعه اذا اقبل حلاقيلا الحمد موضع وحمد
في غير موضعه جملة قصص تبين ان عدم ان الذي سلسل
الغضب عند هچمانه امر اعلم وعمل اما العلم فاستختار ما ياخذ في لطم
العناظ مثل قوله تعالى ما لا ياخذ عن الغضب الا يه قوله تعالى ولهم عنا
وليس فهو الاية وقوله عليه الصلاة والسلام اشدكم من عذل نفسه
عند الغضب والحلام من عنا عند القدرة وعند ذلك من الاحداث
هذا المعنى وان يكون نفسه عقاب الله تعالى وان جذر غضبه عاقبة
العداوة والاسقام والاباما دول وان تنفك في يوم صورته عند الغضب
ما قدم وان لا يصفع الى اوسوسة الشيطان بان يقوله ان مجرى يومه
استهين حرمتك وخذل ذلك فان لم ينزله من ذلك والانفة من خرى يومه
احرى من اتفقة الاحوال ولسيحضر ان ما وقع به مراد الله تعالى فلا
يورث مراده على مراد الله تعالى ولسيصران لم يرض ودخلوا الى العالم فان
يسعد بالله من المسلط الرجم كما جاء في الحديث وحسن ان يقول
الله رب الذي محمد اغفرت بي وظهر قلبي واحرى من صفاتي التي فائد
ذلك امر صلالة عليه وسلم عادسة عند الغضب كان لم ينزل بذلك
فاجلس ان تكون قاما او منطبق اركنت جالسا فتدبر في الحديث الامر
ذلك فان لم ينزل فتوضا بالدار او اغسل فان النار لا تذهب
الاما ونقول صل الله عليه وسلم اذا غضب اهدكم فليتوضا بالاما
فاما الغضب من النار وانا طفأ النار بالاما ونحوها اذا اغضبت
وقال الفرزالي رحمه الله تعالى قال عمر رضي الله عنه من اتفق عليه
الله ثم لشقت عينيه ومن خاف الله تعالى لم يتعجل ما يريد وقال ابو حام

حمساء يدفع شر اكثراً واجتمع سفيان الثوري وأبي حمزة الربوبي
والفضل بن عياض فنذكروا الزهد ما جعلوا على ان افضل الاعمال
الحلم عن العصب والصبر عند الطمع وقال محمد بن كعب ملا من كنه
فقد استكل الآيات بالله تعالى اذارضي لم يدخله رضاه في الباطل
واذ اغضب لم يخرج عنه من الحق واذ اقدر لم يتناول ما ليس له
وقد مدح رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي عمل بفنه عند العصب
وكان الشعبي يقول بها المحب ليست الاخالم في حن الرضى
اما الاحداد في حن العصب وقال ابو العنايم اقلب طرق مرأة
بعد مرأة لا علم ما في الناس والغلط سقلب فلم اركب اكل القنوع
وان حمل الانسان ما عاش في الطلب ولم ازار فنلا صاح الاعلى الكني
ولم اغترل الماء على الادب ولم ازار في الاعداد من خرى فهم عدوا
لغل المرايدى من العصب اعاذناه من العصب منه وذكر
ابن ولحدس وحد الحبيب التابع عشر عن أبي بيل
شداد بن اوشن رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان انس
كتبا لاصحائ على كل شئ فاذا افلته فما صنوا الفضة واذا ذكرت حنم فاصنوا
الذئحة ولهم اخذكم شعرته ولديه ذبحته رواه مسلم الكلام
على احاديث الاصحان مصدر احسن اذا اتي بالحسن وصنف افحى اذا
اتي بالبعض كاحشر اذا اتي بالناحية والمراد بالاحسان هنا الترغيب
للاعقل كما يقوله المعتزلة قليل الحسن عند اهل السنة الامامية
الشرع ولا الفتح الاما فتحه على ما هو مفترق في كتاب الاصول واصناف
الذبح في الباب الرفق لها فلا يصرع بعنة ولا يحرها من موسم الى موسم

ادماد

واحداد الاله واحضاره الاصح والغيره ونوحها الى الفضة
والمنسبة فان ترك المسمى عدم توكيله ان تركها ناسا اكلت هذا
مزهدا والاجمار وقطع الرؤوس والخلفون واراضها وتركها الى ان ينبو
والاعتراف الى الله تعالى بالمنة والسكنه على النعمة فانه سخونا ناما او
سلطه علينا واباح لانا ما لو شارحه علينا وان لا يدري بهيمة بخصر
لحرى واصحاف الذبح مسووعة في كتب الفقه الحادي عشر
عن ابي ذر حذيفه بن حادة وابي عبد الرحمن معاذ بن جبل رضوان الله
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتنى الله حيث ماكنت وابن السيدة
الحسنة تحتها وحائف الناس على حسن رواه الترمذى وقال احمد
حسن وفي بعض الصحيح حسن صحيح الكلام على الحديث من وجوه الاول
التفوى لفظة وحى وهي مشتملة على ضرار الدنيا والآخرة لانها عبارة
عن احتساب كل المهنات وفضل كل المأمورات ومن كان بهذه الصفة
 فهو المسئى ومن كان من قاعده حصل له ضرار الدنيا والآخرة وسيان
اجملة ما ذكر الله تعالى في شأنه من عزمه الامر و منه الحفظ والحراسة
من الاندا وان تصرفا وتنقو الاصر فكم كرم شارمنا النابى به
والنصر قال الله تعالى ان الله مع الذين انتوا والذين هم محسنو وقول
واسمع المفتون ومرة الجاه من الشدائيد والررق من الحالات قال الله
تعالى ومن سبق اصحابه محجا وبرقه من حيث لا يحيط به ومنها اصالا
العمل قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولوا سدا
يصلح لكم اعمالكم ومنها غفران الذنوب قال الله تعالى تعززكم دنونكم
ومنها الدرجة العليا والغاية الفصوى وهي محنة الله تعالى قال الله

نحو العلم النافع

ان انس حب المتعنت ولو لم يكن في النفوبي سوي هذه المضلة لكتت عما
عدها ومنه الفتوول قال الله تعالى ما ينفعك الله من المتعنت ومنها
الاكارم والاعزاز قال الله تعالى ان اكركم عند الله افالمر ومنها
المشارة عند الموت قال الله تعالى الذين امنوا و كانوا ينتظرون
لهم النير في الحياة الدنيا وفي الآخرة ومنها الجحاد من اثار قال
الله تعالى ثم نحي الذين اتفوا وسبعينهم الباقي ومنها الحلو في الحبة
قال الله تعالى اعدت للتعنت وقد استوحت الكلم على قوله تعالى
ومن ين الله يجعل له محظوظ رزقه من حيث لا يحسب في كراس سمعته
الغابة القصوى في الكلام على الله النفوبي فلينظر هنالك من اراده
ولقد احسن النايل من عرف الله ولم يتعنته معرفة الله فدان الشفى
ما يصنع العبد بغير الغنا والعركل العزلانيقي وكتب على بعض الفتوول
ليس زاد سوى النفعي مخدزي منه اودعى واذا علمت ما في النفوبي
من اشتهاها على حضر الدسا والاحرة جملة وفضلا فاعلم ان حضورها
لا ينصور الا بالعلم لأن الماجاهيل لاعلم لكت ينفع لا من حات الامر
ولامن حات اللى فظير بذلك شرف العلم وفضسلة على كل عبادة
فعليك بالعلم ان اردت ان تكون من عباد الله المتعنت فان قلت ما
حد العلم الذي تصل به الى النفوبي والذي بي متوقفة عليه تلت
هو فرض العين وذلك ان كل ما لازم الامان في خاصة نفسه لم يد
علم ذلك الحكم الذي لزمته من طهارة وصلاحه ورکاه ان كان ليه
مال يذكر وصيام وحج ان كان مستطيعا ولذلك ان احتاج الى شرائعا
سلعة لزمه ان يعلم حكم البيع كليلة في ارباب ومحوذ ذلك كما هو من

صرورات

صرورات الانسان في خاصة نفسه وهذا لاعلم في وجوبه خلافا بين
العلماء فلما يخوضون لم يتصدق بعلم ذلك ان يدعى انه متعنى به تعالى ضرورة
كونه جاهلا باحكام الله تعالى المفروضة عليه وعذابه على اسفله
وسلم ما عبد الله بسيئ افضل من فتنه في دين وقال من بر الله به خيرا
يتعقنه في الدين وما تسببه والله اعلم الاهذاعي معرفة فرض عنه
واذا ما واجب عليه على الوجه الشرعي مع مانعه الى ذلك من
المندوبات والنوازل الوجبة حجۃ الله عز وجل حيث يقول ولا زاك
عبدي يعزب الي بالنوازل حتى اصبه الحدث فتناقل الله تعالى التوافق
دالهناك الى اقوم طريق الثالث قوله عليه الصلاة والسلام وابتاعه
الستنة الحسنة كما هو موضح في قوله تعالى ان الحسنات بذهنها اسات
حاجي حدیث من مسعود رضي الله عنه قال كنت حالا من در رسول الله صلى
الله عليه وسلم فجاءه رجل فقال يا رسول الله ابي اصبت حدا فاقه على
فأعرض عنهم كريرا ذلك مرارا وهو يعرض عنهم ثم قال يا رسول الله
انه انتهى امرأة اجنبية تشتري مني مثرا فادخلنها البيت فاصبت
ما يصيب الرجل من امرأة عنوان لمراجعته فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ترضا وضوءا احسنا فوضنا وصل مع النبي صلى الله
عليه وسلم فنزل قوله ام الصلاة طرق الماء ورثياني الماء
الحسنات بذهنها اسات معاد بارسول الله هذالخاصه
ام للناس عامة هناك بل للناس عامة وفي الحديث اعن امام من رحل
يتظاهر بحسن الطهور ثم بعد اى سدد من هذه المساجد لا يكت الله له
بكل خطوة يخطوها حسنة ويرفعه لها درجة ويحط بما سببها تذكرة

شبكة

الألوة

www.alukah.net

انظر هل محو اليسأت حسنة حيث متحى من الصفة بعد كبتها وهو طالب
الحدث اذ الاصل للحقيقة او يكون المخوذ غيره عن ذلك الموحدة
ف تكون الستات على حالها المصح الي يوم الفتح وهذا الذي نقله له
الغزطي في تذكرته واسمه اعلم بذلك الثالث قوله عليه القلاة
و الاسلام وحال الناس مخلق بحسن قال الجوهري الحسن الشجاعة تقال
حال المؤمن المؤمن وحال العاجز فلان مخلق بغير خلقة اي يتكلله
تقال الشاعر ان الخلق يابي دونه الخلق وقد يسر حسن الخلق
بطلاقة الوجه وكذا الاذى وبدل المعروف ذكره التزمدي وعنده
وقال بعض معنى طالع الناس اي عامل الناس بما يحب ان يعاملون
به وهو راجح في المعنى الى الاول وجوا اقبل ما وضعت في الميزان حسن
الخلق وهو من صفات النبیين والمرسلین وخصوصاً المؤمنين فالله
عليه الصلاة والسلام حارم اصحابكم اخلاقاً وجاً ان العبد لدورك
بحسن خلقه درجة الصائم والنائم الحبيب وفي وصية لعن أحكاما
علىك حسن الخلق مع الخلقي والصدق مع الحق وحسن الخلق جزء كله
الرابع ينبع ان عدم ان الخلق وان كان سجدة في الاصل وطبعها
عليه العبد فقد يمكن الانسان ان يخلق بغير خلقه كما قال ابن الخلق
ما في دونه الخلق ولذلك صح الامر بخصلة ونكتبه في قوله صلى الله عليه وسلم
عذله وسلام لمعاد حسن طلقك مع الناس اذا لا يوبن ناطع عليه
فانه تحصل الحاصل ثم ان تاجل عليه من الخلق كالشجاعة مثلاً
اذا استعمل في محنة مكلافة العدو ومحوذ ذلك اشتى على الاستعمال
لام على نعش الشجاعة وكذلك لو استعمل في معصية غورب فاما ما
يخلق

سخلاق به من الاخلاق الحمد وستكتبه من الحال الرضبة بالرصبة
وصحة اهل الاخلاق الحسنة والآفقاء في ذلك وتكلم الحسين بن علي
ظاهر انه من كسبه واسمه الحسن التاسع عن ابي
العباس عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال كانت خلق النبي صلى الله عليه
وسلي وما فاعل بالعلام اعلم كلات احفظ الله حفظك احفظ
اسمح لك حاهاك اذا سالت فاستأثر الله وادا استمعت فاستمع بادره
واعلم ان الامة لو احنت على ان ستفعوك لم ستفعوك الاشي قدرة
الله ذلك وان اجهنت على ان يصرفك لم يصرفك الا بشيء فذكره الله
عليك رفت الافلام وحيث الصحف رواه الترمذى وزاد حد سجين
صحيح وفي رواية عن الترمذى احفظك امامات تعرف الى الله
الراخان يعقوب في الشدة واعلم ان ما اخطئك يكن لي بصيرتك وما اصابك
لم يكن لخطئك واعلم ان الفرج مع الصبر وان الفرج مع الكرب وان مع
الضرس الست الكلام على المدح من وجوه الاول توله احفظ الله
معناه واسمه احفظ امر الله وانته فلابالا حيث شفاك واحفظ جدود
ومراسمه التي اوجبه عليك فلا تتبين منها شيئاً اذا فدلت ذلك حفظك
في نفسك وذننك وذنباك وهذا من احسن العبارة من هذا المعنى
وائلهم واجر لها وهو من جوائع الكل المتن اوتها صلى الله عليه وسلم اثنان
قوله عليه الصلوة والسلام احفظ الله تجده خاهاك او امامات على
الرواية الاخرى معناه واسمه اعلم بخلاف معك بالاحفظ والاخاطئة
والتابيد والاعانه حيث ما كنت ومومن ابلغ المجاز واحسنه اذ
لجمة في حشه تناهى محال وهذا اخو قوله تعالى ان السمع الريح افهو المسمى

ان الله مع الفتاوى والمعنى عذر حتى ما توجهت وكمت وتصدت
من امر الدين او الرسالـ المعنـى على الدين الثالث قوله اذا سالت
فاستـل اـسـهـ اـرسـادـ الـىـ نـدـلـاـيـنـيـ اـنـ سـالـ عـنـ اللهـ عـرـ وـ جـلـ لـهـ
الـرـزـقـ قـدـ قـسـمـ وـ حـمـ مـكـوـبـاـ فـيـ الـرـوحـ الـحـفـظـ لـاـ يـقـدـمـ وـ لـاـ تـاخـرـ
وـ لـاـ يـرـدـ وـ لـاـ يـغـرـبـ صـفـنـ اـصـفـانـ اـسـهـ تـقـالـ لـكـ حـسـوـانـ قـالـ تـعـالـيـ
وـ مـاـ مـنـ دـاهـةـ فـيـ الـارـضـ الاـ عـلـىـ اللهـ رـحـمـهـ وـ قـالـ تـعـالـيـ وـ فـيـ اـسـتـارـ رـقـمـ
وـ مـاـ تـوـدـ فـونـ قـوـبـ السـمـاـ وـ الـارـضـ اـنـ مـلـخـ مـثـلـ ماـ اـنـكـ تـنـظـقـوـنـ حـتـىـ
رـوـيـ اـنـ الـمـلاـكـهـ قـالـتـ عـنـدـ زـرـفـ هـذـهـ الـاـلـهـ هـلـكـتـ سـوـادـ مـاعـضـوـاـ
الـرـبـ حـتـىـ اـقـسـمـ لـهـ كـلـمـ عـلـىـ اـرـزـاقـمـ وـ قـالـ عـلـىـ الصـلـةـ وـ الـلـامـ اـلـرـوحـ
الـاـسـنـ اـعـيـ بـيـ زـوـعـيـ اـنـ لـنـ تـمـوتـ نـفـسـ حـتـىـ فـتـسـتـكـلـرـ رـزـفـ فـانـتـواـ اللهـ
وـ اـجـلـوـ اـنـ اـنـطـلـقـ سـرـدـ اـخـلـمـ الـحـلـالـ فـايـ قـاـيـلـةـ فـيـ سـوـالـ مـلـخـ مـلـخـ مـلـخـ
هـذـامـعـ اـنـ قـلـوـبـ الـخـلـائـقـ كـلـ كـلـمـ وـ تـنـصـرـ فـهـمـ عـنـ اـرـادـتـهـ وـ حـتـىـ شـخـرـ
وـ اـدـاكـاـتـ الـاـمـورـ كـلـهـ رـاحـةـ الـهـنـقـنـ اـنـ لـاـ يـقـدـمـ فـيـ جـمـيعـ الـاـمـورـ
الـاـعـلـمـ قـدـوـ الـمـعـطـيـ وـ هـوـ مـاـ مـانـعـ لـاـ يـعـطـيـ لـاـ مـانـعـ لـاـ يـعـطـيـ سـلـمـ
الـاـمـرـالـىـ مـالـكـهـ فـلـهـ الـعـلـمـ الـحـصـطـ الـوـاسـطـ وـ اـهـلـ الـمـعـرـوفـ مـنـهـ دـاهـاـ
هـنـوـ مـعـطـيـ ذـاكـ وـ مـاـ مـانـعـ لـهـ الـخـلـانـ وـ الـاـمـرـوـسـلـهـ الـفـنـعـ وـ الـصـرـ وـ هـوـ
عـلـىـ كـلـ كـلـ شـيـءـ قـدـرـ هـذـاـ وـ قـدـ اـمـرـنـاـ سـيـاحـةـ بـالـسـوـالـ وـ صـمـنـ لـنـ الـاـحـانـةـ
فـقـالـ تـقـالـ وـ قـالـ رـبـ اـعـوـنـيـ اـسـجـبـ لـكـ وـ قـالـ تـقـالـ وـ قـالـ اـمـنـ يـحـبـ
الـمـصـنـطـرـ اـذـ عـاهـ وـ اـشـتـىـ عـلـىـ الـمـأـعـنـ فـقـالـ تـقـالـ يـدـيـعـونـ رـبـ اـمـ نـصـرـ عـاـ
وـ حـتـىـ وـ قـالـ تـقـالـ اـيـهـ كـاـنـواـ يـسـارـعـونـ فـيـ الـحـرـاتـ وـ يـدـيـعـونـ تـارـعـاـ
وـ رـهـبـاـلـيـ عـيـرـذـلـكـ مـنـ الـاـيـاتـ وـ مـاـ اـسـرـعـ مـاـيـلـ الـمـلـحـوقـ وـ لـعـيـضـ

عند تذكر الشوال لدعيه والباري تعالى بمح المحن في الوعاء حاصلاً
في الحديث وانشد في هذا المعنى يقول: الله يعف عنك إن تركت سوء
وتحتى ذم حسن بغير تعصُّ. وتقدير ما يقبل العبد إلى المخلوق
بعد عن الموت بسماحاته وتعافي واعناصره عنه، من لا ينفعه ولا يضره وما
سبب ذلك وأساس اعلم الاصناف التي تقرن مع النظر إلى عادات الغافلين
والعوام العقلاء بالمقدور، بغير اصحاب التوكيل والمعنون، فتسال الله
تعالي المعنون، تعنى العلم الذي لا شنك فيه وعندها هل المقصنة هو
العنان بقوه الاعيان بلا الحجة وأبرهان وقتل هؤلء مشاركون الغروب
بعصها العذاب وملائحة الاسرار المحاطة الاكتار وقتل هؤلء والـ
السبهـةـ والمعارضـاتـ واسـلـامـ والـشـاتـ علىـ الدـينـ وـانـ جـعلـ اـعـيـادـناـ
في كل الامور عليهـ وـانـ لاـ يـجـعـلـ اـحـدـ سـواـهـ اـنـ وـلـ ذـلـكـ وـالـتـلـدـ عـلـهـ
امـنـ ربـ الـعـالـمـينـ الـرـابـعـ قـولـهـ عـلـيـهـ الصـلاـهـ وـالـسـلـامـ وـاعـلـمـ انـ الـامـةـ
لوـ اـحـصـعـتـ عـلـىـ انـ يـنـفـعـوـهـ بـيـشـيـ لمـ يـنـفـعـوـهـ الـاـبـئـيـ وـقـدـ كـتـبـتـ اللـهـ مـلـكـ
إـلـيـ اـخـرـهـ هـوـ نـوـكـدـلـاـتـ قـدـمـ وـحـتـ عـلـيـ التـوـلـ وـلـاـفـتـهـ دـلـيـلـ عـلـىـ رـسـالـهـ اـيـامـ
الـكـرـمـ الـوـهـابـ قـنـ اـعـنـقـدـ اـمـ حـلـوـتـ شـانـدـرـاـ فيـ الرـزـقـ اـدـعـعـ مـنـ الـحـلـوـاتـ
فـتـذـكـرـ وـاـشـرـكـ وـخـسـرـ اـلـرـنـاـ وـالـاحـرـةـ فـجـارـتـهـ تـاـبـرـهـ وـمـعـقـنـةـ خـاسـرـةـ
فـتـغـوـيـ بـالـهـ مـنـ ذـلـكـ وـنـسـالـهـ الـمـعـنـونـ وـالـشـاتـ عـلـىـ الدـينـ اـنـ هـاـمـ
الـخـامـسـ قـولـهـ عـلـيـهـ الصـلاـهـ وـالـسـلـامـ رـفـعـتـ الـاقـلامـ وـجـفـتـ الصـفـ معـنـاـ
وـاسـأـلـمـ اـنـ ذـلـكـ اـمـرـاـتـ اـسـلـامـ دـلـيـلـ وـلـاـ يـنـبـيـعـ وـلـاـ يـنـبـيـعـ عـاـهـ عـلـهـ ثـلـثـ

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أول ما خلق الله
 ثم طلق النون وهو الدجاجة وذلك قوله إن والعلم ثم قال له أكثـر
 قال وما أكثـر قال ما كان وما هو كان إلى يوم القيمة ثم حضـر العـلـ
 فلم ينـطـق ولا يـنـطـق إلى يوم القيمة ثم حلـق العـقـلـ تعالـيـ الحـارـمـ خـلـقـتـ
 خـلـقـتـ آخـرـ إلى مـنـهـ وـغـرـبـيـ وـحـلـالـيـ لـاـكـلـنـاتـ فـيـ مـنـ اـجـدـتـ وـلـاـ عـقـلـاـ
 فـيـ مـنـ اـعـفـضـتـ قـالـ مـ قـالـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـلـمـ اـكـلـنـاـسـ
 اـطـوـعـمـ سـهـ وـاعـلـمـ بـطـاعـتـهـ قـالـ اـفـاصـيـ خـلـقـ اللهـ اـعـلـمـ الـأـرـدـ كـلـتـ
 مـاـكـوـنـ فـيـ الذـكـرـ وـضـعـهـ عـنـهـ خـرـقـ غـرـشـمـ خـلـقـ اـلـثـانـيـ
 لـعـلـمـ بـهـ فـيـ الـأـرـضـ قـالـ وـالـأـقـلـامـ إـلـاـصـلـ ثـلـاثـةـ الـعـلـمـ الـأـوـلـ وـذـكـرـ
 الـأـوـلـ الـثـلـاثـيـ مـاحـصـلـ اللهـ بـاـدـىـ الـمـلـاـكـ بـكـسـوـنـ بـهـ الـعـادـيرـ
 وـالـكـوـاـنـ وـالـأـعـالـىـ وـذـلـكـ قـولـهـ تـعـالـىـ كـرـامـاـكـاتـنـ خـلـقـ لـهـمـ الـأـقـلـامـ
 وـعـلـمـ الـكـيـابـ بـهـ الـقـلـمـ الـثـالـثـ إـلـاـدـرـ الـنـاسـ خـلـقـ اللهـ تـعـالـىـ بـلـدـاـمـ
 بـكـسـوـنـ بـهـ كـلـاـهـ اـسـتـيـ فـانـ قـلـتـ مـنـ اـوـلـ مـنـ وـضـعـ الـظـفـرـ قـلـتـ اـخـطـ
 لـيـسـ نـوـصـعـ وـاـنـاهـوـمـنـقـوـلـ وـقـدـلـوـيـ عـنـ عـبـدـ اـنـ اـوـلـ مـنـ كـتـ
 اـكـلـابـ الـعـزـمـيـ وـالـسـرـيـانـيـ وـالـمـسـنـدـ وـهـوـكـابـ حـمـيرـدـ عـلـيـهـ الـدـالـ
 وـوـصـمـ فـيـ الـظـفـرـ وـطـحـنـ فـلـمـ اـصـابـ الـأـرـضـ اـنـغـرـفـ وـاـخـلـيـ وـخـلـقـ
 اـسـلـعـدـذـلـكـ مـنـ خـلـقـ وـحدـتـ كـلـاـهـ حـبـاـبـ فـاـصـابـ اـسـعـدـلـ كـيـابـ
 الـعـربـ وـرـوـيـ عـنـ عـبـاسـ اـنـ اـوـلـ مـنـ وـضـعـ الـكـيـابـ الـعـرـبـ
 اـسـمـاعـيلـ عـلـىـ لـفـقـهـ وـمـنـظـفـهـ دـهـاـبـاـ وـلـحـدـاشـلـ الـمـوـصـلـ خـفـقـهـ وـلـهـ
 مـنـ بـعـدـ وـرـوـيـ عـنـ عـرـوـةـ اـنـ اـوـلـ مـنـ وـضـعـ اـبـوـجـادـ وـهـوـارـ وـحـطـ
 وـكـلـنـ وـصـعـفـصـ وـفـرـشـتـ فـاـسـنـدـاـلـيـ اـبـنـ عـرـنـاـلـ الـقـافـيـ وـهـنـهـ

كـلـ

كلـهـ رـوـاـيـاتـ صـنـعـيـهـ لـبـرـهـ اـصـلـعـتـ عـدـمـ عـلـهـ هـنـاـ السـادـسـ قـولـهـ
 عـلـهـ الصـلـاـةـ وـالـلـاـمـ اـنـ الضـرـبـ الصـبـرـعـهـ اـنـ الصـبـرـيـكـونـ سـيـاـسـاـ
 لـلـنـصـرـ قـلـمـ اللهـ تـعـالـىـ وـلـيـنـ صـبـرـمـ خـوـصـيـلـ الصـابـرـيـنـ وـمـنـ جـلـلـ الـحـسـنـ
 وـالـظـاهـرـانـ الـعـالـبـ تـمـ اـنـتـزـلـ لـفـسـهـ عـدـمـ الصـبـرـ وـمـنـ صـبـرـ وـرـفـيـعـ بـلـمـ
 اـسـتـقـالـ وـطـلـبـ اـنـتـرـمـ اـنـ يـهـ عـزـ وـجـلـ فـاـلـمـعـهـوـدـ مـنـ كـرـمـ وـاحـسـانـهـ اـنـ
 يـنـصـعـ وـتـوـيـدـ وـقـدـرـ اـسـاـذـلـكـ عـيـاـنـاـ وـقـولـهـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـلـاـمـ وـالـلـاـمـ وـالـنـزـجـ
 مـعـ الـكـرـبـ اـيـ لـاـيـدـوـرـ الـكـبـ عـلـىـ اـعـدـلـ وـلـاـ بـدـعـنـاهـ مـنـ الـعـرـجـ فـلـخـيـنـ بـالـعـدـ
 اـنـ يـلـوـنـ صـابـرـ اـحـسـنـاـ رـاجـاـ وـقـوعـ الـعـاجـ مـاـنـزـلـ بـدـحـسـنـ الـظـنـ بـوـلـاـهـ
 فـيـ جـمـيعـ اـمـوـرـهـ فـاـنـهـ تـعـالـىـ رـجـمـ اـرـاحـمـ دـاـحـمـ بـالـعـدـمـ اـنـ يـهـ وـاـسـهـ وـاـلـدـاـنـ
 مـنـ اـرـاحـمـ بـرـحـمـ الـرـجـنـ اـلـاـبـعـ فـولـهـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـلـاـمـ وـالـلـاـمـ وـالـنـزـجـ
 بـيـسـاـ مـصـدـاقـهـ قـولـهـ تـعـالـىـ تـاـنـ مـعـ الـعـسـرـ سـيـراـ اـنـ بـعـدـ الـعـسـرـ اـنـثـاـيـ
 الـبـيـسـرـ مـيـنـ وـالـعـسـرـ مـيـنـ وـلـاـصـهـ لـاـنـ الـاـلـفـ وـالـلـامـ فـيـ الـعـسـرـ اـنـثـاـيـ
 عـمـدـيـهـ لـلـاـلـفـ وـالـلـامـ اـلـيـ قـلـلـاـ وـلـذـلـكـ قـالـ صـلـيـهـ عـلـيـهـ وـلـمـ لـيـعـلـمـ عـسـرـ
 سـيـرـنـ وـقـالـ اـنـتـبـلـيـ فـيـ تـفـيـرـهـ قـالـ اـنـقـيـ كـنـ ذـاتـ بـوـرـقـيـ الـيـادـيـهـ
 وـاـنـ جـالـهـ مـنـ الـعـمـ فـالـعـيـنـ فـوـقـ بـيـتـ مـنـ اـنـتـرـعـ قـتـلـ اـرـيـ اـنـلـوتـ
 لـمـ اـصـبـعـ بـعـوـمـالـهـ اـرـجـحـ فـلـاجـنـ الـدـلـيـلـ سـعـتـ هـاـنـاـ يـهـتـفـ فـيـ الـمـوـيـ
 وـيـقـولـ اـلـاـكـ الـمـرـدـ الـذـيـ الـمـهـرـ بـهـ بـرـجـ وـقـدـ اـسـتـدـيـتـ اـمـ بـرـكـ فـيـ بـلـدـ
 بـيـسـرـ اـذـ الشـنـدـتـ بـلـكـ اـعـسـرـ فـنـكـ بـهـ اـمـ شـرـجـ فـصـرـيـنـ لـيـسـ
 اـذـاـذـكـرـهـ فـاـرـجـ فـاـنـ الـعـسـرـ مـقـرـوـنـ بـيـسـرـنـ فـلـاـتـرـجـ فـاـلـخـفـتـ
 الـإـسـاـتـ وـفـرـجـ اـسـهـعـيـ هـذـاـهـوـ الـفـوـرـ الـعـجـهـ وـاـنـ كـانـ بـعـضـ الـنـاسـ قـاتـ
 الـعـبـيـ فـاـنـ مـعـ الـعـسـرـ سـيـرـاـ فـيـ الـدـيـنـ وـاـنـ مـعـ الـعـسـرـ سـيـرـاـ فـيـ الـأـرـدـ وـهـدـاـ

خلاف الحديث المتفق عليه يعني قوله صلى الله عليه وسلم إن يغسل عسرة بسبعين سوسة وتنبئه فإن ثلثة كفف الجمع بين قوله تعالى بربك الله يكره السرور ولا يزيدكم العسر وما لا يربطه تعالى لا يكون ولا يقع اجماعاً من أهل السنة فدل على عدم وقوع العسر صرفاً كونه تعالى لم يرد وقوله تعالى هان مع العسر ليسوا آن مع العسر ليسوا وهذا دليل قطعاً على وقوع العسر وظاهره تعالى لا تناقض فيه ولا اضلال ولو كان من عند غير الله ولو دروا فيه أخلاقاً كثراً الجواب وبasis المؤمن أن المرأة بالعربي لآية الأولى العسر في الأحكام لا غير يدلي به قوله تعالى لا تكونت الله تعالى الأسعور وما جعل عليكم في الدين من حرج وقوله عليه السلام لعيت بالختيننة السمعة مع أن صدر الآية بذلك وهو قوله تعالى فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فقله من يأمر لحرث واما الآية المأذن فالمراد بالعسر هنا العسر في الأرزاق والأكتناب دون الأحكام وأقسام التابع قوله عليه الصلاة والسلام تعرف إلى الله في الرخاء بقوله لست كان المراد سترف إليه يعزب إليه بتنوع الطعامات ومحاسن العبادات ويختبئ إليه بذلك ف تكون متقدعاً عنه بذلك معروفة به و تكون على هذا بغير فرق في الشأن تكتوسه علىك الشدائد وفرج عنك همومك وغمومك بما سلف من تقريرك الله تعالى عنك في الرخاء بحوزك أن يكون ذلك على جذف مضاض أى يُعرف إلى مملكته في الرخاء باطله أعادات والزمرة الطعامات يُعرفون في حال شدائدك وظالم النرج من الله تعالى وللعورات فهم لهم لا يك عنده الله تعالى شاغفات وبدل على هؤلاء إنه في بعض الأحاديث ما معناه أن العبد إذا كان له دعاء في حالة الرخاء

ندعى في حالة السُّلْطَن قالت الملكة ربياهـذا صوت نعرفه وادأـ
لم يكـلهـ دعـاـ في الرخـافـدـ عـاـ في الشـفـقـ قـالـتـ المـلـكـةـ رـبـاهـذا صـوتـ لـعـرـفـهـ وـعـوـهـنـداـ وـمـنـ يـسـانـهـ وـالـأـفـالـبـارـيـ تـعـالـيـ بـعـلـ الـأـسـاعـلـ مـاـهـيـ عـلـيـ
جـلـهـ وـيـقـضـلـاـ وـاسـهـ حـمـدـ وـتـعـالـيـ اـعـلـمـ الـحـمـدـ **الـعـشـرـ وـالـثـالـثـ**
عنـ أـبـيـ مـسـعـودـ عـقـبـةـ بـنـ عـمـ الـأـسـارـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـتـ قـاتـلـ رـسـولـ اللـهـ
صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـ مـاـ دـرـكـ اـنـ اـنـاـ مـنـ كـلـمـ الـبـوـةـ الـأـوـلـ اـذـ لـمـ تـسـمـ فـاصـعـ
ماـشـتـ زـرـاـدـ الـخـارـىـ الـكـلـامـ عـلـىـ خـلـدـتـالـصـاحـبـ الـأـفـصـاحـ بـنـ يـاـرـوـيـ
عـنـ آنـ فـرـجـ يـعـنـ مـنـ كـلـمـ الـسـوـةـ الـأـوـلـ اـنـ الـحـالـمـرـبـلـ مـدـرـجـ وـمـاـمـورـ إـهـ
لـمـ يـبـعـجـ فـيـ سـعـقـ وـقـوـهـ اـذـ لـمـ تـسـخـيـ فـاصـعـنـ ماـشـتـ لـهـ تـلـاـةـ اوـحـدـ الدـمـرـ
لـرـبـ الـحـاـلـ وـلـرـبـ دـرـ بـوـلـهـ اـصـعـنـ ماـشـتـ الـأـمـرـيـلـانـ وـلـكـهـ بـعـيـ الـحـرـ كـعـولـهـ
صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـلـقـنـوـ اـمـقـعـدـ مـنـ اـنـاـرـهـدـاـ قـوـلـ اـيـ عـبـدـ وـالـثـانـيـ اـيـ عـبدـ
عـلـىـ تـرـكـ الـحـاـلـ وـالـعـيـنـ اـذـ الـمـسـخـيـ فـاـقـعـلـ مـاـزـيـدـ بـخـارـىـ كـمـوـلـعـزـ وـحـلـ اـعـلـوـ
ماـشـمـ وـالـثـالـثـ اـنـ الـمـعـنـ مـالـرـسـيـكـ مـنـهـ اـذـ اـظـهـرـ فـاقـفـلـهـ وـهـرـبـيـ مـعـنـيـ
تـوـلـهـ الـأـشـرـ حـرـاـلـ الـلـكـوـبـ قـلـتـ وـلـلـاـشـ اـنـ الـحـاـمـ الـشـرـعـهـ وـالـصـنـاـ
الـمـسـنـهـ كـتـ وـقـدـ قـالـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ الـحـاـمـزـرـ كـلـهـ الـحـالـاـنـ الـأـجـزـ
لـكـنـ لـكـلـسـعـنـ اـنـ بـعـلـهـ الـحـافـهـ اـصـعـنـ مـنـ اـمـرـدـنـهـ اوـمـرـدـنـاهـ اـمـاـمـرـ
الـدـنـ فـمـلـاـنـ بـوـدـيـ بـهـ الـحـاـلـ اـيـ تـرـكـ الـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـالـمـنـيـ عـنـ الـمـنـدـرـ
وـجـوـهـدـلـكـ وـاـمـاـمـرـالـدـسـاـنـتـلـ اـنـ بـوـدـيـ بـهـ الـحـاـلـ اـنـ يـاـسـهـ مـنـ بـطـلـ
مـنـهـ فـرـضـنـاـمـلـاـهـ وـوـلـعـ سـوـءـ مـعـاـلـمـهـ اوـسـتـعـرـمـهـ مـنـ دـلـةـ بـعـلـ اـنـهـ
لـاـرـفـقـ هـاـبـلـ بـحـدـهـ اوـخـذـلـلـكـ وـمـنـعـهـ الـحـاـلـ اـنـ حـرـمـاـنـهـ فـهـنـاـ حـلـ الـسـ
مـحـرـ وـمـنـ الـحـاـلـ اـغـيـرـ الـمـحـودـ الـحـيـاـقـيـ الـعـلـمـ حـيـ بـوـدـيـ بـهـ دـلـكـ اـنـ سـكـلـ عـلـيـ

مسلمة في الدين فبودي به الحجا الي ترك السؤال عن هذا الصنف
 مدحور وقد مدخلت عادشة ام المؤمنين رضي الله عنها لتسألاه انصار
 فقالت نعم النساء من الانصار لم يعنهن الحجا ان يسألن عن امره ثالث
 وقالت ام سليم رضي الله عنها يا رسول الله ان الله لا يسخى من الحق
 المرأة تزكي مماري النائم الحديث وروى الترمذى من حديث امسعو
 انه قال عليه الصلوة والسلام سختي واسن الله عن الحجا والوائن سخني
 واحدى سيدات قال ليس ذلك ولكن الاستفهام من الله عن الحجا ان خطط الدائن
 وما حوى والبيطن وما واعى ما يذكر الموت والليل قدر ذلك يهدى
 سخني من الله عن الحجا قال صاحب المهم واهل المعرفة في هذا الحجا
 مستحبون كما انت في احوالهم متفاوتون وقد كان النبي صلى الله عليه
 وسلم جمع له كالنوعي الحماق كان في الحجا العزيز اشد حبا من
 الفدرا في خدرها ومن حالة الكسيبي في ذورها والله اعلم بمحاجته
 وتعالي الموق للصواب **الحادي والشريف** عن أبي
 وقتل في عمرة سمعان بن عبد الله رضي الله عنه فسألت يا رسول الله
 تلقي في الاسلام قوله لا استئذن عنه أحدا عذرك قال قلت أمنت بالله
 شرعا سمع رواه سليم **السلام على الحديث** قوله قلت في الاسلام
 يعني في دين الاسلام وشرعيته وقوله قوله قوله لا استئذن عنه أحدا عذرك اي
 علمي قوله ادعى العائلي للدين واضحا عذر محتاج الى نفسك او ادعا عذرك
 الترمذى والبعنيد قال صاحب المهم وهذا حكم ما قاله الاخر على شيا
 اعدى به في الناس ولا يكرر على نفسى فمال لاتهب وهذا الحواب
 وجواب الآخر بقوله قلت أمنت بالله شرعا سمعه دليل على ان النبي

صلوة

صلوا الله عليه وسلم او في جوامع العلم وقد جمع لهذا السائل في هاتين
 الكلمتين معانى الاسلام والایمان كلها فانه امره ان يجد داعمه من ذكرها
 بقلبه وذاكرها نسانه ومعنى هذا استحسناه بفضل معانى الایمان الشريع
 بقلبه الى جات في حدث جبريل فامرها بالاستقامة على اعلى اطهاء
 والاشتراك في جميع الحالات اولا شائلي الاستقامة مع شئ من الاعوجاج
 فاما صنف وكان هذا من نوع من قوله تعالى ان الذين قالوا ربنا الله
 ثم استقاموا الاية اي اموا بالله وخدوه ثم استقاموا على ذلك
 وعلى طاعته الى ان تتواء عليه كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه استقام
 واستقام على طاعته ولم يرى وغوار وغلان العمال وذريته اعدوا على
 طاعة الله عقادة فولا وفلا وعلاد امواعي ذلك انت قال الاشتاد ابو القاسم
 القشيري رحمة الله الاستقامة درجة بما كان الامور وغماها وجوهها
 حصول الخيرات ونظمها ومن لم يكن مستقما في حاله ضاع سعيه
 وخاب جريمه فلت ولا يرجع عندي للاستقامة مما قاله صاحب المهم
 انت وهو الا عندك على طاعة الله تعالى عقدا فولا وفلا ان يعرف
 ما يكتبه من ذلك وكل ما يكتبه يرجح اليه ان شاء الله تعالى فتسأل الله
 تعالى الاستقامة الى الثالث امين **الحادي الثاني والشريف**
 عن ابي عبد الله جابر بن عبد الله الانباري رضي الله عنهما ان رجلا
 سال رسول الله صلوا الله عليه وسلم فقال ارات اذا اصلحت المكروه
 وصمت رمضان واخللت **الحلال** وحرمت الحرام فارد على بذلك شيا
 ادخل الحنة فالنغر رواه سليم **السلام على الحديث** من ذكره
 هنا الرجل اسئل هل هو الغناء بن فوطل الثاني قال صاحب المفهم

5

هذا السائل هو والي) ان انسان النبي صلى الله عليه وسلم عن دخول من
قبل ما يحب عليه وانت عازم على الخلة فاجابه سمعه وتم بذكره
هذا الحديث سلما من النقوصات وعلى حكمه وهذا دليل على جواز تركه
النقوصات على أحكامه لكن من تركها ولم يعلم شيئا منها فهذا فوت على نفسه
رجماعطه دليله اثباتا حسينا ومن داوم على ترك شيء من السنن كان ذلك
بعضه في دينه ورقدها في عدالة فأن تركه لها فتاوا بها ورغبة عمسا
كان ذلك قسمها ويسعى به دمها وقال ملاودنا لوان اهل بلاد ناطروا
على تركه سلعة لغولها على حتى يرجعوا وتقديمه سال سائل سائل رسول الله
الله عليه وسلم عن الصلاة فاجربه فقال هل على غيرها فنال لا الا
ان سطوع م ساله عن الصور فاجرب ثم ساله عن الجم والستار فقل
ذلك بحير معقول هل على غيرها فمقبول لا الا ان تطبع شرطه من
كبح فقال في احر ذلك واسلا اريد على هذا ولا اتفق فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم افتحه ان صدق وفي رواية ان عمسك بما امر به دخل
الخلة ذكره الخاري في كتاب الصور فقال والله لا اقطع سوارها
ليس بمحافظة على فراصته وانتانها والا تان بها في اوفاقها من
غير اخلال بما فعلها اكثر للنلاح والمخاج وبالبيتنا وفضائلنا اللذين
ومن افاني بالغير اعن وانتي كما التوافل كان اذ منه واغاثي سرعت الي افل
لتعمم ما يفتقر من الفوائض وهذا السائل وآلي قتله اغا ترک حضر
النبي صلى الله عليه وسلم سهيل عليه وسلم ومن المعلوم ان هولا ماسوع
لهم ترکها الورث ولا صلاة العبد من ولاش من ذلك ولا عنده ذلك
محافظة النبي صلى الله عاصي لهم في جامعة المسلمين ولا يحيطون على ترك

اللذى

للهذب يعلم من حرصهم على الافتخار برسول الله صلى الله عليه وسلم
الثالث معنى قوله حرمت الحرام اي تركه مع اعتقاده بحرمة
واما قوله احللت الحلال فيكون فيه مجرد اعتقاده بحالاته ونفيه
الكلام على حقيقة الحلال والحرام في حدث الحلال بين الحرام بين
واسه اعلم الرابع قوله دامت رمضان فيه ذكر رمضان من غير ذكر الماء
وقد ينفرد ذكر الحلال في ذلك على ما تقدره فترى في الحديث الثاني
والحادي **الحادي عشر** عن أبي مالك الجريث من عاصم
الاعشري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطهور
شطرا لابياء والحمد لله عملا لميزان رسجحان الله واحمد لله عملا مابين
السموات والارض وبالصلحة توزوا الصدقية برهان والصبر صدقة اوقاف
حجة لك او عليك كل انسان يغدو بنا ياخذ نفعه فعنده اوصيتك رواه مسلم
ثم اسلام على الحديث من وجوه الاول اختلاف في معنى قوله عليه الصلوة
والاسلام اطهور شطرا لابياء فعما صاح المعمم اول ما قبل في ذلك
ان ثالثة اراد بالاطهور الطهارة من المستحبات الظاهرة والباطنة
والشطر الضف والابياء هنا هو بالمعنى العام كما دل عليه قوله
صلى الله عليه وسلم الابياء ينافي بالقتل واذمار باللسان وعمل
بالاракان ولا شك ان هذا الامان دو خصال كثيرة واحكام متعددة
غيرها يخصم فيما يتعين التزمه عنه والظهور منه وهي كل ما مني الشروع
عنه وما يتعين التکيس والانتصاف به كل ما من المشرع به تهدى
الضعفاء عبر عن ادلة ما بالطهارة على مستعمل اللغة وهو كما قد يروي
من نوع الاعيان ضعف ستر ونصف ضعف صبر والله اعلم الثاني

شبكة
العلوم
www.alukah.net

قوله عليه الصلاة والسلام والهجرة تدل على الميزان الظاهر الذي
 ينادر أئمه الذهن أن الذي تدل على الميزان قوله العبد لم يدعه
 فقط لأن المزد العاشر مجلد ما كان الحد من إيمانه العشرة
 تنتهي ولعله ان مذهب أهل السنة لما في الميزان ذي المفتن
 والمسان قال الغزال رحمة الله وصفته في المفتن أنه مثل طلاق
 السموات والأرض فوزن منه الأعمال بقدرة الله تعالى والصحيح
 يومئذ من أشد الدار والحزن حيناً القائم العدل ونطرح صفات
 الحسناً في كفة المؤر ونكتف بالميزان على قدر درجاته عند الله
 بفضل الله تعالى ونطرح صفات السبات في كفة العقلة فتحت لها
 الميزان بعد الله تعالى أسمى وكذلك نقل الواقع في تفسيره
 عن ابن عباس رضي الله عنه قال توزن الحسناً والسيئة
 في ميزان له لسان وكفتان فاما المؤمن بنيوت بعلمه في أحسن
 قووضع في كفة الميزان فتبتعد حسنة على سانته فذلك قوله
 تعالى من نقلت موازن شه فأوليك به المعنون وهذا القوله تعالى
 رب صعن الموازن القسط ليوم القيمة الابيه قال ابن عباس وهي
 بعدل كما ذكر في ابيه صورة قووضع في كفة الميزان بمحض وزنه ذلك
 قوله تعالى فأوليك الدين حسروا أفسهم اي صاروا الى العذاب
 وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ناما في حجرى فنظرت دموعى على خده وليل الله عليه وسلم فاستيقظ
 فقال لما سكاك قلت ذكرت الفتنة وهو لها بدل ذكر ونور على اليمين
 يا رسول الله فما ذاك نيلك موطن لا يذكر احد غيره ابدا الا في هذه عند
 الميزان

الميزان حتى يعلم اعجوبة ميزانه ام يعقل وعند الصحف حتى يعلم اعجوبة
 صحفته بحسبه ام لا يعلمه وعند اصرافه حتى يجاوزها صاحب المفهم
 فإذا حذر الله حامد له سخراً بمعنى الحديث قوله امتلاك ميزانه من المفتن
 فإن اضاف إلى ذلك سخنان الله الذي يعنده بغيره الله
 ويزعمه عن كل ما يليق به من المفاسد لات حسنته ونورها
 زيادة على ذلك ما بين السموات والأرض إذ الميزان ملؤها
 الجهد وذكر السموات والأرض على جهة الاعنا على العادة العربية
 والمأدان العواقب على ذلك تغيرها حيث لو كان احسانا ملأ ما
 بين السموات والأرض فأن نقلت هل ليس الاميران واحداً وذلكر
 انسان ميزان وال الصحيح انه ليس الاميران واحداً وذلكر انسان
 اقسام الاول يوزن الایمان بجميع النساء وذريحوه وهو عالمه الخلو
 في المفعم ويوزن الكنز بجميع حسنات الكفار فذريحوه وهو علامه
 المحظوظ في النار وهذا ما حذر من قوله تعالى من نقلت موازنه
 الآية الثانية وزن الاعمال بالمتباين لظهور مقادير الخير وهو حذف
 من قوله تعالى من نقل متقادراً ذرة حبراً من الآية الثالثة وزن
 نظام العياد في الصحيح انه يأخذ المظلوم من حسنات الظالم بقدر
 حده فإن لم يكن له حسنات طرح عليه من رسائله فتصرف عقاباً
 الله الا ان يغفر الله عزوجل بذلك الثالث قوله عليه الصلاة والسلام
 والصادقة برهان اصل المراهق في اللغة برهن على كذا اذا اقام
 المحجة عليه وفي الامثلة مواد لدليل المثبت وهو امراء في الحديث
 وللمعنى ان الصدقه ذليل على ابيان الصدقه ليدله العاجل المحبو

٢٥

عند المحبوب على محبه رحمة المؤمن الأجل فلو لاصحة ايمانه لما يدل
عليه لا يدخل وهو المدوح في قوله تعالى وبطعون الطعام على حبه
الآية قبل على حب الطعام وقيل على حب الله تعالى وفي قوله تعالى
وبيرون على نفسهم ولو كان لم ح خاصة وغير ذلك من الآيات
وقد ثبت الله على الصدق في غير ما آية فقال تعالى إن الله يجزي
المتصدقين وقال تعالى من ذا الذي يقرض الله فرض أحسن الآية
وتعالى تعالى وما أنتعم من سبي فخر حلبي وهو حبر الرازقين ويات
تعالى في الآية الخامسة العادة من بعل متعال ذرة حبر سرة ولدت
شري ما الذي يصيده المؤمن الموقن المؤمن عن الصدقة وقد فزع
سعده قوله عز وجل وما أنتعم من سبي فهو عليه وهو حبر الرازقين
وقوله من ذا الذي يعرض الله فرض أحسن الآية وغيز ذلك من الآيات
المقصنة الحث على الصدقة وهو يحرج حارج دريم في غترة والله
تعالى وعدل الحسنة بعشرة أمثالها إلى سبعينية إلى ما لا يحصيه
يتناها كما حا في الحديث قوله تعالى ماسلككم في سفر قالوا المر
ئات من المسلمين ولم تلك نظم المشكين وانظر قوله تعالى انه كان لا يؤمن
بآية العظيم ولا يحسن على طعام المسكين كفت قرن منها بعد اطعام المسلمين
بالله الموجب المخلود في النار الرابعة قوله عليه الصلاة والسلام الصبر
ضياعا قال صاحب المعلم كذلك صحت روايتها منه وحال بعض وجد
رواه بعض المشائخ والصوم م疵ا بالظلم ولم تقع لسانك الرذالية على
اندريخ ان يعتذر الصبر عن المؤمن والأول ان يقال الصبر في هذا
الحديث غير الصوم بل هو الصبر على العبادات والمساند والكتاب

والصبر

٢٤

والصبر على الحالات والمهبات كاتب هو النفس والشهوات وغير
ذلك من كان صاربا في تلك الاعوال متثبتا من مثلك حالا بين
به صفات له عوافت أحواله ووضحت له معنايا اعماله وظفر بطلوبه
وحصل من النواب على مرغوبه كما قبل وفإن من جد في أمر حاوله
واستحق الصبر الأفاف بالظفر وقد فسر الجوهري أن الصفا والنور
معنى واحد ولم يفرق بينهما الناس فلهم عليه الصلاة والسلام
والغزال حبة لك او عليك قال الشاعر ابو العباس المرقطي رب الله تعالى
في معنه يعني ان امتنع امره واحتسب نواهيه كان محمد بن علي
المواقف التي يتسائل فيها عنه كمال الدين في القبر والمسالك عند
ومن عقبات الصراط وان هم سائل ذلك اصح به علىك السادس قوله
كل الناس يهدوا الى اخر الحديث قال الا زهرى يعنى اصحابه من لا يهدى
والروحان عند العرب مستهلا في الشهري وقت كان من ليله الى اior
يقال راح في اول الليل رواهه بروح وغرا يعنده ويعنى بذلك ان كل
انسان يصح ساعيا في اموره وهو ماما يكون الغالب عليه السعي
خلام نعنه بوجبه بتلبيه وفالله الى الآخرة وطلب ماعند الله تعالى
مع الاعراض عن زخارف الدنيا وزينة وعدم الاعقاد بالتفسدة
بادب الشرع قوله وفعلا استلا واجتنا بما نهانا الذي قال فيه عليه
الصلاه والسلام ربنا يحيي نفسه فمعنها اي يحيي نفسه من الله عز وجل
ما نهانا اي صفة اعترافا كان المعنون بها ادار السلام والظفر في الـ
وجه الملك العلام والعن انه بيعايل الى عن وحربيه وسيارة له
بسبب ما اسلفناه من الطاعة والعبادة والرهاده فاعتنى بفسده من

رق المظايا والمخالفات بل من افحى النار وعظم العقوبات وأسامي
 كان ساعياً في مذموم اغراضه وهو اه مخالف في عالم تقلباته لسلمه
 ومولاه فهذا الذي ياع نفسه من الشيطان وفقدى لعنة الرحمن بعاصي
 عذاب النار على يقين الحنان واويق نفسه اي اهلها قال الله تعالى
 او يوم يقين عبا كسبوا ان كان مدبر بالطريق والحرمان بغزوه بالله تعالى
 من تحطمه والمعلم عقايه ونسأله رحمة وتوابه امن ول ذلك والفار
 عليه وهو حبيبنا ونام الوكيل **الحادي عشر** **الرابع والعشر**
 عن اي ذر صراحته عن النبي صلى الله عليه وسلم فناره عن اي ذر
 وحمل انه قال يا عبادي اي حرم الظلم على بعض وجعلته بينكم محرباً
 فلا ظلم ولا يعادى كلهم ضال الامن هديته فاستهدوني اهدكم
 يا عبادي كلهم خارج الامن اطعمته فاستطعوني لطعكم يا عبادي كلهم
 عار الامن كسوته فاستكسون السكر يا عبادي انكم تخطيتوه بالليل
 والنهار وانا اغفر الذنوب جميعاً واستغفري لاغفر لكم يا عبادي انكم
 لن تلغوا اصرني فضروني ودن تلغوا بعمق فسغوني يا عبادي لو ان
 اولكم واخركم واسلكم وختكم كانوا اعلى انق قلب رجل واحد منكم مازاد
 ذلك في مكثي سيا يا عبادي لو ان اولكم واخركم واسلكم وختكم كانوا
 على اخر قلب رجل واحد منكم ما يغضي ذلك من ملوك سيا يا عبادي و
 ان اولكم واخركم واسلكم وختكم قاما في صعيد واحد فالوالى
 ما عطت كل واحد مسالمة ما يغضي ذلك مما عندك الا كائني
 المحظ اذا دخل الحرم يا عبادي انا اعي اعلم اصحابكم لهم او فكلم
 اياها من وجد حيرا في مجده ومن وجد غير ذلك فلما يلهم من الا

لغة

نعنه زواه بـ **الحادي عشر** على الحديث من وجوه الاول الظلم في اللغة
 وصنف المثل في غير محله موضعه والعلم امام عاته معنى حرمت القتل
 على نفسى تعالى عنه وتقعدت والعلم سخلي منه سخانه وتعالى
 لأن الظلم هو الشرف في ملك الغير والدارى تعالى لا صافد لغيره
 ملما ينفرد به لانه خالى الماكلين ومملوك ولأنه الذي حد الدود
 ورسم الرسم وراحل وحر من لا حكم يتعقبه ولا حاجز عليه من بعد فلا
 يح عليه حكم ولا يترتب عليه حق تعالى عن ذلك على المراوا حاصل قوله
 كلهم ضال الامن هديته وكلهم عار التبتبيه على فقرنا وعزمنا عن جلد
 من افتنا ودفع مصادرنا باغتنا الا ان يبسر ذلك لنا ياخذ على ذلك
 وبعضاً عليه وصرف عناها نظرنا وهموتنه على معنى قوله لا اجر
 ولا حرة الا بالآية ومع ذلك قال في اخر الحديث يا عبادي انا اعي اعلمكم
 اصحابكم لكم فرض وحد حيز اجلهم الله ومن وجد عن ذلك فلما يلهم من
 الانفس الثاني قوله ما يغضي ما عندك الا كائني المحظ اذا اذ حل
 المحظ وظاهر الحديث يقتضي ان يكون المعنى انه ما يغضي ما عند الله
 الا كائني المحظ اذا ادخلته الارض اي ما يغضي منه فدر استلام اهنه
 فضرت ذلك مثل الخراب ان رحم الله تعالى وقضائه فان لا تنحر ولا تمسا
 وان ما اعطي منها من اول خلق السموات والارض وما يعطي منها الى
 يوم القيمة لا يغضي منها ساره هذا عقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث
واعلم **الحادي عشر** **الخامس والعشرون** عن اي ذر صراحته عن
 ان اناساً من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا للنبي صلى الله
 عليه وسلم يا رسول الله ذهاباً هاهلاً الدبور بالاجر يصلون ما يحصل

البيانات

وتصيرون كالضور وتصدقون بعقولكم أبو الحسن قال أولئك قد
صلوا لهم لكم ما أقصد فتون أن بكل سبعة صدقة وبكل تكثير صدقة
وبكل تكثير صدقة وبكل تكثير صدقة وأمر بالمعروف صدقة
ورثني عن منكر صدقة وفي بعض أصلح صدقة قالوا يا رسول الله
إمامي أحدنا شهوة ويكون له فرقاً أجر قال أربعمائة لوضعي في حرام
كان عليه وزر فلذلك إذا وضعي في الحلال كان له أجر رواه مسلم
الكتاب على الحديث من وجع الأول قوله عليه الصلاة والسلام
أن بكل سبعة صدقة التقدير إن كل بكل سبعة صدقة فالخنزير
محذف وهو يتعلق بجروح الذي هولم وصدقة اسمها ولا يجوز أن
 يكون بكل هو الخنزير عدم معنى واما فعنى قوله عليه الصلاة
والسلام وبكل تكثير صدقة وما يدعه مروي ترمذين رفع صدقة
ونصبه فالرافع على الاستدلال والنصب على أن بكل سبعة صدقة
وذكره ابن فرج رحمه الله تعالى قال القاصي عاصي رحمه الله تعالى
عند تسمية صدقة أن لها أجر إما لأن الصدقة أجر وإن هذه الاعمال
ثانية الصدقات في الأجر وثالث صاحب المعلم مقصود هذه المحدث
إن العمال الخنزير أحسن الأعمال فنها ينزلت منزلة الصدقات في
الأجر لاستحسانها في حق من لا يقدر على الصدقة ويعلم منه ان الصدقة
في حق العاد عليها افضلها من سائر الأعمال القاصرة على فعلها
الثانية لا يهم من قول الفقرا حسد الآغنة وإنما ذلك عبارة لأحد
وارثة الممنوعة فيما يتنافس منه المساكرون من طلب زراعة
الخنزير والارتفاع إلى أرضي درجات القرب فيما لهم صلي الله عليه وسلم

فيم

٢٧١

الحمد لله
بضم ذلك المقصدا حام سوله او ليس قد جعل الله لكم ما أصدقو
تنتس ولعلم ان الاعنة وان شاروا الفقرا في التبيه وسادر
 سمع فقد استشار الفقرا عنهم بزينة حلبة وهي الحسنة التي عذرها الفقرا
 عند عدم ماسنفعونه تقر بان اسراعناي كما قال الله تعالى نولوا واعيهم
 تتعين من الدفع حزنا الاخذ واما سبقونه وفما مت بذلك الحسنة مقام
 الانفاق لان سنة المؤمن انفع من عمله ولا ننسى الاعنة است
 عن سوال الفقر وكل من سمع عدم الي يوم العيده فانه في المعنى كأنه
 من صدقة علام وشنان ما بين الصدقتين هن صدقة الادخار
 وهي قوت الارواح وتلك صدقة الطعام والشراب وهي حوت
 الاستباح والذبي عليه الجهور من الصوفة ان الغير اصحاب افضل
 من الغنى الشاكرو قال الماء ووري من اصحابنا ان الافضل للذئب
 فان الفقر والعنى يختنان بمحاجة اصحابها من يستاجر عباده ولهذا فما
 عليه الصلاة وأسلام اللام اعمل رزقاً مهد كفانا اوفاً فوتاً
 لهذا ومعناه ووقفت طائفة عن القفضل بغيرها والذي ذهب بهم
 عليه من الصوفة بدرج العجب العجب اصحابها لأن مدار الطريق على تذليل
 الغنى ورياضتها وذلوك مع العذر الكنز منه مع الغنى وكان افضل
 يعني اشرف بهذا احسن كل احر راتبته في هذه المسألة والرسوب على ريسها
 الى حضرات مستقيم وقوله وامر بالمعروف صدقة انظر الكتاب عن العروض
 ونكر المنكر وكان ذلك واسع انتشاره الى اصحابه المعروف وبنوه وطريق
 المنكر عليه وزرائه ورؤسائه واس سجناء اعلم الثالث توليه وفي
 بعض احدهم صدقة فما الجوهري البعض بالعم الكناح عن بن السكك

كيف

فقال ملك فلان بضم فلانة والباقي المحمدة وهي البصاع وقا
غير ان تقدر يطلق على الفرج نفسه منه ان الجامعة تفتر عبادة
بيان على اذا قدرت عليه صالحة من اعفاف نفسه واعفان زوجه
او قضاها من حيث الجملة او طلب ولد يقول لا الله الا الله وليك
به الاسلام لقوله عليه الصلاة والسلام تناحرنا سلوا الحديث
وقد كان عمر رضي الله عنه يتزوج المرأة لا يقصد له منها الارادة
الولد بالضرورة او لم يمكرون له اجره كما في الحديث من مات له
ثلاث من اولاده لم يبلغوا الحنث لم تمسه الناز الاخلة العسيرة او كما
قال الرابع قوله عليه الصلاة والسلام اراهم لو وصلتهم في حرام
اكان عليه فيما وزر اى اخره يعني كما يائسره ارتکاب الحرام ويج
في فعل الحلال وحاله راجع اى اعطاك كل من المتقابلين ما يقابل
الآخر من المذوات والاحكام واختلف الاصوليون في الفتاوى
وهذا الحديث دليل من عليه ويدو الاصح والباقي المخامر في هذا
الحديث فضل التسبيح والتکبر والتجدد والمتلبد والامر بالمعروف
والنهى عن المنكر وثوابها المترتب تواب هذه الادكار لأن الامر بالمعروف
والنهى عن المنكر فرض كما يلقي نفعا خلاف المذكرة فإنه يقع تنفيذا
وتوب اواحد الالئ من تواب القتل ونقل امام المؤمن عن بعض
العلم ان توب العرض يزيد على توب القتل سبعين درجة ونائبا
في ذلك الحديث ونبيه هذا قوله عليه الصلاة والسلام فيما يكل عن الله
غزو جل ما تقرب الى المتقربون بافضل من اداء ما افترضت عليهم
الحديث قادر الموقن تلبيس اصحاب **الحدث** **الحادي** السادس عشر

من اي هريرة رضي الله عنها قال رجل رضي الله صل الله عليه وسلم كل
سلامي من الناس عليه صدقه كل يوم يطلب منه النساء شديل بن
الاشن صدقه وليس الرجل في ذاته بعلمه عذر او يرفع له علم
مناعة صدقه والكلمة الطيبة صدقه وكل خطوة تسير الى الصلا
صدقه وبطريق الاذى عن الطريق صدقه زواه البخاري وسلك
السلام على الحديث من وجوه الاول السلامي صم السنين وتحفه
الامر قال الجوهري والسلاميات بالضم عظام الاصناف قال ابو عبد
السلامي في الصلب عظيم يكون في فرسن العبر والمرس من البعير متزلة
الحاشر من لذاته وفي حديث عائشة رضي الله عنها خلق الانسان على ستين
ونتيانة مفصل ففي كل بفصل صدقه وقال صالح الافتاح وفي هذا
الحديث من الفقه ان الانسان اعطاء الله تعالى خلقة قال الله تعالى
الذى اعطي كل شى خلقة وفي معنى الآية وجها اخر اعطي خلقة كل بي
والثانى انه اعطي كل شى خلقة اي وهب للآدم خلقة خلقة عظام الاذى
هذا من الله له وبالابن عبید معنى الحديث ان كل بي عظم من عظام
الآدمى او ادارى وينظر في خلق نفسه ان او اعزوه عظم واحد لا ينفك
عليه حسنة كما لو زاد وزر اي ان ذلك كله لم يكن له فيه صنعوا ان
عظام الآدمى طوال وفضار ورقاق وغلاظ فلو ودقها القبور منها
او طال الفصوص او ورق العلنط او غلط الرفق لا ينفك بذلك لتفعنه
فاذ اصبح المؤمن وقد اعطي لعن الحركه في تركيب العظام وجعلها له
حسنا صلبا لا يضعف منه ابوب ساقه فلن جعل بدن نفسه وعن عمل
حملة بدنده ايسانا ولا عظم زناه عن اقلال جل ما يوضعه عليه ولا يغطر

افتلاعه من وقاة حشاد ولا عظم ناخوه من صانة دماغه للعنان
ان سكرا فاعل هنا به سكر احتما ففيه الشوع على ان يقابل هذه
اللغة ما ذكره احسب له قوله سجين الله والحمد لله ولا الا الله
واله الکبر وامر بالمعروف ونهي عن المنكر لطف به حتى جعل ذلك
كلمه بان يصلى ولعن من الصفع على معنى انه اذا فامر فندعنته
عظامه ولذا لمع استوت له عظامه في روكعه واذا سجد وجلس
يذكر بيمانت الرعن طاوعة الاعصاله في جميع اشغاله فيكون
بها نين الرعن جامعا السكر هذه العظام عن جميع استغفاله من غير
الصلة كالغدبة يعلمته في الصلاة التي وفاتها سهل بن عبد الله
الشترى رضى الله عنه في الاشارة لما يراه وستون عرقا مائة
وثمانون ساكنه وما يهون محركه فلو خرج ساكن لم يستمر ولو
سكن مخرج لم يستمر فالله تعالى المسؤول ان يوزعنا سكر ما انعم
به علينا من امين الثاني قوله عليه الصلاة والسلام بعد ما من الآيات
صدق المعني يصلح سيرها فضلا اصله بين الناس وهو موصوف
لقوله تعالى لا يحيى في الارض من حواريم الا من لم يصدقه او معروض
او اصلاح بين الناس وقد حذر الشرع الكذب في الاصلاح لقصد
الالغة بين المسلمين وعدم المقاطعه والتجريح وذلك في اوصاب
الكتاب وعنه الرجل وجده حسب ما جاء في الحديث الثالث الكلية
الطيبة محمل عني وحيث ان ادعا ان ما ادعا كذلة ذكر من تشريع ومحظوظ
والثانى ان ابرأ بما كلته بطبعها افتاحه المولى من دعاء
لم اؤسأ عليه حمن وحود ذلك الرابع الخطوة تتبع المعاشرة الواحد

وبالجملة حطوات بالحرب وكما مثل ركوة وركاً والخطوة بالضم ما بين
العددين وجمع الفعلة حطوات وحطوات والكثير حطوات الله الجوهري
الخامس قوله الصلة في اللام ووسط الاذى عن الطريق صدقه
والادى هنا مابيذى الناس في طرق ائمهم من جاسة او حجازة ومحروم الله
وفي الحديث الامان بضع وسعون شععة اعلاما مشكدة ان لا الله الا
واذناها اماطه الاوبي عن الطريق وقد اصرى بعض اصحابنا ان بعض
العلماء استحب ان ياتي عند اماطه الاذى عن الطريق بكلمة التوحيد فلوك
جاسعا بين اعلى الامان وادناته ومحبلا عذى وحرا اخر وهو ان يكون المتن
بالاذى او في المظلم ومحوها بالطرق طريق الله تعالى وهو سرعة وحيث
ورسموه وذلك اعظم احر من ازاله الاذى الحسى على الانوار والله
وتعالى اعلم والطريق بذلك ولوانت **المرجع** **السبعين والعشرين**
عن النواس بن سعوان رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
البر حسن الخلق والامام ما حاك في نفسك وكرهت ان يطلع عليه الناس
روايه سليم وعن واصحة من بعد رضى الله عنه قال امنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال حيث نسألك عن البر فلتعم نعمتك واستفت بذلك
البر ما اطانت اليه النفس واطانت اليه العبد والامام ما حاك في نفس
وزرود في الصدروان افتابك الناس وافتوك حرث حسن روايه
في مسندي الامامين احمد بن حنبل والدارمي بساند حسن ثم **الظاهر**
علي الحديث من وجوه الاول البر حسن الحال تقييده نقشبره وانه طلاقه
الوجه وكيف الاذى ويزل المعروف وقيل هو لاصناف في المعاشرة
والرعن في المحاولة والعدل في الاحكام والبذل والاسكان الثاني قوله

رالله ماحاكم في نفسك الام الذي و المعنى حاك في نفس اترفها
وربح واستقر واخحا اخذ العول في العلب فالله الحومري وهذه الجواب
اما حجاب به الليب الغبن الخاذق العهم دون الاهاه العلطي الطبع
الصغير الادراك فكان صلى الله عليه وسلم يخاطب الناس على قدر
عقولهم فالت عاشة رضي الله عنها امر نار رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان نزن الناس من ارا لهم وهذا كاجا في الحديث قال ولما زمانا
حربي العذل وكلئي حك في صدرك فقد حررنا صاحب الفصاح
الام ما حاكم في صدرك هذا اصل يمسك به لمعونة الام من البر
فما نه قد طيبن اهل للعلم الصالح طا بنيته بيسرا من العافية ولا م
حلك في الصدر من غير طابينة لانه لا يغز الشرع عليه وفي هذه
الحديث متخرجه من بمحرر انه عليه الصلاة والسلام وهي اختياره عما في
نفس السائل من اسوان عن البر قبل ان يتكلم بذلك **الحادي عشر**

الثاني والعشر عن اي محج العبر باصن من سارية رضي الله عنه
قال وعطنار رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة وخطبة منها
القلوب وذرفت منها العيون فقلنا يا رسول الله كانها موعظة
مودع فاوصنا قال اوسم سعوي الله والسع والطاعة وان
تام علم عبد وانه من يعش سنه فسرى بالحلقات فلكلمكم
وستة اخلفا الراسدين المهدىين عصوا عليه بالتوارد واياكم ومحذف
الامور فان كل بدعة ضلاله رواه ابو داود والترمذى وقال جد
حسن صحح ثم الكلام على الحديث من وجوه الاول الوعظ الموعظة
والذكر بالعواقب بقوله وغضبه وعطا وعظة فانقطع قبل الموعظة

واطهرو في الجامعه ومراويم بذلك السنة الى تقابل الفرض والمراد
يرها في الحديث اعم من ذلك ومتداشر ما اصله صلى الله عليه وسلم من ابر
وهني وجوباً وندياً او باحة بعد تفعيل العفاید الاعماشه التي علمها ملحوظ
الاحكام الشرعية السادس قوله عليه الصلاة والسلام وسنة الحلفاء
الراستين المبدعين بربد الاربعة وهم ابو يكرب وعروشماني وعلي رضي الله
عنهم اجمعين وعن الصحابة والتابعين ويم الدزن شتم المهدى وحسن
المهدى وانقد الله فرم وعلم وابنه جده في قوله تعالى الذين اسروا عبادوا
الصالحت بالمسجل لهم في الأرض كما اختلف الذين من قتلهم ولم يكتن لهم
دينم الذي ارتفق لهم وليس لهم من بعد حرمهم امنا بعد وتهن لا يكرهون
في شيا وقى قال عليه الصلاة والسلام اقتدوا بالذين من بعدكم ای كر
وعمر خضر من الاربعة اثنين وقال المرأة التي سالته وامرها ما انزعجت
بنالت له فان لم اجدك فقلت تحدن ابا يكرب محضه من اثنين وهذا حصر
خصوص الخصوص السابع قوله عليه الصلاة والسلام عضوا على ما اتوا
العص كلهم بالصاد الا عقط الرزمان فانه بالطا والمواجد بالذال المعجمة
جمع ناجذ وهو آخر الاختراض وللإنسان اربعة نواخذذ في اقصى الاستان
بعد الارضا ويسري صرس الحلم لانه بنيت بعد الملوغ وكمال العقل يقال
ضنك حتى يدت نواجه اذا استغربت في الحشك والمعنى عنوان على جميع
الثامر قوله عليه الصلاة والسلام واباك ومحذثات الأنور قال القاضي
ابو يكرب المحدث على قسم من محمد ليس له اصل الا الشهادة والعلم يقتضي
الارادة فيما ياطل قطعاً ومحذث يجعل الغير على النظير فيما ذهب سنة الحلفاء
والآية الفضلا وليس الحديث مذموماً للفظ محذث ونوعه الالتفعوق

المرسل

ليس تعالى ما يأيتهم من ذكر من نعم محمد وقوله عرضي الله عنه
نعت البدعة منه ونماذج من البدعة ما طاله السنة ويد من
الحدث ما عاد الى صلاة **الدش النافع والعشر**
عن معادر رضي الله عنه فقالت يا رسول الله اجري بعدل يدخل في الجنة
ويساعدني من النار قال لعدسالت عن قضم وانه اجرى على من يسرع
الله تعالى عليه تعبد الله لا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة وتوبي الرأفة ..
وتصوم رمضان ونحو الحديث ثم قال لا ادلك على بواب المحرر صوم حجه ^{٦٣}
والصدقة تطهي الخطيبة كما تطهى الماء النار وصلاة الرجل من حرف الليل ^{٦٤} ثم دار ^{٦٥}
ثم لا يتحم في حرم عن المصاصح حتى يلعنون ثم قال لا ادلك برأس وصلة وقوف
الامر وعوده وذروة سنامه لما دم قال لا ادلك بذلك ^{٦٦} سلام ^{٦٧}
قلت بل يا رسول الله فاذكري شأنه فقال كف عليك هنا فلت يا رب الله
وان الموحدون ما سلك به فتالتك امك وهل لك انس وانتار
على وجههم او على من اخرهم الاختص بما سنت رواه الترمذى قوله
حدث حسن صحيح الكلام على الحديث من وجه الاول قد تقد عزافا ^{٦٨}
الصلاه تى الآستان بها بالشرط المصححة والمكله واقامتها المدرومة
عليها الشافى قوله عليه الصلاه والسلام لا ادلك على بواب المحرر منه
السوق اى ما سيدرك ذكره تكون اوقع في نفس وقد تعلم متى
ذلك وللحرر من الشروط ما قوله تعالى ان تردد حرزا قال المارد المايل ^{٦٩}
وقوله القروم حنة اي حن وسر من النار والمراد ما صوره هنا غير الفرض
وكذلك قوله عليه الصلاه والسلام والصدقة تطهي الخطيبة ان اراد فيما
صدقة انقل لا الفرض وقد تقدم قوله عليه الصلاه والسلام والصدقة

4

برهان في الحديث الثالث والمشير إلى برهان صاحبه
الثالث قوله عليه الصلاة والسلام وصلة الرجل من جوف البيل تختلف
في الأفضل من أوقات البيل فإذا هنا الثالث الآخر منه وكذا ذلك
الثالث في آخر البيل اصحابي من أوله وهي الحديث من قام من البيل بعد حلبة
شاة كتب من قوام البيل وهذا سرطان يكون قاتل البيل بعد التور أو
لا يُأْتَى بِطَذْلٍ وَ طَاهْرٍ في الحديث الأطلاق ومن العلائق في ذلك طلاق عالمهم
الرابع قوله ثم لا تجافي حفظهم عن الصلاح حتى يبلغن عهلوت معنى الخاتمة
الترك والتعجب بما في حسنة عن مصححه إذا أخاه وقال المخالك بما في الحث
يموان نصل إلى الرجل المتناول الصبح في خاتمة فتاوى ابن عطية وهو مرسل
على ابن المأذن صلاة النوافل وندرجها أن الله تعالى يسأله بعوام البيل
في الفيلام المثلثة يقولوا انظروا إلى عبادي فقد تأولوا في ظلم المثلثة لأن
برهان أحد غيري استشهدكم إلى قد أحتجتم داروا كرامتي الخامس قوله عليه الصلا
والسلام الآخر يبرهان الأمر وعموده وذرورة سنامه لم يذكر فعله
الامر كما فعل من قبل وكانت الابرار حماراً موالهم ويشهرون بهم روايات
كما لا يعلمون بالغواص لا يغيره الله يصلح الحكم وراس هذا الأمر ولا يعلمهون
في العادة تغير راس والعمود هو الذي ينتهي وذرورة سنام المغير طرف
سنامه فما قال ابن فرج والحاكم لاتفاقه شئ من الأعوال وذكرنا في برهان
عن ابن القاسم انه قال روى أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال ما
جسم اعمال البري للحادي الاكتنفطة في عروض ما جسم اعمال البر والحمد في
العلم الاكتنفطة في عرض شلة فالابن هيره رحمة الله تعالى في كتابه
اجماع الامة الاربعينة اختلعوا في افضل الاعمال بعد المقربات فنال السعي

الصلوة

الصلة افضل الاعمال المدعاة ونطوعها افضل الطوع وحالاً جد
واعالم بعد العزى من افضل من الجسد واما عالمك دابو حسنه ففيهم
اندلاشي بعد فرض لا يعي من اعمال البر افضل من العمل المكاد والعمل
وقد استوشت الكلام على هذا المعنى في صدر سير رسالة ابن ابي زيد
رحمه الله تعالى السادس قوله عليه أصلحة وأسلام لا اخرين ملائكة
ذلك كل ما قال لعل ملائكة الحسد وقوله فاختل لما شاهد وقال لعن عملات
هذا الانسان حارقة الكلام واللسان اللغة والكلام قال اسس تعالى وفما
ارسلنا من رسول الى انسان فورمه اي بلعهم لطيفة بياسته
اما اخذ عليه الصلاة وأسلام طبيان تعنته ولم يستغف عن ذلك
يقوله كفت عليك لشانك لما تمهد من ان الامور العقلية مساحرة عن
الادراكات الحسنة في الرؤى فلاحاً مر كانت للفتن بالحسين الف
فاذا ذكرت المعنى العقل المخلع عقشه بالمشى الحسي كفت نافالله
من الحدا الى الطهور حسني ان العقل البصري قد زرعة المشى الحسي
زيادة قوية كما في قول ابرهيم صلى الله عليه وسلم علينا بطريق
فلحي ولو قلت والله لا يأتنا الستة تدرك حزلة كان حملك للرزدلة في كثلك
واشارتك الى اهل العزل وهذا كان يقول والله لا نال منه تدرك هذه
الحزلة وهذا الوقت عند اشارتك الى اهلها والنار هذا اذا ذكرت جميعها
كان يطلع ما اذا نلت ائمها والنار يكتسب بمحاجتها فتنته لها طفيفة ما اطلاها
ونهاية ما استناها واسه المحدود على توقيعه السابع قوله عليه الصلاة
والسلام بكلمات امل النكيل فعنوان المرأة ولدها وهو ما لا يدركه
حيثية الدعاء على المخاطب الثامن قوله عليه الصلاة والسلام وهل

يک الناس في النار على وجوهم او على منابرهم الا حصانهم
ما قاتل في للسان وقطع به علم ما قاله الجوهري في هذا الحديث وقد تذكر
ما في الصمت وقلة الكلام في الحديث من كان يوم با الله واليوم لا اخر
فليقل حرا ولبيت فلابعني لاعادته الا التقدار ورثك العزير الفقا
الحادي عشر عن ابي عبد الله الحسني جريرا بن ناس
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله انت لى من صن
ورأيي فلا تستعيدها وحدد حدود افلان تعددوها وحرمة انسان لا يمتهنكم
وسلكت عن اشياز حرم لم يغير نسان فلا ياخذوا عنها حديث حسن رواه
الدارقطني وعن ثور المكلاه على الحديث من وجده الاول الفرزانه
في المواريث معروفة ومعنى فلا تستعيدها الا يتركتها ولا يرثها وروى عنها
وقتوبضاها كافر من علكم الثالثي الحدو وحص حد وهو الحارثي استعين
وحد الشيء سره تقول حدود الداراصهاد او التحديد مثله ومعنى
فلا تعددوها الا يخاور زوها وفروعها الثالث قوله عليه الصلوة
والسلام وحرمة انسان لا يتركتها اي لا تناولوها ولا ترثها وها وها
الحرمة تناولها بالاصل ولهذا من الكلام البليغ مع الاخار والاحصاء
وقد استعمل هذا الحديث على جملة الشرعية حكا وادبا الرابع قوله وسلكت
عن انسا الى احر الحديث هذاما وافق لغوله تعالى بما يدعا الناس اصول انسا
عن انسا ان تدرك تشوكه وروى ابو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله
صلوا الله عليه وسلم انه قال اتركوا ما لا ينكر فما ذا حدثكم فخذ واعين فاما
امثلت الذين من تعلم كثرة مساماتهم واختلافهم على انسائهم وهذا منه صل
الله عليه وسلم عليه الرفق ودفع الحرج عنهم وارادة التسهيل عليهم وكان

صلی الله علیہ وسلم بترك العل حرقا ان يعز من عليهم و قال لو قلت لهم
لوجب حن سبیل عن الحج ففي كل عام هو عام في عام واحد و اثناء ذلك
تنتبه تسلح من قوله قوله الصلاة والسلام و سكت عن اشتيا
رسمه لكم غير رئيسك فلا تختروا ان الاشافت و رود الشرع عليه
الاباحية ملتفا على البعض و ظاهر الحديث عندي ان لا حكم الله وهذا
هو المعتبر في الاصول خلافا للابرار من اصحابنا و ابناء المقصود التئي
على ساقهم من حجوي الحديث و انس سخا انه الموقن في العدم و الحديث
وما نسبنا عليه اصحابنا معنى سكت عن اسلام بترضا عدم ولا حكم فيه
علم لا ان السكوت على ظاهر اذ اذ لا مستحب في حقه تعالى اد هو سخا
و تعالى سكت على الدوام والكلام من مفاسد العذرية المغفلة بهذه
عزوجل **الحادي والثلاثون** عن ابي العباس سهل بن سعد
السادى رضي الله عنه قال حاجر الى النبي صلی الله علیه وسلم فقال
يا رسول الله لى على عمل اذ اعملته احسني الله و احسنى الناس فقال
ارهابي في الدنيا ساخت الله و ازهد فيها عبد الناس يحب الناس حيث
حسن رواه ابن ماجة وغيره باسناد حسنة **ثـمـ الـكـلامـ مـنـ حـجـوـهـ**
الاول هذا الحديث احد الاحاديث الاربعية التي بدأها مدار الاسلام
ما كشفه وهو من جرائم الكلب كافته الثاني الزهد في اللغة ظرف
الرغبة قال زهد عن الشئ وهي الشئ زهدا و زهاد بالمعنى
لعة والمرهود انتيل المال وفي الحديث افضل الناس موسى زهادا و اذا
علت حسنة الرهبة لغة بل لغير من معروفة شرعا و تختلف العلائق
ذلك احلا فالكتير لا اطول بذلك في هذا الحال اذ ليس هذا الكتاب موصوا

لذلك والمرجح عند بعضهم أنه استعار الدنيا بجملة والأحتمار جميع شأنها
لتصعن ربه تعالى لها وحمناها وخدراها في عنوانه
من ذاته تعالى من ذلك عز وجله تعالى فارتفاع الدنيا بالليل والآخرة خبر
لم يتفق وقوله تعالى فلان قرئ الماء الدنيا ولا يغيركم بأيمه العزور قوله
تعالى أنا شلت الحياة الدنيا أبا، ألا يهالي واسه يدعوا مدار الإسلام ويدعوه
من ينشأ اليه صراط مستقيم لا رايا إذا كانت عنده صورة حسنة هات عليه
فترك مني وهذا فربما كل ما لا فرق فيه من النعم به فهو من المطعم والمشرب
والملبس والمركب والمسكن والملذوذ بلا ذمة أو الخلو دضره إلى الراحات
ولم يأخذ من ذلك كله إلا فوائده منه أرم ما كان زائدا على ذلك مما
نذهب إلى أحد كاخاذ ثوابين لمحنته ولناس ما يرضي لهم ماد وريح
لأن الله عز وجل يحب أن يرى انتزعته على عباده حجا في الحديث وكذا
التي تستعين بها على الطاعة على ما يجاعن معادن جبل من قوله لأبي عبيدة
فإنا إنما نامر أول الليل وأوقات راح واحتسبت نومي كما احتسبت وموسي
هذا هو الوجه في الدنيا وأمامتك ما يحيى تركه من الحرمات فلا يسمى بهذا
ولا طاعة نعم أن تؤوي تركه انتقال أمر الله تعالى أنت على ذلك وأنتا
ترك ما يحب أحد من فوائده من يلزمته نفسه فقصبة سمحى
بلد العقوبة فالزاهد إذا هو المستنصر للدنيا الحقير لها الذي ياصرت
عليه عن الصغر قد رها عنه فلا يزوج بئس منها ولا يخزن على قده ولا
يأخذ منها الإمام امر ياحف وما يعنده على طاغية ربه ويكون مع ذلك دامه
الشغف بذلك كله وذكر الآخرة والذكر فيها لا ينتفع عن ذلك إلا إلى ما هو
في معناه من ذكر الله تعالى وذكر الآخرة على قدر الأحوال وطلب الغربة

إليه

إلى الله تعالى لاملاة وطلب الاستراحة منه بما هو احتفظ عليه ماءه
سللة لفسحة ومنها هو رفع أحوال الهمدان من بلع إلى هذه الرتبة منه
قد حرق الدنيا بخشنه وفي الآخرة بروقه وعقله قلب وسواس السلطان
واسمح للتوب الخزيل من الله تعالى والروحون ^{بناته} قال العلامة
عبارة عاصواه الليل والنهار والخلية السما واقلة الأرض هذه ذلة القضايا
وصحيفتها كما المزهود فيه منها فقتلوا الحارث الحابسي رحم الله تعالى
ذلك ثلاثة أبوالقتيل ^{الحسان} والذري وقتل المطعم والمشرب والملبس
والمسكن وقيل الحياة وكانوا هدوك في الحياة والذى اعتذر ولا
ارتبا فندان دنسا كل انسان بحسب حاله حتى ان كلام العفتة بين طلبه
وكلام الشيخ من تلاميذه وكلام الامير من لحنته وما انته ذلك دنسا
بالنسبة اليهم الا ان يقصد بذلك وجه الله تعالى والمدار الآخرة وهذا
لا يكاد يصح الا من موتو فللاح له من علم الآخرة لاج فاشتاق إلى العطا
مولاه وغلت شيطانه وهو اه فغزت نفسه عن الدنيا وتمضي لم يأس
التعوى كما قال حارثة المسى صلى الله عليه وسلم أصبحت موسما حصادا له
ان بكل حرج حسنة فاخصة اماناتك تفالعزن يغشى عن الدنيا فاسو
بعدي جحرا ودمرا وفاي ابظر إلى عرش رب بارزا وحافى انظر
إلى اهل الخنة في الحنة يتبعون قائلين لنار في النار بعد يوم قال يا حارثة
قد عرفت فالزم هذا او قرب منه وفي ^{الوعاية} عن أبي هريرة عن أبي
الحدى رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لجعل بعده ارغب بما عداه حمله الله وارهد فيما فادي الناس يحيى
الناس أن لا ياصد في الدنيا يزعج قلبه وبده في الدنيا والأخرة ظل راغب

في الدنيا سبع قلبه ويدنه في الدنيا والآخرة لم يحيي ابن افوار يوم القيمة وهم حسنان كامثال الجبال في يوم القيمة إلى النار فقتلوا يحيى الله أو يصلون قال كانوا يصلون وصيرون وياخذون وهما من السبل بلهم كانواوا ذلا لهم شئ من الدنيا ويساعده ولو حصلنا أنوره ما جا في الرهد لرجنا عن شوط الكأس وأسه الموقف للصومات والحاصل من ذلك ان الدنيا مذومة ومحبها مبغضه عند الله تعالى فالله عليه الصلاة والسلام رحمة الناس على كل خطرين قتل قدر راحبه الى من دينكم ملايين وورد اصوات امال الشاعر للرجل الصالح قبل بد رحبا وصين به معروفة او كما قال ذلك الجميع من ذلكها بالحباب ان محنة الدنيا المكرورة اشارها العنا الشهوات للنفس واولاد لأن ذلك شغل عن انسان اصحابه لجعل المحب وتفهم الاجزء بما عند الله ولدفع حما عباده للاغواله لعم المال الصالحة مع الرجل الصالحة الحديث الثالث

قوله عليه السلام وارهه دينا ناس حبات الناس بسبب ذلك واسم ان القلوب محبولة مطبوعة على حب الدنيا غالبا ما ومن نار انسان في جهه كرهه ونلاه ومن لم يعارضه وله احبه واصطفاه وتصدق من قاله ويعوا الامر الشافعى رضى الله عنه في هذا المعنى شعر وماهى الاحيقية بذلك كلام هم اصحابها فان حبيبة ما كانت سلالة اهلها وإن تجنبها كان انت كلها ولا يسعه عندي ان الزاهد في الدنيا يحبها الاش وحب المومنون اهذا بعوم لقطع الناس اذا كان يطلق لعنة على الحب والحب ويفعل ذلك مع بعضهم وكأنه اسود دون ل بالكلام في زمان الانقطاع والتوجه لافي هذا الوقت وقد علم ما يتعذر ان الرهد لعنها هو الاعراض عن المحب لاستسلامه واحتقاره وشرعا استعمار الدنيا واحتقارها لأن الله حرمها

وقد

وقد من غزوتها وأما احكام الرهد فهو على اصراب اعدما الرشد في الحرام وهو الرهد الواحص العام والثاني الرهد في الشك واللات وحرمه لا بد وسلمه الى ثالث الواقع في الحرام والثالث الرهد في الماء وهو المراد من هذه الحديث ظاهره وهو رهد الخواص العارفين باعد الرابع الرهد فما يسو الله تعالى فلا يقصد لصاحب هذا الرهد الا الوصول الى السعالي والغريب منه وهو رهد المقربين وكل المسدى في حرف الفاء واسه لعلم **الرهد** الثالث **ما لا يدع عن اى سعد سعد** بن ابي سعيد

بن سنان المدركى بدار مملة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا اهز ولا اصرار وهي رواية ولا اصرار وهو في تعريف المهر حدث حسن رواه ابن ماجه والدارقطني وغيرهما سند او رواه رفاه سقط في المطر ارسل عليهم عمر بن حبيبي من ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بناته ابا سعيد ولطريق يموي بعض اعضاوكان ابو سعيد هذا من حكماء الاصار وفضلتهم ومن حفاظ الصخامة وعلمائهم حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم سنتاكه وروي عنه علام حاروي عنده من الصخامة زيد بن ثابت وابن من مالك وعبد الله بن الزبير ومن النافعين سعيد ابن المستاوي وابو سللة وعبد الله بن عبد الله من عبد الله من عبد وعطا بن سمار وغيرهم استنصر يوم راحد فرد واستشهد ابوه يوم راحد وغزا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيه وسلمه ابيه عشر عنزة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وما ية وسبعون حدثاً تلقا منها على سنته واربعين حدثاً وانفرد بالخاري سبعة عشر حدثاً وسلم باشتن وحسن حدثاً روى له الجماعة رضي الله عنه ثم السلام على الحديث من وجهه الاول

٨٤

قد تعدد في الخطبة عن أبي داود أنه قال الله تعالى يدور على حجج أحاديث
الاعمال بالثبات والحلال بين الحرامتين وما يقتضي عنه فانه لما
وما امركم بمحرر فما توأمسنها استطعم ولا نحرر ولا صرار فعل هذا
يكون هذا الحديث حسن الشريعة قال الجوهري المهر والأصرار
خلاف المفぬ وقد ضم وضمار المعنى والاسم الصدر قلت وظاهر هذا
انه لا فرق بين المهر والأصرار وأناجا في الحديث على وجه التاكيد
كاف الله عن الجويهي والواولي جمل الشابي على فائدة الاتكوان في الاول
ان يمكن قائل الاصل الناصبي دون الناكدا ليس في الامر الشائع
على الصلاة والسلام والذي ظهر في ذلك ان الصدر من واحد
كل قتل والصرار من اثنين كالعتال من حسان صرار ضد ضرار فأقل
اما يكون من اثنين غالباً وجد به منفعة ولم يدركه ونقل بعض الناس
عن الحشني انه قال الصدر الذي لك فيه منفعة وعلى جارك منه الضرة
والصرار الذي ليس لك منه منفعة وعلى جارك فيه المضر وما علمناه
من ان اخذ هذا المعنى وضرر المدحوف والنقد بصرار ولا صرار
ديننا او في شريعتنا اولى سندنا او اذا افترى هذا على علمي حرم الصدر
ما قبل منه وما يكرر على ما تقصنه صبغة العموم الا ان يريد بمحض صور
وذلك مثل فتح كربلا في جداره يطلع منه على عوراتم احاديث فزن او
حامر او حسي او معصرة فان ذلك يمنع لوجود الصدر بالدخان وهو
الرجي وما انته بذلك وهذا علاوة ما قبل صرار جداً كعفن او عنة
التراء وما في معناه وللحذر من الابواب فهذا خيف اذا ذلك يكون
في ساعة حقيقة لطيفة وكذلك يمنع الرجل الذي يتولد منه الدود

في الرجال

٨٥

في الرجال والذكور مسالة اذا انكرت بغير حارمه ولو افضل منه
وبح عليه ارسال فضل ما فيه الى زرع حارمه بشرط ثلاثة اوجهها
ان يكون قد رجع على اصل ما ووالشاي ان يتسع بالصلاح به والثانية
ان يحيى على رزقه الحالات مسالة اذا احتاج حارمه الى عزره حشية
في جداره هل يجب عليه تكثفه من ذلك اوله منعه في المسألة قوله
مشهور بما له المعنون ولكن يذهب الى تكثفه من ذلك لقوله عليه السلام
لام يعن حارجه ان يغير حشته في جداره ومن شا الحالات هل هذه التي
على الازاما والذنب ولذلك على محاسن الاخلاق وحسن الجوار والتشابع
الضايق لوان وللمجيء عدم الوجوب كافقول وبه قال ابو حسنة والكوني
وبالاحباب قال احد ابو نور واصحاب الحديث وهو ظاهر الحديث ٥٥
مسالة للرجل ان يعل حداره على ثبات حارمه وان اصر ذلك حارمه
واعلم عليه ابو بكر عزفه ومنع المسئان بفتح حجرة فالا لهم لاته
يعني في ملكه فليس حارمه ان منعه من ذلك وان كان بنيانه ستة من
المسئان والريح وذكر ابن سبعان ان ذلك من المهر الممنوع وهو طه اهتم
الحديث وقال ابن كعبان اذا رفع بنيانه ليضر حارمه من سبب مبغضه
او اصر عليه عليه ولا ينفع له في بنيانه فانه يمنع من هذا واسه اعلم
الحمد لله رب العالمين واللهم آمين عن ابن معايس رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لو بعثتني الناس بدعائهم لاذع رجال اموال
فوقر ودمام لكن العينة على المدعى والهين على من انكر حدث حسن
روايه السهق وعنه مكراً وبعنه في الفتح حسان ذات المسدس
اصطلاح المحدثين هو المفضل الذي لم يحذف من اسناده احد والمرسل

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

ما حذف من استاده العجائب عند المحدثين وای رواهان عند الاصح
 واعلم ان الحديث الصغير من جهة الصنف قد يقوى بالشواهد المصلحة
 حتى يصلح درجة ما يحب الفعل به كالمجهول من اناس اذار كي يصيغ
 عدلا لكتابه ورواته ثم الشاهد قد يكون كتابا فاما اذا كان الحديث
 صغيرا لا يساذه لكن يوافقه ظاهرية او عموم يقوعي بذلك وفليكون
 سنه اما غيرها الحديث نفسه او عنده وتنقل الا خاتمة بواسطته
 بيت فمعنى بيت عذاب توبا نكذلك الاساس الذي اذ اجمع
 على منها استاد قوي كما قال الشافعى في ذلك محسن من اصحابها
 لا اخري صارت طافيرين ثم الحكمة على الحديث من وجه الاول
 حمله هذا الحديث حسنة نظر والذى في المهمة تعبد العقى رب اس
 تعالى عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لوينهى الناس
 بدعوكم لا داعي ناس دمار حال واموالهم ولكن العين على المدعى عليه
 وفي الصحيح ايضا قال ابن اي ملكه كتب ابن عباس رضى الله عنهما ان
 التي صلى الله عليه وسلم قضى بالعن على المدعى عليه فكان يعني ان
 يذكر ما في الصحيحين ويعقول زاد التمهيد وحيث من طريق حسن وابن
 البينة على المدعى وقال صاحب الفتاوح وفي رواية ان امراء بن
 كاسة احرز زان في بيت او حجرة مخرجت ادراها وقد انفذ بالاشفاف
 في كهنا فادع على الاخر فرفع ذلك الى ابن عباس رضى الله عنهما
 فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لوينهى الناس بدعوههم
 لذهبتهم دماؤهم واموالهم ذكر وهذا يasse فاقرأوا علمي ان الذين
 ليسرون بعدها الاية فذكر وها فاعترفت فقال ابن عباس قال

البي

التي صلى الله عليه وسلم لواعطي الناس لادعى ناس دمار حال واموالهم
 ولكن العين على المدعى عليه الشافعى قيل ان فضل الخطاب في قوله تعالى
 وانتهاء الحديث وفضل الخطاب هو قوله صلى الله عليه وسلم البينة على من
 ادعى وابن عباس على المدعى عليه وقبل فضل الخطاب فوصربيا صدرو الرسائل
 اما بعد ما يقدمن في الحطة الثالث المقصود المهم من هذا الحديث معه
 المدعى والمدعى عليه لوقف الحكم على ذلك وقد قال اصحابنا المدعى يخرج
 دعواه عن امر صدقه او كان اضعف للمدعىين والمدعى عليه من شرخ
 جانبه محمود او قرفة حال فاذ ادعى ادراها ما يخالف العرف وادعى
 الاخر ما يوافقه فالاول المدعى ولكن كل من ادعى وقام عليه اورفع
 ما عند من غير امر صدق دعواه فانه مدعى الا ملوكه اذا ادعى رد الود
 فانه يصدق لترجم جانبه ما لا يعترض له بالامانة فان شهد عليه فهل هو
 باق على ايمانه او لا فيه خلاف ثم المدعى المسئولة بي الصحبة وهو ان
 يكون المدعى به مفعلا معلوما فلو قال لي عليه سى لم تشفع دعواه وكذا
 لو قال اظن ان لي عليك كذا او لكى اولك على لك او كذا او الحديث دال على
 سلطان اصحاب العين على المدعى عليه وان غلب على الطعن صدق المدعى
 لا بد لمعده على النزرين ذلك وهذه كلها تصرفات من الفقهاء حرم الله سما
 فنه من تحصيص عمومه ولذلك اشترط الماء بين المدعىين او ما
 يعور مقامها في العين عندهما واحتلف في حقيقة ما يقال اناس القائمين
 ان ليس الله اوسنابع او يشير منه مرارا وان تناقض في ذلك العين
 وتناقض اقل التفرق وفالله اصنه وفالله سجنون لا يكون خلاطه الا بالائع
 والشرا من ارجلين المدعىين وفلا ابو بكر معه ذلك ان ينظر الى دعوى

N

٨٢

٣

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

رسالة

١٤٦

المدعى فان كان يسيء ان يدعى بذلك على المدعى عليه اختلف له
وان كانت ملائم لشئه وينتهي المعرف لمختلف الا ان يدعى المدعى
بطلاق وقال افتراضي ابو الحسن بنطر المذاهب فان كان المدعى عليه
يسىء ان يعامل المدعى طلاقه من قال المسئلة على ظاهرها ولا
حلف الانبياء المخلطة بهما والمعاملة وفي ذلك قردع ونفاصيل
موضع كتب الفقه المطولة اما الوداع المارة على روح طلاقها والعد
على سيد عتقا المخلفا ولذا الوداع يحرج على اسرة تكامل بحسب عليه
يتمن في ذلك قال سخون الا ان يكون اطاره بين وفي ذلك كله خلاف
لغير اقام بشرط ادنى نافع وابن الباري من اصحابها المخلطة كامضول
الحالات وصوقول المترافق وقال يعقوب مالك الفقير السمعة وهم
سعد بن المسب وعروبة بن ابريز قال قاسم بن محمد وعبد الله بن
عبد الله بن عنة بن مسعود وخاربة بن زيد وسلام بن سرار
وابو يكرب بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام و قد جمع الشاعر في قوله
«لا ان من لا يقدر بيمامة فقسمته ضئلي عن الحق خارجه»
محمد بن عسايد عروة قاسم سعيد ابو يكرب سليمان خارجه
وبه فضي على ابن طالب ورضي الله عنه ووجه اشتراط المخلطة
وان لم يكن ظاهر هذا الحديث الصيانة للا فاضل والعلاء بتلبي الدعاوة
وتحليفهم في الوراء الواحد مرارا اراده اهانتهم واستدلال حرمتهم بعد اذاؤه
بنهم او سيد لهم شاشا التخلصوا به منهم وغير ذلك فاسند استثنى
من اشتراط المخلطة مستايلا كالدعوى على الصياغ والمسقين للتجارة
في الأسواق وهي رد الوداع الى اهلها والمسافر يدعى على الرفقة والمدعى

لسلامة

٥٢

لسعة بعندها ومن انت سرة من حيث وعنه والتايل عند موته على
ملاين كذا ولهذا ابو الرجال يحضر المزايد فيقول البايع بعتنك ويقول المتابع
يعنى بذلك فلت وينتهي ان يزاد على ذلك من وقت سلطنته في السوق
فيقول له الرجل يكمببي تقول عاتية معمول اخذها بعاتية معمول لا ابعاتها
فانه اختلف ما اراد البعض قال واحد العطا على اسخال المدعى عليه في
الاموال واختلفوا في عين فذهب الشافعى واحد وابو ثور الى وجوبها
على كل يدعى عليه في صداق طلاق او تناح او عتق اخذها بظاهر عورتها
الحدث فان تكون طلاق المدعى وثبتت دعواه وقال ابو حنيفة واصحاته
حلت على الطلاق والتناح والعتق وان تكون لزمه ذلك وقال المؤرب
واسمعى وابو حنيفة لا يختلف في الخدو والسرقة وقال خوده مالك
رحمه الله تعالى واسمه سجحانه اعلم الله سنت الحاسرون
عن أبي سعيد الحذري رضي الله عنه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من رأى منكم مذرا فليغurn بيده فان لم يستطعم فليستأنف فان
لم يستطع فعليه وذلك امتحن الآيات رواه سلم تم الكلام
على الحد من وجوه الاول الامر بالمعروف والامر عن المنكر واجب
بالكتاب والسنة والاجاع اي وجوب الکفایة لا وجوب الاعنان
الا الاتکار بالقلب فانه من فروض الاعنان اما الكتاب ف قوله أمة
يدعون الى الخبر ويا مروون بالمعروف ويهنون عن المنكر وقال تعالى
قصة لقمان يا بني اخْرِصُ الصلة وامر بالمعروف وانه عن المنكر واصحه
ما اصحتك ان ذلك من عزما الامور قوله تعالى كتم حضرمة اخرجت للناس
تامرون بالمعروف وتهنون عن المنكر وقال تعالى والمومنون والمؤمنات

بعضهم أوليا بعض يا مروون بالمعروف ونحوه عن المذكر وما السنة
 لهذا الحديث وما استبه من الأحاديث الموقعة في على ترك ذلك من
 ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لذا مررت بالمعروف ونحوه عن المذكر
 أوليكم الله بعذاب من عندك وقال عليه الصلاة والسلام والدي يعنى
 سيد لذا مررت بالمعروف ونحوه عن المذكر ولذا خذن على بي السمع
 ولطريقه على الحق اطرا اوليكم من الله قلوب بعضكم على بعض فليبعتم
 كالعن سيد ارسل كانوا اذا عملتم بذلك فهم بالخطبة فهم الناهي
 تقدروا فاذ اكان من الغد حاسدة وراكله وشاريده وكأنه لم يره على
 خطبته بالامس فلما رأى الله ذلك صرف قلوب بعضكم على بعض ولقيهم
 على لسان سيدم داود يعني صلى الله عليه وسلم وذلك ما عصوا وكانوا اغتصبوا
 وقام عليه الصلاة والسلام ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة
 ولكن اذا عمل المذكر حكموا العقوبة كلام وغفر ذلك من الاحاديث
 في ذى المعني وما الاجاع فعدم جنحة الامة على وجوب الامر بالمعروف
 والنهي عن المنكر على طرقين وجوب القيادة كما نقدم من فامر به من الناس
 سقط عن بقائهم والا انما ويكى من ذلك فعل الناتم بغير العمل ولا بد
 لكن للحجب شرط ثلاثة الاول ان يعرف من سبق ذلك المعروف
 وهو ما امر الله تعالى به والمنكر وهو ما انه عنه فانه ان لم يعرف
 ذلك فربما انه عن المعروف وامر بالذكر والثاني ان يمكن ان يوحي
 اكتار المذكر الى منكرا الكبير منه مثل ان سيدى عن شرب الماء فهو في ذلك
 الى مثل المعنى وما انته ذلك الثالث ان برح البول وان امره او
 نصبه في ذلك يوحي فيه ويزيله وبعضه فالشرطان الاولان شيطان

في المخواز اعني انه اذا فعذ او اصرها حرم الامر والنهي والحاله هذه
 وأن الثالث شرط في الوجوب فادفعه وحد الاولان حازله الامر والنهي
 او يندب الى ذلك ولا يصح عليه لأنه بما ينفعه لاسمه اذا فعذ في
 ذلك فان الله تعالى يقول فقول الله فواللهم شددا واجتنبي ولذلك
 حامي حدث من امر معروف ذلك امر في ذلك معروف او كما قال عليه السلام
 وقد قال بعض المناحر من اصحابنا انه اذا رأى عورت احدى الحرام فعنده
 ان يكون اتكار عليه بهذه الصفة وهو ان يقول له استرستك الله
 وبحذلك وقد روى ان رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقع
 بالشام فاتجه في الخزف عليه ذلك عمر الخطاب رضي الله عنه فكت اليه
 تبريز الكتاب من الله العزيز بالعلم غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب
 ذي الطول لا والله الاموال المصير فترك الرجل الخزف وتاب من دونه
 لاسما اذا كان ذلك من اصحابه فلذن بخطقه وترفعه معه الجفال
 القاضي ابوالولدين رسد رحم الله تعالى واذا رأى الرجل احد اصحابه
 على مذكر فليعطيهم رفق ولتعلهم فولا ذكر ما اكتاره سيدم على
 امساك عن ذلك الكبر ادري ما الاته فلت وأنظر تادر الحليل عليه السلام
 وخطقه في محاطة ايه از الكافر المغادرجا استخلافه وأسلامه
 حيث قال ياتي لي اخافان سلك عذاب من الرحمن فما يزال يخاطبه
 بلخط الابوة اما اصراما واما استلانا واستمعطانا او للمجرى ولم يعتد
 يار حل ياصدا وبحذلك انهم يستحمل عليه بالعذاب ولم ينفع به عليه
 فتعول سيدل لك العذاب او تحذك وبحذلك يلزى بما يعم الموضع
 دون المفع وفنه ايضا الابدان تعابية الاستئنان والمخزي وارادة بخاله

من العذاب اذا لوقاك انه سيعذب العذاب ان لم يرتكب من وحودك لمر
لشعر ما تقدم بدل رعا اعطي ذلك العكس والمساواة عنه وهو ان
لستي عنه وفوج العذاب به وعدهم وفوجه وقال ان مسلد ولم
تقل ليشك او يفع بك بل اي بالبيت الذي هو اقل ما يكون من العذاب
ومثله من غير هذا المعنى قوله تعالى وليس مسمى نجحة من عذاب ربك
وهي الدفعه من الشؤون دون معظم وذكر العذاب ايضا ولغير عذاب
الرحيم او العذاب تكون المعنى عذابا لا اكل العذاب واذا كان هذا
مع الكافر فاظنك بالمؤمن ولتعلم ان الانكار امامه ومن المخالف
في عزيمته ولما المحمل فيه فلا انكار فيه لا سيما اذا قلنا ان كل محمل
تصيب وهو المحترس عند كثير من المحققين والكتاب على المذهب الاحر
المصيبي واحد ومحظى غير معين لنا ولا اثم موصوع عنه لكن لا يامن
ان سند للخروج من الخلاف برفق وبلطف على جهة النصيحة فان
العلماء منتفعون على الحيث على الخروج من الخلاف قال ابن فروج الاندلسي
رحمه الله تعالى وذكر اقضى المقاومة المأمور في كاته الاحكام السلطانية
خلاف ابن القاسم قلمة السلطان الحسبي هله ان يحمل الناس على
مذهبها اذا كان من اهل الاجرام او لا يغير ما كان على مذهب عنده
والاصح انه لا يغيرهم بزال الخلاف بين المحابة والتابعين فمن بعدم
رضي الله عنهم ولا يغيره تحيط ولا غيره على عزم وكذلك قالوا ليس
للعنف ولا للقاضي ان يعرض على من خالفه اذا لم يخالف صوابا ولا
اجحاء ولا قاتا ساحتا الحق فان قلت كنت بليتم هذا المحن العظيم
على الامر بالمعروف والبني عن المنكر مع قوله عز وجل يا ايها الذين

الموال

امروا عليكم اعصم لا ينصركم من ضلال اذا اهتدتم فنظام هذا ماترى من
عدم وجوبه حتى لو قال قاتل ان ظاهر الارادة ترجح الامر بالمعروف والبني
عن المنكر لم يعدل ذلك لأن معنى عليكم افسكم الرزوة الفتن كما تقول عليه
زيد اي لزمه مع قرينة لا يلزم من ضلال اذا اهتدتم وهذا خاطئ مكتوف
قتل للجواب من وجهين احدهما يضر في معنى الامر والثاني تأدي الى اما المفتر
غافوري عن ابن ابي امية قال سالت ابا ثعلبة الحشني فقلت كعب فتنت له ضلالة
الارادة فتناية اية قلت لم قوله تعالى يا ايي الذي اسوان عليكم افسكم لا ينصركم
من ضلال اذا اهتدتم فقال اي اما والله لتد سالت عن اصحاب سالت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يلزم ولا بالمعروف وتنبأوا عن المنكر فادار است
شكح مطاعا وهو مستعما ودين اموشة واعجاب كل في رأي برأيه ورأي
اما لا بد لك به فقلت سفينك وساياك وامر العوام فان من وراكم
اما الصبر فهو شلل القابض على الجمر لتعامل يومئذ منكم كاحوجين
وخلاله على مثاله واما المؤوك فان معنى الارادة عند المحققين انهم
اذ افعلن ما كلفتهم به فلا يصر لهم تعمير غير كفر مثله تعالى ولا انتزاع
وارزة وذر اخرمي اذا كان بذلك كذلك مما كلفت به الامر بالمعروف
والبني عن المنكر فادار افعله ولم يستثن الخطاب فلا يعتد بذلك على
الناعل لكونه ادى ما عليه فاما عليه الامر والبني لا القول فالله
نحال ما على الرسول الا البلاغ ~~بتبع~~ وتعلم ان العمل بالامر من
تولى الامر بالمعروف والبني عن المنكر ان يكون كامل الحال مستلاما بما امر
به محظى ما يرى عنه بحسب عليه شهاده يأمر بشهادة ربه ما يرى عن
وزيره قادر اغلظ باده ما كفيت بتأديبه الاحوال بالاحقرنان فلت ظاهر

ك مجاهد

٤٥

قوله تعالى انامرون الناس بالبر وينشون اصناف الاته خالق مذا
نكيف الحج بين ذلك علئك منه عذرني نظر فان خاتمه قوله تعالى انامرون
الناس بالبر وينشون اصنافكم اي ذلك حا في المقاصير ان الايجار كانوا
يامرون اتباعهم وقلديهم اتباع المقادير وكأنو لهم خالقونها في مجد
صنة محمد صلى الله عليه وسلم وقلبيه ذلك ما هو قرب منه وقلبي
ابن واسع لمعتني ان ناسا من اهل الخلة الملعوا على ناس من اهل النار
وقال لهم قد كتم ناما ونبا باشنا علناها اذ جعلنا الخلة فتناها كانوا يكرهون
عنها وحالكم الى غيرها وفي الصحيح له عليه السلام راي في النار فرميادوره
كان دور الرحي مقتلا باجرها من يكولا قال كانوا يامرون بالمعروف ولا يغلوه
ويغلو عن المنكر وينفعونه وفي الصحيح اضاليل العالم في النار وندلوك
آياته في تلك الحرج مقوله كلام يامرون بالمعروف ولا افعلم ولاني عن المنكر
وافعله وظاهر هذا كلام العاصي اذ لم يامروا بالمعروف وهي عن المنكر
اخت حلاس العاصي لا امر الناجي تسامله وفي هناء قتل لأنته عن خلق
وتنافي مثله عار عنك اذا فعلت خططه ولتعذيب ان الامر بالمعروف والرفي
من المنكر لا يحصل بالولاية بل من وجدت منه الشروط المتقدمة ساعاته
ذلك والباقي كان اوعز ذلك بسرا وعذيب كان في الصدر الاول عبر الولاية
يامرون الولاية بالمعروف ونهونهم عن المنكر تغير المسلمين باسم على
ذلك وترك توبيخهم على الشفاعة بالامر بالمعروف ونفي الرفي عن المنكر من غير
ولاته قال العاصي عيام من رحمة الله تعالى هذا الحديث اصل في صفة العصر
فحين المعتبر ان يعنى بكل وحدة امكنته روالله به فولا كان وفلا امكنته
الات الاعمال ويرى المسكون نفسه او يامرون بعمله وينزع العصوب

٤٥

ورد ما الى اصحابه كبنفسه او بامرأه وبرفق في العصر حمله فان علتك
على ضده ان بغيرة سيد يستحب منك اشد منه من قتله او قتل عن
بسبيه لست بذلك واقتصر على المول بالنسان والوعظ والتحذيف فان
خافت ان سبب قوله مثل ذلك غير يعليه وكان في سعة وعدها فهو
المراد بالحدث ان شائعة تعال وان وجده من يسعين به على ذلك
استفهام مالم يوؤ ذلك الى اظهار سلاح وحرب ولبرفع ذلك الى من
الامران كان المذکور من عين او يعتصر على بغيرة بقائه هنا ووفته
المسللة وصواب العذر لها عند العطا والمحفظ حلاق المأمور راي الاكله
بالصرخ على كل حال وان قتل ونبأ منه كل اذى انتهى وتصلوا مدد
ومذهب عن زمان الانسان لا ياخ عليه الغيضة والتجسيس حين اعلم
ان هناك مسكرا لا يدل على ذلك اصلاحات المأمورى من الشاعر
الا ان يخرج محير سبق بقوله ان بطلا خاله حل بقتله او بامرأة لم يرقى
بها بمحور له في مثل هذه الحالة ان يحبس ويقدم على الكشف والتحث
حذرا من ثوات مالا استدركه الثاني قوله عليه السلام ببغيرة قتلهم
لان ذلك الذكى في وسعه وتدقق من ذلك من نزوة من الاعان لان
الراصى بالمنكر سترى لك لعناته والله اعلم لكنه يسوى انه لو قدر على التغیر
بيان أول شانه فعل الثالث قوله عليه السلام وذلك اصناف الانسان
ای اصناف حصال الامان والمأدونها بالامان الاسلام وذلك توار
في نهاية اخرى وليس وراؤ ذلك من الامان جهة حزد دلائل ليس من
هذه المعرفة مرتبة اخرى قاله القرطبي وقال عز من معناه اعلم منه مفتره واسع
قال اربع محى الدين رحمه الله تعالى واعلم ان هذا الكتاب اعني بباب الامر بالمعروف

47

والى عن المذكر قد صبى الكثيرون من ازمان مظاولة ولم يرق سنه في هذه
الازمان الا رسول تبلية حدا وموباك عظم به قوام الامر وملائكة واذا
كثرت الحالتين عم العقاب الصالحة والطالع وادم يأخذ واعلى بد القالم او سك
ان يعمم الله لعفاته بل يحيى الذين حالفون عن امره ان يصيدهم فته او
تصيدهم عذاب الله مبينا بطالب الآخرة والسايغى بتحصيل رضى السرور
ويحل اوان ينتهي بهذا النبات فكان بعد عظيم لا سما وفدوه تعطشه
وخلصت منه ولا يهمن من ينكر عليه لا رفيع مرتبته فان الله تعالى قال
وليس مني ولا يهمن من ينكر علىه لا رفيع مرتبته هدك الى صراط
مستقيم وقال تعالى والذين جاهدوا فاصنعوا لهم سُلَّمًا ونَارًا يعلو
المرآب الناس اذ يتركون اذ يقولوا امنا وربنا لا يحيطون ولقد فتنا الذين
من قتلهم فليعلمون الله من صدقوا ولیعلمون الكاذبون واعلم ان الاجر على
قدر الصدق ولا يبارك الصدق صدقة وعدها هشة وملقب بالجاهل
عنده وقام المرأة للدينه فان صدقة وعدها توجب له حرمة وخطاء من
حدها فتنجحه وبيده الى مصالحة اخريه وستنق من مشارها وصدقها الا ان
وصحده هر من سعي في عمارة اخرية وان ادى ذلك الى بعض ما يراه وعدوه
من نسبي بذهاب اخرية وبغضها وان حصل له بذلك صورة نفع في دنياه
فاما كان المليس عدوا لنا بذاته وكانت الاساس اصولات الله عليم وسلامه
او لما المؤمن يسمعهم فما يحررهم وهذا نائم الله نسال الله العظام توقيعا
وارشادا الى ما يرضيه عنوان بما يجود به فلت ولهذا كلام حسن بالغ
في المصححة للمرئتين ولكن ابن من يقبل المصححة في هذه الرؤى ان السديد
الصعب المدرك الذي امر بمقنه من الدين لا الفليل المترد زان الله وانا الله

الجمول

卷之三

لأنه لا ينفع معان قلبية غير مكتسبة للإنسان كما قال عليه اللام
 إنتم صداقتي بمن املك فلا تواحد في ثناكم ولا املك يعني الاحت
 والعنف والعنف للشئ هو العنف منه لمعنى مستفتح فيه والظاهر
 أن العنف والكراهة واحد او ما سفاريان والعنف والتراشق حرام
 الاى استعماله واجب لقوله تعالى لا تجحدوا عدوكم وعدوكم
 او تواطؤكم عليه السلام من انت الله والعنف به واعطي به ومنه
 فقد استكمل الامان فاذن عموم الذين من التراشق بالعنف من الله
 فهو حرام حرام بواجب او من ورث الرابع المدار على القاطع والمعاده
 كان كل واحد بولي صالحه ذري كراهيه فيه ونفوره منه وقوله لا
 تندموا اي لا بد من بعضكم عن بعض اي ليعرض عنده بما يحتج عليه من
 حقوق الاسلام من الاعانه والنصر ومحاربها واللام منه من التراشق
 والمدار الخامس قوله ولا يبع بعضكم على سبع بعض قبل مثل المدار يقول
 لمن اشتري سلعة في ذلك المدار اصح هذا السبع وانا اسبي منه مثله
 بارض من شهد او جود منه منه او يكون المسماعان قد تغيراً لهما
 وترسانا به ولمرفق الا العقد فنريد عليه وبطنه سلعة بالعنف وهذا
 حرام بعد تغير اسعار المهن واما الزيادة في السلعة قبل استقرار المهن
 وقبل الزراشق فليس بحرام السادس معنى كروز اعياد الله اخرنا اي يعطوا
 اسباب المودة بينكم حتى كائنك اولاد رجل واحد كما انكم عباد رب واحد
 سمحانه لا الله الا هو فتعاشروا بالموعدة والرقيق والستقة وصفها العلوى
 والمعاده على البر والعنوى وحسن الخلق والتصحه وغير ذلك من صفات
 اهل الحسن من المؤمنين على طاعة الله تعالى وأمثاله بين يديه

لأن

لان الحب والبغض معان قلبية غير مكتسبة للإنسان كما قال عليه اللام
 شلالات مرات بحسب امرى من الشران بغير اخاه المسلم كل المسلمين على المسلم
 حرام دمه وماله وعرصته رواه مسلم الكلام على الحديث من حرم
 الاول قال الجوهري الحمدان تمني زوال نعمة الحسوس الملك تعالى
 حمد حمد حسود افال الاختلاص بحسوس بالكسر حسد بالقراءة حسوس
 وحسدتك على الشئ وحسدتك الشئ يعني وحسد العور فرم حسد
 اسئل حاسد وحلة اسرى ويحظر حرام بالاحاجع ويؤمن بالسلالات للذين
 يخرجون من صفة اخلاق المؤمن الحسنه احادي على الاصناف لا
 لحسد او اصحاب لانه لما يعلم من حرم الحمد احادي على الاصناف لا
 تحسد وتحذن احادي لتأن تحفظا وعلم من هذا الحديث ان الحمد حرام
 فاع فهم ما يعني قوله عليه السلام لا حسد الا في افتتن الحديث هل هو واباه
 الحسد في المخلصين المذكورين اما فالحجوب الحمد لا يباح بوجه من اوامر
 واما قوله لا حسد الا في اثنين فالمدار الغططة والعرق بين الحسد والغططة
 ان الحمد تمني زوال نعمة عن الغير والغططة يعني الانسان مثل المغرر من
 غير ان يزول عن الغير والهوى وفر الحسد ايات واحاديث كثيرة ووجه
 تج الحديث انه اعتبر من على اخالق وعمادة له الثاني قوله عليه السلام
 ولا تاجسو بالجبن ان تزيد في المحب لمنع غدرك ولنفس من حادثه الله
 الجوهري وكذا اهوى اصلاح الفعله وذلك حرام اياها واصله من لغتكم وهو
 الخداع ومنه فعل الصديق تناقض لانه يحمل الصديق وختاله لا واجب
 الصديق اثره الثالث معنى لاتاغضوا اي لاتغدو اسباب التراشق

الام وفتنا المدحوك ياكريم مارجم وقوله وكلونا عباد الله اخواننا الاخوة
 تارة تكون نسخة بان معن السخن ونادة من صلبه او رجم او منها نارة
 تكون دينية بان معنها دين واحد وفي التزيل المأمورون خروج والآخرة
 الدينية اعظم من النسخة بذلك ان الآخرة من النسب اذا افترق في الدين
 لم يتوافر بالاخرين اذا اتفقا في الدين توارث ان بعوم الدين عند فتنه
 العزبة تجاورت الامام الشافعي بيت ما المسلمين لا يخالطه ولا يخالطه ولا يخترق فيه
 التابع قوله عليه السلام اخواه مسلم لا يخالطه ولا يخالطه ولا يخترق فيه
 معنى الاستغفار كاتصال اما هو ماحرك واما هو مصاحب العذيم من مسلمه
 وشربه وليس المعنى مجرد الاختار وقوله لا يخالطه لأن من حق الآخرة الا
 ان لا يخالطه بل يضرع ويعاونه كائنة من اتفقا وقد تقدمن ان الفلم وضع الشئ
 في غير موئنه وقوله ولا يخالطه تعالى خذ له خذلان اذا ترك عنده وضربي
 ويعناه اذا استيان به على ناسه من نواس الزمان عليهن ولا يخوله
 تزكه مخذولا اذا امكنته ذلك على اوجده الشرك واما حضر خوبنيم الشاء
 وبالحا المهمة وكسر المتألف ويعناه لا يستصحب ولا يتذرع عليه قال العابد
 رواه بعضهم ضم اليه بالحا وبالعا اي لا يقدر ليعمل ولا ينقص امامه والصواب
 المعروف هو الاول وهو الموجود في غير كتاب سلم وروى ولا يخترق وهذا
 يعني الرواية الاول ويرد الثالثة الناس قوله عليه السلام المعموك
 هنا قد يندر جد التقوى والكلام عليه والمعنى هنا مقتضى الحديث الآخر
 ان اسلامي صوركم واما الهم ولكن سطر الى قلوبكم واعالكم فالمعنى
 ان الاعمال اظاهره لا يحصل بها المعموك واما احتصل ما يقع في القلوب من
 عطلا استعمال حسيته ومرافقته وتعني نظراته تعالى بمحاجاته ومحاسبته

اي

اي اصحاب ذلك على ما في القلب دون الصور الظاهرة ونظراته
 ورويته محطة بكل شيء وقوله صلى الله عليه وسلم الا ان
 الحسد مفسحة اذا امحلت محل الحسد كله واذا فسدت فسد الحسد كله الا
 وهي لقلب الناس ف قوله عليه السلام عصي امرى من الشران عصر اخاه
 السلم منه تحدى رواي تحدى من ذلك ان استئصال لم يحمره اذ حملته
 در قدم احسن تقييم حلقة وسخنها في السخوات وما في الأرض جميعا
 لاحله وان كان له ولعنة منه من ذلك حسنة ثم ان الله تعالى سعاده مسلا
 موسما وهو يعرضه ان يكون ابا لامة من الام و هو عالم انه يبلغ من عمر
 ان الله تعالى صاحل للرسول منه الله مجد اصل الله عليه وسلم من حمر سلا
 من المسلمين فعده حضر ما قطع الله وكتفاه ذلك حرم ما وان من احفار المسلمين
 لسلم ان لا سلم عليه اذا امر به ولا رد عليه اذا بدا به مهيبة وان تراه ذوق
 ان يدخله الله الحمد او يعبد من النار فاما يعنده العاقل من الحال
 او العدل على الناس فليس ذلك احتقار العين المسلم ولا لذاته واعتاد ذلك
 كراهة للجدل والنفس للذين اتصفوا به فارق الجاهل جده وباب
 الفاسق فتسعد لعنى الروع الى الاشتغال به والرفع بعدره العاشر قوله
 عليه السلام كل المسلمين على المسلم حرما دمده وماله وعرضه بربما لان
 بعض ما يحبه ذلك شرعا فالدرب باحر حال القصاص وبيحده الردة مع
 المال وربما الحسن وترك العلة على تفصيل فيه وعنده ذلك والعرض
 قليله والمعنى يقال الهم عنه عرضي اي صفت عنده لعنى وقلان يعني
 المرتضى اي يرى من ان شتم او تعذيب وتدليل عرض اجل حسنة وهذا
 الاخير هو الباقي بالحديث والا كان تكرارا من حيث المعنى اعني اذا امسراه

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

بلاط

والحر وكان السبب في صحة صلاة اذ كان ستر العور من شرط صحتها
 وتجاهد بين الناس حتى حالت عليه بخلاف ذلك عن رأي باقي المورثة
 عقلة عن ذلك فسترق بثوب نعنة او منع ان يستبر ولا شملان شاب
 على ابنه وابنه اعلم الرابع فوله عليه السلام واسف عن العبد ما كان العبد
 في عنوان احده قال صاحب الاضحى هذا الاجال لاستر نعنة الطروس
 الا ان منه ان العبد اذا اغزمه على معاونة احده ينبع عن لا عذر عن افاد
 قوله اصفع بحق ايماناً بان ابيه تعالى في عنوانه ومنه ان رسول الله صلى الله
 وسلم لم يتعلن اسْتَقْلَى في عنوان العذر حالة خاصة بل مادام العبد في عن
 احده فان اسْتَقْلَى في عنوان ذلك العبد المعين على الاطلاق بذلك وزوينا
 في بعض الاحاديث من سعي في حاجة احده المتهم بقتله او لم يعن عقره
 ما تقدره من ذنبه وما تناحر وكتب له براثان براثة من العدا وبراثة من العما
 الخامس قوله عليه السلام وما يجمع فوراً في بيت من يوماته سأولت كتاب
 اندوسدار سونيه يلزم العور بالرجال دون النساء واحد له من قطفة ما لا
 تعالى لا يسرخ فوراً من فور رأيه ولا سأولت سأواقاً زهر . هـ
 وما ادرى وسون احال ادرى اف ولا حصن امننا ورماء فالنسا
 فيه على سبيل التبع لكان قوركالي طوال ونسا وجمع القور اقام وجمع الحج
 اقام ونطالب اقام ونقام والقوم يذكر وبوت مثل ره طوفن فر قال الله
 تعالى كذب به قومك فذكروا لك ذلك قور رفح ذات خان صغر قلت
 قرم وره بطمن من عربنا واما ما كان لغير الادمين ملحة تنا ثابت خبر
 ايل وعم نزل اسله دعنيه وما شهد ذلك وستلوجه من تذكر فور وسأله
 عدم الاختصاص بصفة من الصفات ينبعون بما من عم او زهد وغير ذلك

بروك

بل كذلك فوجروا على هذه المسألة الاختصاصية كان بصير ما ذكر من الاجراءات
 وقد روى عن مالك رحمه الله تعالى انه ذكره الاجتماع على القراءة والذكرة الا
 ان يكون كل واحد يذكر نفسه على افراد ما ويزكر وعلمه حل الحديث وما
 اسببه من الاحداث الدالة على الاحتياج على الذكر في الملاوة فكل ومحقق
 المسجد في هذه الفضيلة الاجتماع في مدرسة او رباط ومحكمها ان شاء اللهم
 تعالى ودل عليه الحديث الاخر فانه مطلق يتناول جميع الموارد وكيف
 التقى في الحديث الاول حرج مخرج الحال بلا سما في ذلك الزمان فلما تكون
 له مفهوم تعلمه السادس قوله عليه السلام الارواح اذلت عليهم السكينة وشتم
 الرحمة وحشم الملائكة السكينة معلقة من السكون وهو الوقار والاطمئنة
 لامد الحركة فالماء العزيز قوله تعالى سكينة من ربكم وقيل هي الرحمة والرحان
 العاصي عاصي وضد نظر لعطنه الرحمة عليه في قوله وعشتمن الرحمة ولما السكينة
 في قوله تعالى فيه سكينة من ربكم فما ا بن عطية قال على ابن ابي طالب رضي
 السكينة تربع صفاقة لها وجده كوجه انسان وفضلها رأس اسان وفضلها رأس
 لها رأس كراس القدرة وعنه ان كذا وذلت وقال وهب بن مند عرض
 علما في ارسل انصاراً هرة سنتها كانت اذا صرخت في النائم صرخ
 المهرة اتفقا بالنصر وفالا بن عباس والسدي اتفقا طشت من ذهب من ذهب
 كان يحصل منه قلوا لالينا ونذر انصاراً ومح من اسسكم اذا اصلعوا في
 سبي جزئهم ببيان ما يريدون ونذر عذر ذلك دار اعلم ومعنى عشتم
 سلمتم من كل جهة والرحمة فنلا هي اراده فعن العبد وقبل فتح العبد فعل الا
 هي صفة ذات ونذر ابا فوزك وعلى الثنائي هي صفة فعل ونذر تقييم
 واما الرحمة بالنسبة الى العبد فهي الرقة والتعطف والرحمة كذلك ومعنى

وحضره الملائكة اطافوا حولهم واستداروا فالله تعالى وزرني للملائكة جان
 من حول العرش وحده بالتنى يحفه حاجفنا المودع قاله الجبريري وغيره قوله
 وذكره الله فعن عذر ميلعنى ان يكون ذكرا من الله سجناه ويعالى
 الانسا وكرام الملائكة ويحيون تكون معناه وذكره الله اي شئ ثم قيل عنده
 كابقول الانسان لا اخه اذكرني يا كاباك قلت والمتدار الى الدهن الا
 النائم قوله عليه الصلاة والسلام ومن بطا به علم اسرع به سنه بطا
 من البيط وهو يقتصر السرعة وكان المعنى من قصبه عليه مكان ناقصا
 امساع الحجة واما عن الكمال لم يتحقق سنه برقة اصحاب الاعمال وآخر
 ان تتكل على شرق النسب وفضلة الاباء يقتصر في العمل وكذلك لا ينبع النها
 الا باهانة من خلاف الماحلية وانظر قوله تعالى ملا انساب يمن الاباء
 وزوال عليه الصلاة والسلام ان الله قد اذهب عنكم غصة الماحلية وخرها
 بالآباء الناس وجلان بربني كسر على الله عز وجل وفاجر سبق هن على الله
 عز وجل كلهم بنوا ادم وطلق الله ادم من زراب وقال عليه الصلاة والسلام
 لربنعلم انساب الناس علم لا ينبع وحكم له لا يقتصر قال غير حنى الله عليه
 ينفعوا من انسابكم ما يضلون به ارجاكم قال القاصي عبد الوهاب رحمه الله تعالى
 لان الماخره بالانسان تؤدي الى انتقام العداوة والبغضاء والى التماضر
 والتناقد والى ان يظهر كل جنون شتالب العزيز لا اخر وذلك من نوع لانه
 الى الحرج والمساد لأن الله تعالى قال ان اكرمكم عند الله اتقاكم فما يترقب
 ان افضل عنك بالغ رد دون النسب ولأن الاصدري جون الى ادمر والمرجع
 معتبرا اصله وادا كان الاصل واحدا كذلك فروعه الا ان من حصة انسابها
 بعضها تموي واصطفاء من عنك وانشد الجبريري وما المغير بالطبع

محار

محار الذي يعنى المحار يعنيه الحرس الثامن والثلاثون
 عن ابن عباس رضى الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يحارو
 عن ربه تبارك وتعالى قال ان اسكت الحسنات والسيئات ثم من ذلك من
 هفر حسنة فلم يعلمها كثرة الله عنده حسنة كاملة وإن هفرها فعلمها كثرة الله
 عند عشر حسنات إلى سبعينية صفت لما صنعتها كثرة وان لم تسمى
 فلم يعلمها كثرة الله عند حسنة كاملة وإن هفرها فعلمها كثرة باسمة واحدة
 رواه الجباري وسلم في صحيحه بهذه الحروف فاطلبوا الحرف وفتحوا الله ولما
 أتى عثم لطف الله تعالى وتأمله من الافتاظ قوله عند اشارته إلى الـ
 لها وقوله كاملة للتو تكتدو شلة الاعتناء بما وقعت في السنة التي يمد بها
 لهم تكثيرها الله حسنة كاملة نالوها كاملة وإن علمها كثرة سبعة
 ولعله يدركها كاملة تمهي للهدى والمنه سجناه لا يغضي شيئاً له وبالله التوفيق
 ثم الكلام على الحديث من وجوه الاول قوله فيما يروي عن ربه يعنى
 انه من الاحاديث الاحمية المنسوبة الى كلهم الله حسوأنا عندظن عذر في
 وليس المراد بذلك انا المراد ما يحكيه عن فضلها وحكمها او خذلها
 وقوله ثم بين ذلك اي فضلها يعني التي صل الله عليه وسلم وقوله فمن
 هفرها ثالث همت بالشيء اهتمها اذا دارت به القلم واصدرها بالكتير
 واحدة اهتم بها قال فلان يعبد لله ولهمة بالسرور والفنع والهمام بالصنف
 المدى العظيم لعمها والهوم بالفن العظيم البير الكثير الماد كان معنى هفرها
 اراده وضم عليه وعزم على فعله وهذا اخلاف الحول لظر التي يقع على القلب
 مثل المطر فيه لا يرى على طلاقه حكم لا تواب ولا عتاب حتى لو كانت لفترة
 والعياذ بالله تعالى اذ ليس من صبر متور العبد تعلم ذلك فانه

في النهر المغذى

قد يلتقي على بعض الناس وهذا ما لا خلاف فيه بين الأمة فيما علّمته
الثانية قال ابن طالب قال الطبرى بهذا الحديث تصحح معالجة من قال
أن الحنفية كتبت ماضي العدوى من حسنة أو سوءة ونعلم اعتقاده بذلك
وردة معاللة من زعم أن الحنفية أ Mataكتب ما ظهر من أعمال العاد وسمع واجروا
ماروريما ابن وهب عن معاوية بن صالح عن كثيرون لما رأى عن الفرض
موال معاوية عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فالتدين بذلك ليس
في قدر مرة أحد إلى من أن ذكره ببيان سمعين مرة وذلك لأن مذكرة
لأنكرين ونشر الآيات والصواب في ذلك ما صاح من الحديث عنه صلى
الله عليه وسلم من هذه حسنة فلم يعلمها كتب له حسنة وأعلم بالحسنة المأمور
فعل العبد تسلمه دون سائر الجواز لكنه كذا سوءة والمعنى الذي به يصلح للحكم
الموكلان بالعبد لغير علم ما يضر به تقبيله هو المعنى الذي يصلح به إلى ذكر
ويه تقبيله ومحوران يكون قد حصل له تعالى لها إلى علم بذلك سبلاً مخالفة
لكثير من أبناءه السبيل إلى كثير من علم الغيب وقد حصر أبناءه تعالى عن علمي
عليه اللامانة فالمعنى اسراراً وليس كل ماتناكلون وما يذهبون في يوم
وقد حذرني من اسراره وسلم لكثير من علم الغيب فغير مستنكراً أن يكون
الموكلان الموكلان بما أن ذكره فعل لغيره فليس إلى ما في قلوب مولود من ضرر
او شر كيئاً منه اذا أحدهم به نفسه وعرف عليه وقد قبل أن ذلك مرجح
ظهور له من الثلب قلت وإذا كان الله تعالى جعل بعض الأهل والأطاع
على يواطن بعض العيادة مع تكافف طبع البشر فإذا واحرى أن يكون ذلك
في الملائكة الروحانية الوراثة المخلوقين من نور العزة وقد أنسا بذلك
كثيراً من بعض شيوخنا وغيرهم فطبعاً أعاد الله علينا من يركبهم ولا يحرمنا

الآيات

الآيات بغير ما لهم حتى لا يجمع علينا دمراً الوصول إلى رثائهم وعدم القصد
بآخر لهم ومن لم يحصل له نور إفاله من نور قاتل ولبسها خلاف
إي الذكر من أفضل ذكر العدل وذكر العلامة الثالث قال صاحب
الأفصاح قوله عليه السلام ذكر الحسنات والسيئات إيمان قدر مبالغ بعضها
صرفت الكثرة من الملائكة ذلك العذر فلا يحتاجون إلى أن يستفسرون
كل وقت كثيرون يكتبون ذلك بل قد شرع سبحانه وتعالى ما يعدل الملائكة
بحسبة وإن استغنى لما رحمة هذه الأمة أحلت على فضل إعفارها بعضها
اعمالها فمن هم حسنة أحسنوا له سلك الحسنة كاملة لامثلها لامثلها
هذه بغزارة لأن لا يظن ظان أن ذلك ينقص الحسنة أو يضر بهاكونه مجرد همة
لم يظهر على الفعل فبن ذلك بيان قال حسنة كاملة وإن هم لها عمل يعاد
ضد خرجها من الحمة إلى ديوان العار وكتبت له بالمرة حسنة مصنوعة ^٥
ذلك الحسنة فصارت عشرات قوله إلى سبحانه صنعت ذاتاً يعني على قدر
ما يكون في من خلوص الحسنة وافتاء في مواضع التي تزيد صاحبها حسنة
قال والمعنى في ذكر سبعة أن العروق تنتهي في التكثير من عدد الأحاداد
إلى سبعة وكذلك إذا توأمت ثمانة عطفوا على واحد ما لا يزيد عنون الله
قد تنتهي عدد العلة وخرجنا إلى عدد الكثرة قال الله تعالى الناسون إنما
الحامدون الساجدون الرائعون لما سجدوا الامر من المعرفة بالآيات
او صفات سبعة عطف بالواو استغنى والنائمون عن المتندر فالغير يدخل
سفنقولون ثلاثة رباعم كلهم فلما ذكر السبعة قال وتأسماهم كلهم وقال في أبو
الحنفية لكونه ثانية وفتحت أبوابها فإذا أصررت السبعة في عشرة كانت سبعين
وأذا أصررت السبعين في عشرة كانت سبع مائة فما تعدد ذلك أصنافاً

الدالة

سفيان عن أبي حمزة ثقاقي قال كان كاسن عزماً أخذ لها والحادي
على الموادن بآصال الغلوب لشدة لكم فوالآن هذا المركب سيد ولست
الستة التي هم بها ونواهـاـنـمـعـلـاـعـدـوـقـطـعـغـرـفـهـ اللهـ
والأنـاءـلـكـنـعـنـالـصـارـوـالـعـزـرـفـعـصـهـ فـكـتـسـسـهـ فـاـذـاعـلـكـ كـنـتـ
ثـائـةـ فـاـنـتـرـكـاـحـسـنـهـ كـنـتـحـسـنـهـ عـلـىـمـاـخـافـلـاـحـدـلـاـتـاـلـاـرـوـمـعـاهـ رـهـاـ
حـشـةـ اللهـ وـعـسـرـوـقـولـهـ فـلـلـوـدـسـالـأـلـاحـرـلـاـتـرـكـامـحـرـايـسـاجـلـاـيـضـافـ
نـزـكـلـهـأـخـوـفـاـسـوـجـاهـدـتـهـ نـفـسـهـ الـأـمـارـةـ بـالـسـوـقـ فـذـلـكـ وـعـصـانـهـ هـوـاـهـ بـهـ
وـاـمـاـهـمـالـذـيـلـاـكـتـهـ فـيـنـيـخـواـطـرـالـيـلـاـمـوـطـنـ عـلـيـهـ الـفـسـ وـلـاـعـصـمـاـعـدـلـاـيـلـ
عـزـمـوـقـدـكـرـعـصـلـمـلـكـلـيـنـ اـنـمـكـتـهـ اـذـأـرـكـاـلـعـبـرـخـرـلـلـهـ تـحـالـيـ بـلـحـرـفـ
هـلـكـتـحـسـنـهـ فـالـلـاـيـأـخـلـهـ عـلـىـنـرـكـالـخـاـوـهـهـذـاـصـيـغـلـاـوـجـلـهـ وـاـمـاـصـهـ
يوـسـفـنـالـكـلـامـنـيـأـوـلـكـرـوـأـصـنـهـ فـوـلـاـيـجـاـهـ وـمـنـوـافـهـ اـنـمـاـهـلـانـهـ
رـأـيـبـرـهـانـرـبـهـ دـاـمـاـهـتـهـ بـيـ وـالـكـلـامـعـنـهـ فـنـتـدـنـ وـتـاخـرـ وـالـعـنـ وـلـدـ
هـتـبـهـ وـلـوـلـاـنـ رـفـيـبـرـهـانـ رـبـهـمـ يـهـاـوـاـنـهـ اـعـلـمـ الـحـدـثـ وـلـلـاـ
عـنـوـهـرـرـهـ رـمـيـسـعـنـهـ فـاـلـرـسـوـلـاـسـمـلـاـ اـسـتـقـلـ اـنـسـتـقـلـ
فـاـلـمـعـادـلـلـوـلـاـعـدـاـنـهـ بـالـحـرـ وـمـاـعـرـتـلـيـعـدـيـ شـئـجـاـلـهـ
اـفـرـضـتـهـ عـلـيـهـ وـمـاـرـالـعـرـيـ بـتـرـبـلـيـ بـالـمـوـافـلـهـ حـنـيـ اـجـتـهـدـهـ
كـنـتـسـعـهـ الـذـيـلـيـسـعـ بـهـ وـبـصـ الـذـيـ بـصـرـهـ وـبـرـهـ وـبـرـهـ يـهـاـرـهـهـ الـذـيـ
سـكـيـ بـهـاـوـانـ سـالـيـعـطـسـهـ وـلـنـ اـسـعـاذـهـ لـاـعـدـنـهـ رـوـادـ الـخـارـيـ قـمـ الـكـلامـ
عـلـىـالـحـدـثـ مـنـوـجـهـقـولـهـ اـذـنـهـ اـعـلـمـهـ وـقـولـهـ مـاـقـرـضـعـلـهـ اـيـ مـاـدـاـهـ
وـقـولـهـ اـقـطـنـهـ اـيـ مـاـسـالـ وـلـاـعـدـنـهـ اـيـ مـاـخـافـ وـقـولـهـ مـنـ وـجـوـهـ الـأـوـلـ الـعـادـةـ
صـدـالـمـوـلـاـدـ تـعـارـيـ مـاـبـنـ الـقـوـرـاـيـ فـسـدـوـلـعـادـيـ تـبـاغـصـ اـصـيـاـ وـالـعـدـوـضـدـ

أي ٤

وـلـثـرـةـ تـكـرـهـ وـبـيـ اـشـلـمـ الـعـرـفـ فـمـقـنـعـهـ هـذـاـنـجـبـ تـوجـهـ الـكـثـيرـ
عـلـىـالـقـرـمـاـعـكـنـ ئـمـ تـقـدـرـلـتـنـاـوـلـهـ هـذـاـوـعـدـاـلـذـمـ وـطـولـهـ فـيـمـيـلـهـلـلـنـفـرـةـ
حـشـهـ الـمـلـلـ وـالـهـ اـعـلـمـ وـقـولـهـ عـلـيـهـ الـصـلاـةـ وـالـلـادـ وـمـنـ هـمـيـسـةـ مـلـ
يـعـلـمـ كـنـتـاـنـهـ لـهـ حـسـنـلـاـنـ اـسـتـقـلـ عـلـىـعـدـلـجـوـهـهـعـنـ الـسـيـسـهـ وـقـلـهـ
تـلـكـالـعـرـيـهـ الـنـيـكـانـ عـرـبـاـخـسـهـ فـاـنـ مـوـعـلـهـاـكـتـهـ وـاـمـدـ وـكـمـاـمـدـيـدـ
فـاـلـلـامـ مـنـهـ مـنـهـقـاـنـ اـيـ يـكـرـيـنـ الـطـبـ اـنـ مـنـعـرـمـ عـلـىـالـعـصـمـهـ بـعـلـمـهـ وـوـنـ
عـدـرـمـاـنـوـرـمـ فـيـ اـعـتـادـهـ وـغـرـمـهـ وـقـدـعـلـمـ ماـفـعـقـ فـيـعـدـلـهـ اـهـادـهـ اـعـلـمـ اـنـ
ذـلـكـ مـنـ اـمـرـيـوـطـنـ فـيـعـلـمـهـ عـلـىـالـعـصـمـهـ وـاـنـمـارـذـلـكـ بـعـكـرـهـ مـنـعـرـسـقـلـرـلـشـمـ
شـلـاهـدـ الـحـمـرـ وـبـعـرـقـ بـيـعـلـمـهـ عـلـىـقـولـهـ فـيـالـحـدـثـ اـنـ مـنـ هـمـلـكـ
عـلـيـهـ عـلـىـهـ الـعـسـمـ الـذـيـ هـوـ خـاصـعـرـمـسـقـ وـخـالـفـهـ لـهـ لـمـرـنـ الـقـمـ وـالـحـدـثـ
اـنـداـيـظـاهـرـالـحـدـثـ فـتـعـيـنـ القـاصـيـ فـعـلـهـ عـلـىـالـسـلـامـ اـذـالـقـيـ الـسـلـامـ(ـسـيـمـ)
الـحـدـثـ وـقـالـفـهـ اـنـهـ كـانـ حـرـسـاـعـلـيـ فـنـلـصـاحـهـ فـقـدـجـعـلـهـ مـاـقـومـاـبـالـحـرـمـ
الـقـتـلـ وـهـذـاـقـتـلـاـوـلـونـ عـلـىـعـلـافـهـ هـذـاـنـاـوـلـمـلـعـقـلـوـلـونـ مـقـالـاـاـذـالـقـيـ
الـسـلـامـ سـيـفـمـاـالـحـدـثـ فـاـلـمـ اـمـاـتـعـلـقـ بـالـقـتـلـ وـالـمـقـالـهـ وـهـوـالـذـيـ دـفـعـ
عـلـيـهـ اـسـمـ الـحـرـهـنـاـ وـبـعـلـقـ بـالـكـلـامـ فـيـ الـهـمـمـ مـاـقـصـهـ بـوـسـفـ عـلـيـهـ الـسـلـامـ
وـهـوـقـولـهـنـتـالـ وـلـعـدـهـتـ بـهـ وـقـمـهـ اـمـاـعـلـ طـرـيـقـهـ الـقـيـ كـذـلـكـ مـعـفـورـلـهـ
عـنـمـوـاضـهـ اـذـكـانـ اـشـرـعـ كـشـرـعـاـنـ ذـلـكـ وـاـمـاـعـلـ طـرـيـقـهـ القـاصـيـ مـيـلـ
ذـلـكـ عـلـىـالـهـمـ الـذـيـلـيـلـسـ توـطـنـ الـقـسـ وـلـوـحـ عـلـىـعـنـ لـامـكـ انـيـقـالـ
هـيـصـعـرـهـ وـصـعـارـخـوـزـ عـلـىـالـسـاـعـلـهـ اـمـاـلـقـوـلـهـ وـقـدـقـلـفـنـ تـاـوـلـ
اـلـاـيـةـعـتـرـذـلـكـ وـقـالـقـاصـيـ عـيـاضـعـلـمـ الـسـلـافـ وـاـهـلـالـقـلـمـنـ الـقـيـ
وـالـمـحـدـيـنـ وـالـمـلـكـلـيـنـ عـلـىـيـاـذـهـتـاـلـهـ القـاصـيـ بـوـبـرـ وـقـدـقـلـفـنـ الـاـنـ الـبـارـلـ سـيـلـ

سعـيـانـ

شبـكةـ

الـأـلـوـاهـ

www.alukah.net

الله تعالى يحيى
الله تعالى يحيى
الله تعالى يحيى

في العين

١١٩

والآية عدوة وهي من التوارد لأن فعلاً إذا كان يعني فاعل لاتفاق الآية
محضه وشكراً تكليسي منه الذكر والابن قال الفراغ المظواهري
الماشية بصدقه لأن الشيء قد يحيى على صنعه والعبد يكتسر لغيره إلا العذر
وهو حج لاظليله قال الجوهري قال ابن السكت وقد جاعبره ذلك قال الله
فأصل سبائكك موعداً الأخلاقة حن ولا انت مكاناً سوياً أي وسطاً بين
كما قال المفسر وقال الإمام شبيه تبكي موتين وحمن زم اي مني وما
روي وعادي طوي على من كسر الطاوب قال فور عدي وعادي بالضم والكسر
كان أدخلت الماء على الماء بالضم لأنها الثانية في الأولى ما خود من العرق وهو الغرب
والدبوس قال تباعدنا بعد ولد ومنه كل ما لديك والدبوس المطر بعد الوسيبي
وليانه على الوسيبي والدبوس أيضاً الصغير وكل من دبواً أمره لمدنه بوله ومعنى
الدب في المؤذن المقرب من الله تعالى ليقرئه الله ما يتابع أو مرد واحتات
وضلماً المكن من النواقل والمندوبات وهذا هو الذي يصدق عليه أنه متقد
تعالي الداخلي قوله تعالى إن الله حكم المتن إن أولياء الله المقربون هـ
وقال العاذنة لم يقتنـ هـ صاحب الأصباح رحمة الله تعالى في هذه الأـ
الحديث من العفة إن الله تعالى ندمـ العاذـ إـيـ كلـ منـ عـادـيـ ولـيـ اللهـ
فـانـهـ يـقـنـ العـادـةـ للـدـبـ الـأـعـذـارـ إـيـ كلـ منـ عـادـيـ ولـيـ اللهـ
فـانـ ذـلـكـ بـعـدـ الـأـمـدـ بـعـدـ الـأـنـدارـ وـبـيـ اللهـ تعـالـيـ هـ مـوـالـيـ يـتـبعـ مـاـ
شـرـعـ اللهـ تعـالـيـ قـالـ وـعـنـ قولـهـ تعـالـيـ عـادـيـ ولـيـ اللهـ تعـالـيـ عـدـ وـأـلـارـ
الـعـنـ الـأـنـدـعـادـهـ مـنـ عـادـيـ وـلـيـ اللهـ فـهـذاـ وـإـنـ تـعـقـنـ مـعـ توـجـهـ العـولـ
مـنـ عـادـيـ ولـيـ اللهـ مـنـ عـادـيـ وـلـيـ اللهـ فـاـنـهـ لـشـرـالـيـ الحـذـرـ مـنـ عـادـيـ وـلـيـ اللهـ
سـعـرـ وـجـلـ لـأـعـلـيـ الـأـطـلـاقـ الـأـنـهـ إـذـ كـانـتـ الـأـحـوـالـ يـعـقـيـ شـرـابـيـنـ وـلـيـنـ

سؤال

١١٨

سـئـالـيـ فـيـ حـمـاكـهـ اوـضـوـمـهـ رـاجـعـهـ إـلـيـ اـسـخـارـجـ حـتـىـ اـكـشـ غـامـضـ بـاـنـ هـذـاـ
لـاـسـتـأـولـ هـذـاـ القـوـلـ لـاـنـ قـدـ جـرـيـ مـنـ اـيـ بـكـرـ وـغـرـبـ مـنـ اـنـ عـنـ حـفـظـهـ وـبـنـ
الـعـاسـ وـعـلـىـ وـبـنـ يـكـثـرـ مـنـ الـحـمـاكـهـ رـضـيـ عـنـمـ مـاجـيـ وـكـلـمـ كـانـ اوـلـيـاـسـهـ
سـحـابـهـ وـتـعـالـيـ الـأـنـ يـتـأـولـ مـنـ عـادـيـ وـلـيـ اللهـ مـنـ عـادـيـ وـلـيـ اللهـ مـنـ عـادـيـ
يـشـمـلـ الـحـذـرـ مـنـ اـنـ تـأـولـ بـهـ تـعـالـيـ اـسـهـيـ كـلـمـهـ وـمـ اـهـمـ عـنـهـ كـونـهـ مـعـادـيـ
الـوـلـيـ كـوـنـهـ وـلـيـ الـأـنـ يـكـوـنـ عـلـىـ طـرـيـقـ الـحـذـرـ الـذـيـ هـوـ كـوـنـ زـوـالـ وـلـاستـهـ
وـهـذـاـ بـعـدـ جـدـاـ فيـ حـقـ الـمـوـمـيـنـ فـتـامـلـهـ وـيـعـيـ لـاـيـدـانـ الـأـعـلـامـ وـلـلـحـارـةـ
وـالـتـالـ وـهـذـاـ مـنـ الـتـهـيدـ فـيـ الـغـاـيـةـ الـعـصـوـيـ لـاـنـ مـنـ طـرـيـقـ اـهـلـ الـهـ
اهـلـ الـكـرـهـ وـهـمـ مـنـ الـحـاجـاـنـ الـمـلـعـنـ اـذـ لـاـسـتـورـ حـمـارـيـهـ اـهـلـ تـعـالـيـ وـكـلـ الـعـائـعـهـ
وـالـحـافـلـهـ وـالـكـرـاهـهـ مـنـ اـجـهـاـهـ تـعـالـيـ مـزـدـرـ كـوـنـ الـوـلـيـ مـجـبـوـهـ تـعـالـيـ وـبـنـهـ
مـاـحـمـهـ اـسـقـدـ خـالـعـاـهـ وـعـانـ الـأـتـرـيـانـ اللهـ تـعـالـيـ لـاـمـرـ الـمـلـاـكـهـ الـسـجـوـ
لـاـدـمـ عـلـيـهـ الـسـلـامـ وـكـرـهـ ذـلـكـ الـبـلـسـ الـلـعـنـ عـادـةـ لـاـ دـرـ وـكـانـ مـنـ ماـكـانـ فـيـ
يـاـسـ مـنـ الـبـلـاـوـدـ الـلـسـقـاـيـشـةـ الـأـعـدـاـوـاـدـ اـنـتـ هـذـاـ فـيـ جـاـنـ الـمـعـادـاـتـ
الـعـلـىـ فـيـ جـاـنـ الـمـوـلـاـةـ لـاـنـ اـذـ اـنـتـ الـحـمـارـيـهـ لـمـ عـادـيـ وـلـيـ اللهـ تـعـالـيـ اـذـ
ذـلـكـ بـالـمـوـلـاـةـ لـمـ الـلـاـءـ مـنـ الـمـخـاـبـرـيـنـ فـيـ الـمـيـادـيـنـ فـيـ الـمـيـازـاـرـيـنـ فـيـ وـفـالـيـهـ
الـأـخـلـيـ وـحـتـ مـحـمـيـ الـمـخـاـبـرـيـنـ فـيـ الـمـيـادـيـنـ فـيـ الـمـيـازـاـرـيـنـ فـيـ وـفـالـيـهـ
الـسـلـامـ لـاـنـ تـخـلـوـ الـخـيـرـهـ حـتـيـ تـوـمـنـاـ وـلـاـنـ مـنـ وـاصـحـ خـاـبـوـ الـحـدـثـ جـمـعـ
وـمـاـقـرـبـ إـلـيـ عـبـدـيـ بـشـيـ أحـدـ إـلـيـ مـاـقـرـبـهـ عـلـيـهـ يـدـخـلـ بـعـدـ هـذـاـ الـلـفـظـ جـمـعـ
الـمـفـرـضـاتـ مـنـ طـبـاـرـ وـصـلـاـهـ وـرـكـاـهـ وـصـورـ وـجـ وـأـمـ بـرـ وـغـنـيـ عنـ مـكـدـ
وـتـلـعـمـ الـعـنـ وـهـمـ وـجـ عـلـىـ الـكـلـيـنـ فـيـ خـاصـهـ بـعـسـهـ وـأـدـ الـحـمـرـ الـأـهـلـيـاـنـ
وـأـيـاـهـاـ وـيـقـعـاتـ الـرـوـحـاتـ وـالـأـقـارـبـ وـرـدـ الـعـصـوـيـ وـالـوـدـيـعـ وـبـرـ الـوـالـدـ

شبكة

الألوهة

www.alukah.net

وغير ذلك من المفترضات على الأعوان أو على الكفالة وآفة أعلم الرأي به قوله
 ولا زال عذر يعود إلى بالغها في حكم الوفاق معه فالله أعلم بمعنى اللغة
 علية النطوع من حيث لا يحيى والقول منه فالجواب في ومنه نافلة الصلاة
 قال والناقلة اضافة لقوله وما في الغير بالمعنى والقول النطوع
 ومعنى الحديث أنه إذا دعي الغائب وداور على الأستان بالموافق من صلاة
 في الليل أو في النهار لراسها التوالي للغائب وضات أو صدقه أو حرج بظواه
 عمره غيره وصلاح بن أثين وصبر خاطر يتم أو إعانته سبل أو يسير على بعض
 أو يصلح من حيث الحلة أوضاعي به كذلك في حمة الله تعالى وعديقهم في الحلة
 الحادى والملائكة معنى الحمة وصفتها بالخشبة إلى حمة الله تعالى للعد
 وحمة العدسة تقابل ذراعهم هناك أن اردته الخاسرة قوله فإذا أحنته
 كت سمعك الذي يسمع به الماحي الحديث الذي ينظري وآفة سجحانه اعلم
 أن يكون ذلك على حد المضاف واقامة المضان الله مقامه والعد
 كت حافظ شعنه الذي يسمع به فالبسع الاماكن على ساعده وحافظ بصمه الذي
 يصرمه فلا يضر الاماكن اصباره وحافظ بذلك الذي يطرمه فلا يطمس لها
 فيما لا محل له ولا يضر برجله الا فيما حل له المشهور اصحابها ونهاها او ايها
 وتحليقها احرادق من هداه وهاي تكون معنى سمعه اى مسوعه
 لأن المصدر قد يحيى المفعول فالوالات رحى معنى مرحوى ولمعنى انه
 لبسع الادركي ولا يحيى الا لسلامة ذاتي ولا يحيى الا لسلامة ذاتي
 ان يحيى عليه الاسلام كان اذا اصره من مسامحة يسمع كلام الحقن كما صوته
 ولكن كانت بصمة اي مسمى فلما سمعه في مخابط ملكون ومحلوتاتي الدالة
 وجودي وصنفي ومكان من حيث عبادتي في تسعين بيتر نعم

وكتب

٢٢٥

وكانت ترى بليل بين ترى لها سواما وياطير قبا والمداعع ^٥
 وتلذذ منها بالحدث وقد جرى الحديث سواما في حزق المساجع معنى
 بد الشهيد يعيش لها اي لأمد ما الامانة رضاي وبحبي ولا محب في الالذراك
 يا قوم ما خشتم زاروا الا وجدت الارض بطيويكي ولا انت عزم عن بايم
 الاعتزت باذنائي فنسا انت الغريم ان يحصلنا من اهل هذه الطائفة ولا
 ينصر باغز انه ذكر ذلك والقارئ عليه وما ذكر على الله يعزز بكتبه
 قوله ان سائق لا يعطيه الى اخره فئة ثلاثة هو ابدا الاول ان من اتي في عيادة
 ونقرب بما تذكره من النوازل فان دعاء لا يرد غالبا بهذه الوعود الموكدا بالقسم
 الناس اذ الدعا والسؤال مطلوب على اى حاله كان عليه العبد ولو بلغ الى
 درجة ان يكون فيها محبوبا بعد استئصال الثالثة الرد على من اقام بقصة
 ان الاول ترك الدعا والسؤال وللحوادث حربيان الحكم انت والثانية
 من اختيار الحق سجحانه اول وهذا عندي حلال الكتاب والسنة اما الكتاب فقد
 قال ربنا سجحانه وتعالى وقال ربكم ادعوني استحق لكم وما لا دعواركم تضر عن
 وحشنه الى غير ذلك من اليات وانت على الداعين فقال تعالى لهم كانوا اسلوب
 في المخربات ويدعونا ربنا وها وفال تعالى كانوا قد اسلموا من الليل والنهار
 وبالاسحاق من مستعفرون وهل الاستغفار الاطل المعنون وازرقى على قبور تركوا
 الاربعاء الحاجة اليه فعال تعالى ولقد اذن لهم بالعدا ما استكانوا والرسير
 وما ستفرون وما االسنة قند عار رسول الله صلى الله عليه وسلم بالانحراف
 الدعا او مرء بالدعا وغض عليه فما على الله عليه وسلم الدعاء في العيادة وقال
 ما من داع بدعوا بدعه الا استحب له الحبر وقالت عائشة يا رسول الله
 وافتت ليلاً العذر ثم دعوه لليل انت الفافية والمعافية وهي رواية قول

والمعنى محمد

١٦٢

الله انك تحف المغنواعين على وساله عمه العباس بن عبد المطلب تعالى سل
اشه العفو والغاففة في الدنيا والآخرة ثم ساله سعد حول قفال شلا وروى الملا
ابن زياد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من دعوه احلى الله تعالى ان يدعوه
يُساعد ان يغول الله ابي سعيد العفو والغاففة في الدنيا والآخرة وغير
ما لا يحبني كثرة قال الطبرى جميع الايات دساله العافية واللطف
والرزق والولد قال موسى رب ابا لما ازليت الى من ضر فغير وقال ركرايا
رب لا اذري فردا وانت خيرا لوارين واما سائل الله تعالى الولد وقال
ابو مسني الصراحت ارجوا الراحمن وقال ونسى لا الله الا انت سبحانك انت
كت من القائمين يا سجيني وما المعني فلان في الدعام من اظمي والذل والامسا
والخضع والمسكين والجحشى الله عز جل جل يأسوال وفي الحديث ان الله يحب
الحسن في الدعا وانشدوا في المعنى انس سعى ان ترك سواله ونبي ادم حس
رساله ينصلب قال الطبرى رحمة الله فاما قول النبي صلى الله عليه وسلم لا اغا
او تغىرون عن ادراكنا واسناننا الضر وقله فما حجي سيد الباهنة لا الشفاعة عنهم
في ذلك الوقت واحذر الدعا واعتمد الله راي منهن جزا وقله صبر فامر بالصبر
ودع المضر ولهذا انا نتذر حاما واجعل بالحمد لله لأن النبي صلى الله عليه وسلم ما
بني اطاعون الدعا وانا امرهم بالصبر والصبر ما مر به والدعا ما مر به وحيث
ان النبي صلى الله عليه وسلم علم انه ان دعا هم كل شيء وكان الدلا الذي تركهم
شوابي الحنبلان النبي صلى الله عليه وسلم قال الحسين حظ كل يوم من النار وقال من
ذهب حبيبا وحضره يكن له حريا الا حسنة يعني عينيه والحننة افضل التواب
فندهم الى الافضل لهم في هذا الحال ما يورون بالدعا والابناء اعلم الاسلام
تارق الناس في ذلك اذا يطلعهم الله على ما هو بضر ويعبرهم ويسألون في حال

ويديعون

١٦٣

ويدعون في اخرى وتدسال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسعد السفارة
وسائل الاشارات يعبر وادم بدع هم لعله ما هو بضر لهم كلام الطبرى
وجه استعمال الحمد **الاربعون** عن ابن عباس صحيحة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يعاوزني عن ابني الخطأ
والمسنان وما استذكر هو اعليه حدث حسن رواه ابن ماجة والستين ويرجعها
وفي رواية عبيدة عن ابني الخطأ الى اخره وفي رواية رفع عن ابني الخطأ الى اخره
ثم الكلام على الحديث من وجوه الاول معنى خاور عن وصف النسا والخطأ
تفصيل الموارد وقد مررت بهما قوله تعالى ومن قتل ومن اخطأ تعلو
منذ اخطاء وخطوات ولا يقولوا خطط قال الجوهري وبضم نونه والخطأ
الذى نونه تعالى ان قلم كان خطأ ليه اي اما نقول منه خطأ خطأ
خطأ قال ابو عبيدة خطأ وخطأ الفتان معنى واحد وقال الا لم يخل من
اراد الموارد فصار اي غيره والخطأ من تقدى المأيني وفي الحديث لا يذكر
الخطأ الثالث المسنان خلان الذكر والخطف واصناف النساء الترك حال
الله تعالى سلوان سدينهم وفال تعالى ولا تنسوا الفتن يتمكم والمسنان حسبر
في قوله تعالى ما ننسى من اي اوناشها اي نورها وننسها من النساء وقد
اخلف العطا في النساء والخطأ المذكور في قوله تعالى ان ثنا اول الخطأ
فقبل النساء بمعنى الترك اي ان تركا سام طلاقه خلا توافقنا وقتل
الذهول والخطأ غير المقصود واستدل على ذلك بهذا الحديث وقال ابن زيد
المعنى ان نسبنا المأمور او اخطئنا في المنهي وقال عطلا حينا او يقدرنا ولا
يقتضيه فقط الرابع يقال اركهته على لكن ارا حلته عليه كرمها وكرهت التي
اكرهه كراهة وكراهة تهوى كرمه ومكرمه والكره بالضم المسمعة تهوى

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

أولها من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء الا ان سعوان
نفأة وفى نعمته بالحفظ منه واما السنة تلآن التي حصل الله عليه رسوله اسأله
عليه رجل تناهى بشئ من المفسدة هذا م ادخل الرجل ما لا له القبول ومحى
الصلة بالسلام عن ذلك فما كان شرعاً لمن لا يكره الناس بتعارضه وذلك
النتيجة فلان على امبابا ياخذ بغير نعمته ولا يساوى العمالق لأن العرش على ام من
المكره بطلاقة وهبته وتفريحاته لا يأخذ وفتر الامام مالك في ذلك سعوان طلاق
على ام بغير اتفاقه من المكره فلم يفعل ودلل ذلك قوله عليه الامام لما قال من
اعلان اي في اكره او ما اثار نظره لان في النعمة جماع من مصلحته حفظ الاعمام
الباطل ودفع الفخر عن الظاهر واجابوا عن محمد الأول ان عقولهم نتاف
يمكن تسلمه لكن قلم امان كلي فراق حرار وهو من نوع النفاق على ضرر لعنوي
وموانع ذكر الانسان خلاف ما في نفسه خوفاً من المكره وعرق و هو نظر الامام
او السنة ولخدا المكره والبدعة خوفاً من المكره و للحرار اما ما هو المذاق عرف باللغة
واعلم ان محل الخلاف بين المغزتين اغاهم معاً على اياكم رضي به عن معاشرهم في نعمته
ام لا فاد لها السمعة وينهاها اهل السنن لا ينافق وهو لابن تبي في نعمته الى على
اما نعمته في غير ذلك فلا ينالها باشياء تقاويم حوار زمان وانكاره عامة للناس لخطتها
لا يهم مسندات السمعة والا لا يعلم اطريقون على اسهامها ويعتمد سيرها
مداراة وبعصم مصانعه وبعضم عدلامياته وذلك على دليل الشرع كما يسوق
ثم هذا الحديث يرجع الى قوله ولا احتاج علماً فيما احاط به ولكن ما ثورته قوله
وبحكم ذلك واسع علم الحديث الحادى **قال الراغبون** عن ابن عروس من نعمته عما يزال
احذر رسول الله صلى الله عليه وسلم سلبيه ما لا يكتسبه الديسان اما ذلك عزت امير سل
وكان امر سلبيه اذا است غلاته نفعه المصالح وادا اصحت ملائكة الامر

قت على كره اي على سفقة واقاسي ملأن على كره بالفتح او الارهان
وكاف الكسائي بعول الكره والكره لقنان فالمجهوري مسلمه مدحه بالك
رجه اسفل ان من جلت ان لا يدخل المدار رايه ثملا في كل ما يسمى بحسب او بخطها
مثل ان يعمدنا بدار عرق وشلافا يتحثث وتراول هذا الحديث ما يمروج او المحاو
عنه المظاواهم السيان والمذى عليه المفوبي في هذه الشيئه التي دفع عن المذهب هنا
هو المعلوم من كلام ابراهيم اسفل وعنهم في الارهان وذخان واما
في الارهان فعدم الختن سوا اكرهه على فعل ما طغى عليه انه لا يفعله او عمل طلاق
او عرق او غرفه لان قال الله تعالى الان اركه وقلبه مطين بالاعيان واذام مو
بالمنظط بكلمة الكنز طال الاكرهه فاعذر لذك احرى وارب واسند اليه في
وجه استعماله من عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يلائق
في اغلاق وهو من عروان بخوار والزير يعني اسرعهم وترويج ثبات نزال
ام ولد عبد الرحمن بن زيدن الخطاب فاكرههم بالسياط والخربت على طلاقه سا
في خلافه من الزير قال الله اين عملي بطلاقه عليه ارجع الى اهلك فكان ابن الزير
وكتب له الى عامله بالمدينة وهو عابر بن الاسود ادان برد الله روحه وان
لما توفي عبد الرحمن بن زيدن الخطاب مخمن تهاله صفتة ثبتت اي عبد روح
عنده من عمر وحضر عبد الله بن عمر عرسه علاء هذا الحدر وادع اعلم مسلمه
معتملا بالاكراه ومن مسلمه القمة التي اختلف فيها الشيعة واهل السنة
وابد هما اهل السنة ومخمن على اكتار ما ان القمة تتفاون والتغاير حرام فالقمة
حرام ومحنة الشيعة ان القمة تابدة بالكتاب والشية وقادري العمال والظاهر
اما الكتاب فقوله تعالى الان اركه وقلبه مطين بالاعيان وهو من العقوبة الـ
هرجوه بـ لا ظاهر المكر واحنا اليمان خوفا وتعوله تعالى لا يأخذ المعنون الكاذرين

د

وفدي من صحتك لرضاك ومن حنانك لونتك رواه الحارى وفي رواية زيادة على ذلك وهي وعدتني من إصل الفتوح قال يعمر العارفين إذا رأى سبب انتقامته فترك وخذ بالحياة رحافته حضر على ابن المؤمن بجعل الموت نصب عنده من سنه بالعمل الصالح وفيه حضر على تعمير الأمل وترك الميل إلى غير الدنس وأنا ابن رفع الله عندي رسول الله صلى الله عليه وسلم رأي أصلح خصائص ما هداني فاعتلى حضر لتأصلحه فقال ما هي الأمرا التي أقوت من ذلك فتنبه منه على تعمير الأمل واستشعار الأمل في بخامة العارف العامل أمله وهو ابن أبي دممح يقول على الأدل وفي المثل لا الأدل حاتم الكلام على الحديث من وجوه الأول الملك سبع الميم وكسر الكان معه العين والكتف والمناكن يا ضاحي أحاجي الطارئ بعد العواد والملك الموضع المرتفع من الأرض وروايتي الحديث مني على النفس فيه من المعلم بعض أعنف المتكلم عند التعليم والموعظة عند الوعظ ومن أعنيه كقول عبد الله بن مسعود على رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهد لك مني كمنه ود لك ثانيس ولذلك ذكر في المعاشر أن يحيى بن أبي قتادة بن سعيد في رسالته سررت التي صلى الله عليه وسلم لها ولا تذكره ولا يذكر الآنس بيعلمه ذلك في الحال الآمن عليه إليه بذلك دليل على حسنة عليه الصلاة والسلام لها الثاني في الحديث الآمن بالصحوة والارتفاع من يخل ذلك وفيه حرصه عليه الصلاة واللام على الصلاة للثانية عليه السلام وكان هذا الكلام لا يحضر ابن عربى أسرع عنده في المجمع عليه بذلك حفظه من حيث المعنى إنما يكنى الله عليه وسلم بعض أحاديث غيره مخاطب بذجع الآلة من حيث المعنى إنما يكنى الله عليه في المجمع عليه بذلك حكم من الأحكام الشرعية أو جريدة له عليه وفي هذا الحديث للحزن على ترك الدنيا والرخصة وإن لا يأخذ منها الأقدر بالضرر المعينة على الآخرة فإن العزى منكش مستوحش لا يجد من يعرفه فينحيط به وباسن به ولا يعتقد له إلا الخروج من

المروطن

إلى وطنه ووضع أقامته فلا يالي إن بري على جلاف عادته في ملبوس ومحود ذلك ولأنه فرض صداق مجلس ولاغزه وكذلك عابر والتسيل وهو لمساً فإذا للرسول أرب الألفها يعنيه على سمع وقوله إلى بلد واحد يعماها بأهلها فلما تخدم في بعض المراحل داروا لمسكنا ولاستانا ولا حاما وبحذلوك فعله بقلة أقامته سمع وانه لو أكذب الطيبان لطارق هو لا يرجع على غير ما يكون سبباً في حل ومعينا على سمع ووصوله إلى وطنه فكل هذه الأحوال ينتهي أن يكون كلها خالب الآخرة وما عند الله تعالى من النعم المعم في جوار رب العالمين فعن صدق عنده ملك مقدور الأمل وفتنا بذلك وأسلكناها ارشدناه الك فانك قادر على ذلك الثالث قوله إذا استيقظت فالانتظر الصباح فإذا صحت فلا تستقر المسافنة الحزن على تعمير الأمل لأن المصلحة للعلم والمجيء من آفات الآخرة والرسل فما من طال أمله ستاعله فالوا وهو حقيقة الرزق هي أن لا ياخذ ضر الأمل والحق أنه سبب للرذق لا الرزق نفسه لأن من قصر أمله زهد وما يضع بالدنيا بعد الموت وإن تكون الرغبة مع طول الأمل لابد من صنع وبحله فطر الأمل سؤله عنه أربعاء أشانزك الطاعة والكلام فـ(كـ) والثانية التسو بالتبوية والثالث الرغبة في الدنيا والرابع القسوة في القلب والحسنايا الأخرى لأنك إذا أدخلت العيش اطربيل تستموت والغير والتواب والغفار لا يحرر الآخرة وزلاطفها وأهم لها وابتلت على أساس الدين ومحنة الملائكة من شوا التلبس صورة وأمارقة القلب وصفونه بذكر الموت وألم التوبة والتواب والعقاب وأحوال الآخرة فالله تعالى فطال علم الأمة فحسب قلوبهم وقال تعالى ذرهم يأكلوا ويتغذوا وليهم الأمل فسوف يسلبونه وغال على ابن أبي طالب رضي الله عنه أرجلت الدنيا مدبرة وارحلت الآخرة قبلة وكل

وأصدرت منها نسخة فكتورينا من آبنا البارزة ولاكتونوا من آبنا الدينانا من اليوم
ولاكتاب وغدا حتاب ولا على عن ابن مسعود رضي الله عنهما قال خط النبي
صل الله عليه وسلم خط اشار بيد خط خطاطي في الوسط وخط خطاطا حارجا وخط
خط خاص بدار إلى هذا الذي في الوسط من حوله فعاليه هذا الإنسان يعني
الذى في المربع وهذا الحلة محظى به وذلكر ألم له خارج الخط قد حال الأجل
بنبه وبين أمله وهذه الخطوط الصغار الأربع من فان احتجاد هذا المفهوم هذا
وان احتجاد هذا المفهوم هذا وان احتجاده كله اصحابه المهر ويعنى لا يحيط
بعناته بالصباح اي لا يحيط باغال الليل اعمال الصباح وكذلك المكتبة
انتظار المسافران كل منها علا خصمه فان اخر عنده ذات ولم يستدر رك ابدا
الرابع قوله وقد من صحت لمرات ومن جياتك لموتك اي اعمتم العمل طال الخط
فإن المرض ممتع منه اذا لاقوه تغير عليه حبيبه واستسلست ونادر فرق هجر
وكذلك قوله ومن جياتك لموتك فان بالموت يتفتح العلائق بيني للإنسان
ان يقدر وانه مات ثم يبعث فنظر كيف تكون عمله فالابن الجوزي رحمه الله تعالى
اذرأيت قبر اقوه هد فترك وعد بما في الحياة رحرا ف قال ابو فخر بن دفعان
رحمه الله تعالى فضر الامر اصلها كل حرج وكان تطويه اصل كل شر فان من لا يقدر
في فضيحة تغيره جدا ليس بكميته عذرا ولا يهم لها فضيحة حرام رق
الحرس واللحظ والذل وضمة آبنا الدين او يكتبه كل شيء ومن قدر في نفسه
انه بعد عشر سنين سنه او عشر سنين فانه يرى عمدا لفتن الارهانات الذئب
المذكوره ولا يكتبه شيئا من الدنيا ولا ملائكة الله وعنه الارهانات كما جاء في المد
فتشمل الله تعالى التوفيق والهدى الى اهتم طريق منه وفضلة امس عنها
الحادي والاثنين عن أبي محمد عبد الله بن عروة العافقى رضي

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يوم من أحدكم حتى يكون هو اه بعجا
لما حصلت به حدث صحيح روى انه في كتاب الحجة بساند صحيح ثم الكلام على المقدمة
من وجوه الاول ان هو المقصود هو عي النفس يعني ما يحبه ويسعى الله عي على اهوا
والهوى بين السما والأرض وكل مخزق مدد وبلغ الاهمية وقوله تعالى قال واعده
هو اه لحوف لا يغول فيها وقتل مخزنة لابن شحاته العزيز رضي الله عنه
والمعنى في الحديث لا يوم من أحدكم حتى يسلى عليه وطمعه الى ما حصل له كما يكتب
كذلك في حسوبانية الدنبوية التي حلت النفس على الميل الي لا يحاجهه وتصير
وادعما مشقة او بعض كراهة تمايلها كما هو في أحبوبات المشهيات
فإن من احب ساسته مهواه وما عز عن عز الله وواله وكذلك لم يقل
صلى الله عليه وسلم لا يوم من أحدكم حتى يامن ما أمرته او حق يافي بكل ثبات
به وبحوذ ذلك فان المأمور بالشيء الملازم به قد يفعله اضطرارا الا اختيارا
وهذا القوله تعالى فلا وربك لا يوم من حي يكتبون فما ياخذون ثم لا يحدوا
في نفسهم حرفا مما قضيت ويسلو اسئلهم ثم يقتصر تعالى على قوله حي يحذلك
بل تعالى ثم لا يهدى والا يأبه كذلك يقتصر تعالى على قوله اسلاما
ذاتكم الفعل بالقصد الذي هو سلبياً يوذن بما ذكرنا وها وان تكون الفتن
مطيبيه مسرحة مسلمة لما امرت بفعله لامنكشة ولا متوقفه توقيتها
لان من سلم سلبيا لا يكون عنده توقف ما اهداه لول المفظ وعنه واسع
اعلم واما سبب نزول هذه الآية فقال ابن مطية قال مجاهد وغيره
الآية من بعد مرد ذكره من اراد الحكم الى الطاغوت وفيهم نزلت درج الطري
هذا الانداشيه بنسق الآية وقالت طاغته نزلت في جبل خاص الزيتون
العوم في السفي ما الحرج فكان الماء رسول الله صلى الله عليه وسلم امسن امس

الدال وسهم على جدور وهو الاصل ولعن به حتى يصل الماء الى اصول
والشجر وتحاذنه حفراً وفي بعض طرقه حتى سلخ الماء الى الكفين ولعن به
واسمه اعلم حتى يحيى الماء في السربات وهي الحفر التي يحفر في اسفل الجبال والحر
ان يصل من اواقيت فيها الى الكفين وقد روى الحسن بن يكير الحجم وهو مولى للهارب
ويعني على جدور ويعين جدور السربات فما زلت في حفريات تكون سببه المدار
الحدث ارشاد الحرام الى الاصلاح بين الحضور فان اصحابها او الاشخاص
لذى اخونته وبيث الحلم بطر بعد ومن امثال الاول بالما الحارى الاول
هذا صحيحة وفهذا امام يكنى اصله ملكا للافضل محتفيا عليه
للاعلى ان يذكر متى شئ ان كان مبروكه ومن الصعب عن هذا المخصوص ما ليس
بوداكى هذك حرمة الشع و الاشتراك بالاحكام وان كان ذلك من الاد
وهذا الذي حصل من حضم الرازى للبنى صلى الله عليه وسلم علم ولم
يقتلن الذى صلى الله عليه وسلم لا عالم من عظم حله وصفعه ولم لا يكون قتله
من غير العره عن الدخل فى الاسلام بل مصدر كل ذور مثل هذا من ادنى حق
الى صلى الله عليه وسلم لقتل قتل زديق انتهى وقال ابن بطال قسم الذى حصل
اس عليه وسلم منه لبعض من كان يمسرون قاتل رجل ان هذه قسمه ما اراد
فما وحده الله يسلب الذى صلى الله عليه وسلم مغيبته فما كذا وادى بموسى
بالبر من هذا اضر صلى الله عليه وسلم وعلى الله وبحكم **السبيل الله**
عن انس رضي الله عنه عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا ابا ام
امات مادعونهن وروحوني عفوت لك على ما كان منك ولا امال ما انت ادرست
لعرفت وذويك عنان اسماهم استعفنت عفوت لك ما كان ادر لوابي
بقرار اي ملكي الا رعن خطايا تم لنتيني لا يتركني سبابا لابيك بغير انت

ثم ارسل الماء الى حارك ففصب الرجل وقال ان كان ابن عتيق ففصب رسول
صلى الله عليه وسلم واستوع للزبیر فقد قاتل اصحاب الماء يازير حتى سيلع
الحدوم ارسل الماء فنزلت الاية واحتلوا ماء هذا القول في هذا الرأي فقال
بعضهم موطن من الاشخاص من اهل بيته وقوله المكي وعمر هو طاطس اي يليق
قال ابن عطية والصحيح الذي وقع في الخارجى انه ورد من الانصار وان الزبیر
قال ما احسب هذه الآية نزلت الا في ذلك فمات طايفه لما تابعه ربي
عنه الرجل المناقش الذي لم يرض حكم النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما كنت
اطلب مني حجزي على فعل ورطعون فنزلت الآية تانية لامان ذلك الزمام
حكم النبي صلى الله عليه وسلم معينة بعد رفعه عن الله عنه في تلك المائة
قال ابن زرخ الاندلسي وذلك ان ماء السواد اذ احاطت كان لهم على اموال
يسقطونها بما والحمد لله ان حق الناس بما اعلموا واقرئوا من جميع السبيل
فاذ اراد ان يستقي امر نزار به احد حجى لسعى لرضمه او سحره فاذ اقرع منه
ارسله الى الذي يحيى ولهذا احتى يستوعب الماء وينزع حثتهى وحق
كل واحد سقى حى سيلع الى الكعبتين وقد حذر من سيلع الجدر فلما تاحا كل رسو
امه صلى الله عليه وسلم وذكر ما تعدد وزاد وكان هذا الرأي اراد ان تستوحى
الزبیرية الماء فلان سقى الزبیرية والحنى كان للزبیر فالوهاد كان
اشارة ياسيا وامم يكن تستاو ودنا بذلك من اتفاقه لا يصدق ومن هذه الامن
منافق بالوحيد انتم يكن من اتفاق الكنى بعد منه بادرة نفس وزلة سلطان
كما قد اتفق طاطس بن اي بلقة ومحسان وسنج وعنه في قضية الافلة غنم
منمن بدرت منهم بوار وتنفساته لكن لطفهم صلى الله عليه وسلم حتى جعوا
عن امرهم ومحنتهم التوبتهم بواخذنا بالحوبة والجذر رضم الحبم ومسك

وكلار و بعد الماء يخنة نسمة و يحفيه هذا الصفع يفتح
وما اسم رياحي خروف جبب ، وبلا عاروف سنجي والآنس عذر استحال السائب فـ ^{فـ} سليم محمد بن عبد الله
القمي

رواه الترمذى وقال حدث حسن صحيح ثم الكلام على الحديث من وجوه
الاول ادرا علىه السلام ابو المسعود ربه افضل الاصل اذ ذكره في ابن
خابدلت الثانية وهو ياتى بالفلاحة مشتق من ادب الارض الاصل او من
الادمة وهي حرج تقبل الى السواد ولا يجوز ان يكون وزنه فاعلا اذ لو كان
كذلك لا يضر مثل عالم وحاجم والمعروف وعده لامتنع وليس بايجم وقبل عجمي
لا استعماله ومجده او ادرا من احر واجام وقبل وزنه فاعلا ومحجه ادوم
واوادم وبلز مقابل له الماء الاصفر كما ثقته وقال الطبرى ادوم فعل
ريانى سبي به وروى عن النبي صل الله عليه وسلم اندقا حلق ادم من ادوم
الارض كما تحرجت ذرسته على توقى ذلك من اهل الابصرين والاسمر
والتبهر والحزن والطيب والحنين الثاني مامن قوله مادعونى صدرية
طردته والتذرانك مدة دواه عاليك اي ما تقول لاحسان اليكى
ما خذلني اي مدت خذلتك اي الثالث فيه الحرج على الدعا كان تقدم بلا
لن خالق الله ورسوله من المكتوفة وذلك الذين لم ترسخ علوم القراءة
في بيولهم والرجا يدركون صدى الماس والرحا مقصورا الناحية ومهنة قوله
شبايل والملائكة على ارجاء اي نواحى وكذلك رحالة المأذون عفت
ذلك سرت ذئبات وعظيمه لان الغربة اللغة العظيمة ومنه المغفرة عفت
من الغفرة لعظمة الناس والغفران شله والمغفرة عفر بغفرة مدار صرب مصر
ووجهة اللغة ثالثة غفر بغفرة مثل علم والمقصد الغفر والغفران والغفر
والظاهر في اللغة ان الغفر مثل الغفر والمغفرة ما لا يعموت عن اجل ادا
ترك ذيكم وتم تناقه وهذا معنى المغفرة ايضا المكن يطر من كل ارباب معطيته
ان يعنها فرقا طبعها فعال في قوله تعالى واعف عننا واغفر لنا ادار حنافا

وأعذن

واعتنى إياي فدا واصنافه والنشفه وأعزرلنا إياي استر علتنا ماحتتة
ولرجمنا إياي تضليل بمنذرها رحة منك وقوله على ما كان منك أن على تكراره
معصتك وقوله ولا أبالي إياي بد نزولك لانه سخنانه وقوله لا جرم عليه
فيما يبتل ولا معنت لحكمه ولا مانع لطوابه سخنانه ولتحال الخاس قوله
لو بيلغ ذنبوك عنان الميمار هو نوع العين المعلمة وهو العجاب الواحدة
عنانه وعائده واعتنان السما صغارها وما اعتز من اقطاعها كان جمع عنان
قال الجوهرى وغيره واستدل عليه بقوله بولس شعر^٥
للسالم تقوص المكان لا كلوخذ بنا فوجه عنان السماء والم夔ون لو كانت دوى
الأشخاص مخلات ما بين السما والأرض ثم استغنى بقى غفرت لك وهذا مثال
ستاه في الليرة والذكر و الغنى الكربلاه وادفع حتى يقال السير بينها صعنه
افتلال كرمه سخنانه وفضله واحسانه وجوده واستدنه وعموه وعذره
ورحنه الشاملة ولاباده المثالثة وجمع مفاته عروج الراية لها وكانت
تتصور المعاشرة بين المترافقين وغير المترافقين قريله لو اتيت عزاب
الأرض هو يوم الممات ونثرها المثان ردي لها والضم اشتهرى لو استثنى ما يمسى
من مابين السماء والأرض خطايا الآيات بغيرها مفعن وعنى لم يتبين لا يدرك في
إيا مت معتقد لا توحى مصدق بارسوس محمد صلى الله عليه وسلم وسراحته
 فهو كما تقدم في الحديث أمرت أن أقاتل الناس حتى يستبدوا أن الله إلا الله
وحدث ذلك لغيرة المرأة عليه كافية من مات على ذلك منه أصح العمال
على خلوه في الجنة وإن كان عاصيا كما أعوا على من مات كافرا الله محمد
الذار ينفعه بالسم من سخطه وإن عذابه وستله رحمة ولو أداء حسنة
يظهرلي إن معنى هذه الأحاديث كلها على ترتيب عادة وهو جعل مقدارها

دعا عظيم النع ان شاء الله تعالى اللهم انت ربى لا اله الا انت حلقي و ملائكتي
ولعلتى و معلم اعلم شوارع رزقى و مل املك شائلت بقى و اركنت العاصى ان
معذبى و نوبى اللهم اان عذبتو عن علم يتحقق من بذلك شهادا و عذبته لسرور
في سلطانك شاهقى سدى و دولا يخدم من تعددت عبادى ولا اهدى من رحمنى
غنى بغيرك و حمالك اان تغفرى و ترحمى وانا اتوب الىك وانت المواب ارجوك
الى رحمنى اذ انقض اجلى و اقطع على وابتست كفى و فارقت مسكنى عزوة
ابنائك واصعنائك داوياك تبارجم الراحيم ٥ ٥ ٥ ٥
فاز بـ صبر

فابدله المرء بوضد شيخه ويفترأ على فلان جا البشير العاد على وجهه كارثة بصيرا
سعاؤه بوضد لعن مرضع بنت نفس نمير قطنة ويحيىها بالشيخ المذكور وبصيرا
في نفس الأمر سر لابدن المتعالي من قواطع إيجاد المفسدة للإنسان

كتاب نهج الامانة في تاج الدين

النهاية المقصوي - الكلام على آية النعوي مصحح (تم)
عمر بن علي الحنفي المالكي عن ابنه عنه ودفع برقمه
المعروف بالغاصباني وصل إلى على سيدنا محمد

وَالْمُصْبِحَةِ وَسَمْ
عَلَيْكُمْ طَهْرَ الْرَّزْقِ تَنَاهُمْ عَلَى طَهْرِهِ فَإِذَا مَتَتْ مِنَ الْمَدِيلِ أَعْلَمُ يَدَدْ
حَارَكَنِي سَلْطَنُكَ الْحَقِيقَةِ مَا هُوَ نَلَانِي مِنْهُ وَقَالَ إِلَيْهَا اللَّهُ تَعَالَى لَكَ عَبْدَ
بِرْ رَفِيقَ مِنْ نَيْشَابُورِ هُوَ الْفَقِيرُ الْعَزِيزُ لَذِكْرُكَ تَرْكِي مِنْ ذَلِكَ مَا يَرِيدُ
أَنْ يَرِيكَ اللَّهُ تَعَالَى يُرِيكَ مِنْهُ تَرْكِي لَذِكْرُكَ تَرْكِي دِرْكَكَ شَيْخَةَ

١٢٨
وَعَظِيمُ الْحَمْلِ وَاسْتِدْلَالُ عَلَى كُلِّ الْمُسْرِبَةِ الْمُهَمَّةِ شَلَّهَا زَرْجَمُ الْمُتَعَوِّذِي إِلَيْهِ
فِي السُّرِّ وَالْمُلَانِهِ سَعْيُ فَقْرِ الْأَمْلِ وَالرَّهْدِ فِي الدِّينِ وَرَكْنِ تَسْلِيَةِ
مِنْ فَضْلِهِ وَالشُّغْلِ يُدْرِكُ أَسْتَعْالِيَةً وَالْإِسْتَعْدَادَ لِلْقَادِهِ وَالْمُواصِرِ
لِحَقِّ اَللَّهِ أَسْتَعْالِيَةً وَجَسِيرُ الْعَطْلُوِيَّهُمْ يَا مَعْتَقِنِهِ الشَّرِيعَ وَابْنِ الْأَيْمَانِ
عَنْهُمْ فَهَا لَا يَعْيَى وَارَادَهُ الْمُهَرَّبُهُمْ بِالْبَاطِنِ وَمُسَاعِدُهُمْ بِالظَّاهِرِ
بِهَا امْكَنَ مِنْ ذَلِكَ وَهُوَ زَارِخِيَّا وَقُوَّاتِ اسْتَعْالِيَيِّيَهُ مِنْ سَرْهَدِهِ
الْأَخَادِثِ الْأَرْبَعِينِ الْمُشَنَّهِهِ عَلَى قَوَاعِدِ الدِّينِ عَلَى حُسْنِ الْأَمْكَانِ
وَالْمُحَمَّدِيَّهُ الْأَزْمَنِيَّهُ اَسْتَعْالِيَهُ وَنَفْعُهُ بِهِ

جامعه وکابنه وقاربه واللخ زده وجمع الملائک
ووافی الغراغ من تقلیمه فی يوم الایمن المبارک . ما مدد راهت
سایع عذری حرم الحرام مستبل ۷۶ و افرادی کار و احتج
با خاص الازهر علی بدغیر رحتر بده . با قاتم برای سیجا
المنان عدا الرحم الماکی الاهربی . سمع شسترم و ادھار
غفرانه دنیوه و سرتیوبه . مع فضه او و دفعه اتفاق
ولوالدیه ولشایخه و ختم له . بغیر طایب لله ربکه
نخیز ولذرتیه ولاخوانه . فائلک لوجه الفرز
وجمع الملائک والحمد . سخنیوز راحصل و دهن
وب العالم . ما هنوز فشته که اینه السوسه
ایم .
لهم تعالیم علی اصل جسم الطلاق فمع دمه
علی بد کاسته سامیح لئم و لطف . با دل و سوا
و حم لم محروم و محروم اعماک . با دل آدم و عل

سورة الرحمن الرحيم ۖ سيدنا ورسيخنا وعولانا
الشيخ الامام العامل الورع الراهد المحقق المارف ناج الدين ابو حضر

عرين على الحجى عفا الله عنه وفعي بركته اخربي ^{الشيخ العفنة الصالحة}
المبارك ابو عبد الله محمد بن الشيخ الصالحة ابي اسحق ابراهيم التوسي
المعروف محمد العز عاز رضي الله عنه ورحمه قال سمعت عمر من تارة
في المؤمنة زيارة في المقظة من يقرأ قوله تعالى ومن سق الله يجعل
له مخرجا ورزقه من حيث لا يحتسب ولا ارى سخفيه ثم بعد ذلك
رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في الجامع العزى يتعذر الا سكدرية
المسجد الذي دخله المعروف بعمرو بن العاصي وهو يقول قل لا احمد
لعنك الشيخ العفنة الصالحة ابا العباس البجادي الشهير بالمراد عجى
ومن سق الله يجعل له مخرجا ورزقه من حيث لا يحتسب قال فقلت
سعنقني يا رسول الله فاني كنت اسع ذلك ولا ازيد القليل فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك لسان الحق ثم بعد ذلك رأيته صلى الله
علي وسلم وهو يقول قل لا احمد و من سق الله يجعل له مخرجا ورزقه من
حيث لا يحتسب ثم بعد ذلك سمعت من يتلو الآية في مسجد عمرو بن

الذكران فاضطررت لحنفه المرأى المباركه فماتت من فوري وصكت رعنان وحد
الله عز وجل وشكرتنه على ذلك تن عالي اي لو شدكت الله عز وجل الله عز عاب
لما ود بعض شكريه انفعه الحسين ثم ذكرت لها في تفسير هذه الآية ما حضر في ذلك
الوقت ثم خططت بعد ذلك ان انكم على هذه الآية الكريمة على طريق البرك والسمون
اذ وفدت الاشارة منه صلى الله عليه وسلم بذلك فلما تكللت علمه وكلمته جواهس تعالى
وسمع كمن جاعة من الطلبة وغريم رأى المرأى المذكور رسول الله صلى الله عليه وسلم
حرمه الله الشريف و معه السخان رضي الله عنه ما تدبلي حضرت بن يحيى صلى
الله عليه وسلم عماري بست و ظهر منه بور زائد على المؤور الذي كان عليه صلى الله
عليه وسلم ثم صبى الى صدوره الكن و قال صلى الله عليه وسلم قد سررت بذلك وحدائقك

في نفس تلك الآية يعني قوله تعالى ومن يتقى الله الآية فالمحسنة على ذلك حمدًا
كثيراً قد — الكلام على قوله تعالى ومن يتقى الله آية فالمحسنة على ذلك حمدًا
لاختص بتعليق باربعه أطراف الأول في حقيقة المتعو حلة وتعصي الآيات
في نصري لفظ المتعو واستعامة الثالث في الحث على المتعو والترغيب فيما
الرابع فيما يعلمه أهل الفسق في الآية الكنية الطرف الأول في حقيقة المتعو
حلة وتعصي أواجله حتى عبارة عن استعمال المأمورات ولتحت المنهيات وفال
الغزال رحمة الله المتعو في قول شوحاً ببره القلب عن ذات لم يسبق عناك
مثله حتى يصل للعبد من قوة العزّز على تركه وفایة بذنه وبين المعاصي وأما
تضليله فأعلم أن المتعو في القرآن الكريم يتطلّق على ثلاثة أشياء أدهمها يعني الحسنة
والحسنة حال الله تعالى وإياك فانهون وفالحسنة وفالحسنة وفالحسنة
فنه إلى أسد والثانى يعني الطاعة والعبادة فإذا الله تعالى تأله الذين اسوأ العدا
الله حرم بياته فالآن عباس طبعوا الله حق طاعته فالمحاهد هو ان يطاع فلا
يعصي وإن يذكر فلا يهبني وإن يشكك بلا يلعن والثالث يعني بتركه القلب عن
الذن توب وهذا يعني الحسنة في المتعو كما تقدم دون الأولين الارتكاب في قوله
تعالى ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقيه فاوليك بم الفائزون ذكر الطاعة
والحسنة ثم ذكر المتعو سمعت بهذا ان حقيقة المتعو يعني عبر الطاعة والحسنة
وهي ترتّه القلب بما ذكرنا وحال الشعوج رحمة الله تعالى منازل المتعو بلا

٢٣
واسع الحسن المتعوي الأولى تقوى من الشرك والأيمان في مقابلة
التوحد والمتعوي الثالثة عن البعد والأيمان المذكورة بعد أقوال السنة وفيها
والمتعوي الثالثة عن المعاصي الفرعية والأقوال في هذه المنزلة فالماء بالآيات
وهو اقطاعه والاستفهام عليه مقدراً بآيات إشارة الله القدرة على المنازل
الثلاث اعني منزلة الأمان ونزلة السنة ونزلة استفهام الطاعة وهذا
ما قاله العلاني بيان معنى المتعوي قال العلاني حمد الله وورث المتعوي يعني
احتساب فضول الحال وهو ما في الخبر المشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم
إنه قال ناسى المتعون متى علمكم ما أباكم به حذر لغير ما به ما سر
فاجب أن يجمع بين ما قاله علاني وبين ما في الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم
فيكون هذا جامعاً معنى المتعوق المعنوي أنه يعني إذا احتسب كل شيء في بدئه
ذلك الاتزي أنه يقال للمتعون المعنوي إنه يعني إذا احتسب كل شيء في بدئه
من طعام وشراب وفالة وعمره الذي يحيى منه في أسر الدن سمان بخرين
والعصمة وفضول الحال لاستلام الاستجابة لفضول الحال تباهي بخرج صاحب
إلى المحرر ومحصن العصان وذلك اشارة النفس وطمأنها وترد الموى وعصانه
فمن أراد أن يامن المتعوي أمر فيه احتسب لخطر واستثن عن فضول الحال مذراً
إن يخره إلى محصن الحال على ما قاله صلى الله عليه وسلم لكم فضول الحال مذراً عن
الوقوع في الخوارق المتعوي الثالثة الماجدة احتساب كل ما يذهب صور لأمر الدين
وهو العصمة والفضول وهذا يحصل عند تحصله لأن من ذلك أن المتعوي على
فسرين فرض وفضل العزف من ماقدر من آيتها الطب عن شر لم يسبق عن مثله
يتحقق المتعون على تركه حتى يصرد ذلك وفاته بذلك وبين كل شر والنفل ما يرى عنه
ذلك تاديه وهو فضول الحال كالمحاولات المأمورات بالشهوات فالأخير يفرض
يدركه عذاب النار والثانية تقوى حيز وادب يدركه يترك المحسنة والمساب

والغيب واللهم نمن في بالاولى فهو في
مستعنى الطاعة ومن في بالآخر فهو
منزلة مستعنى المباح وادفع العد بغير
استكمل معنى المأمور وقام عهده واجعل كل حرج
امراً للدين وذلك منزلة الادب على باب الله
الاخلاق فاقسمه موقعاتان بل

وعلم حسم وملك عظيم قال الغزال في دكان حبر الدناس والآخرة جمع تحت هذه
البيت بي التعمق وتأمل ما في القرآن من ذكرها نعم على بعاصي من حبركم ووزيركم
من بوابكم اصحاب الهم من سعادة من ذلك المعرفة والشاغل تعالى شأنه
نضره واستغواه في ذلك من غزارة الامور ومنها الحفظ والحراسة من الاعداد
قال تعالى وان نضيره واستغواه يصركم كدوم سما وجزء الناينيد والمصقر قال
الله تعالى ان الله مع الذين انتقا و الذين هم محسوبون وقال فالله مع المعنون
ومنها الخاتمة من الشهادة والارزق من الحال قال تعالى ومن يتق الله يجعل له
محاجة وبرقة من حيث لا يحسب على مasisia في في تفسير الآية ومنها اصلاح العمل
قال تعالى يا ايها الذين امووا العقوبة وقولوا اولا سديدا يصلح لكم اعمالكم ومنها
عفوان الذنوب قال تعالى ويعذركم ذنبكم ومنها حسنة الله تعالى قال تعالى ان الله يحب
المعنون ولو لم يكفي في التعمق اهلهم التي تحب حسنة الله تعالى تلك عادة همها
العقوبة قال الله تعالى ما يتعين الله من المعنون ومنها الاكراام والاعزاز قال تعالى
ان اذركم عنده اذراككم ومنها المبشرة عند الموت قال تعالى الذين امسوا و كانوا يسقون
حمر اللثير في الحياة الدنيا وفي الآخرة ومنها الخاتمة من الشمار قال تعالى ثم تحيى
الذين انتقا ويسجنون الانفع وهم المخلود في الجنة قال تعالى اعدت للعنون به
تفريح اعلم ان مدار العبادة المطلوبة للعمدة على ثلاثة اساسا اصلها التوفيق
والنناشد او لا وهو لعنون كما قال تعالى ان الله مع المعنون الثاني اصلاح العمل
واثبات التقصير وهو لعنون قال تعالى يصلح لكم اعمالكم والثالث قوله اجل وهو
لعنون قال تعالى ما يتعين الله من المعنون فعدم علت ان مدار العبادة به على هذه
الاصول ثلاثة التوفيق او لاحق بليل من الاصلاح للتحقيق حتى يتم العقوبة
ادام وكل لعنون وهذه ثلاثة ينصرع منها العابدون الى الله تعالى ولبسوا به

مِعَوْلَونْ

كاملون حكمه ورحته فعلنا ان هذه الحوصلة التي هي المعمى مي الجامعه تحيط بالـ
والآخرة الكافية لجميع المهام المبلغة الى اعلى الدرجات في العبودية وهذا اصل
لامزيد عليه وفيه كتابة ملء بـنصر النور واهدي وعمل بذلك ما سمعني فالله
تعالى رب المدحاته والتوفيق **الطرف** الرابع ينطلقه اصل المفسر
حيث سر الابدية الاربعة اعني قوله تعالى ومن سق الله يجعل له محجا وبرقه من جنة
تحت قاع العطلي قال عكرمة والسعدي والمخاكي من يطلق للسنة يجعل له محجا
الى الرحمه وبرقه من حيث لاختص لاي حجوة لا يتحقق ذلك فكان المعنى ومن
يتقد الله فيطلق للسنة وهم يشار الملحد ولم يخرج من مسكنه او اصاطيفه بدجل
له محجا مامي شان الا زجاج من المغور والواقع في المصائب ويزوج عنه وبرقه
من حيث لاختص ان اوفي المهر وادي الحقائق والنفقات قال الرحمنى وجز
ان يكون ذلك استطرادا لما ذكر ذلك توغض به معنى ومن سق الله يجعل له محلا
من عموم الدليل والآخرة قال العطلي قال المفسر تزلت هذه الاية في عوف بن حم
مالك الاصحى وذلك ان المشركين أسرروا اسنانه بسم سلاما فاني الذي على الاسلام
فقال لهم يا رسول الله العدوا سري وشكلي اليه اضاها فاقول رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما اهلى عندك خدم الامم فاقول الله واصبر فالكثر من قول لا اجر
ولا فرق لابنه صدق الرجل فيما هو في بيته اناه ابنه وقد غفل العدو فاصبر
الملاوحجا الي ابيه وكان فقيرا وقال الكلبي في رواية يوسف بن بلاط قد ولد
وسمعه محسن بغير اروى باسناده الى ابن عباس قال حافظ بن مالك
الاسحقى لـالنبي عليه السلام فقل يا رسول الله انى اسرى العدو وحررت الـ
فهنا مرتني قال امرك وابها ان تستكثرا من قول لا احول ولا فرق لابنه
ما اصرخ اليه فقالت ما قال رسول الله صلي الله عليه وسلم قال امرني رسول الله

صلبه عاولك

صلى الله عليه وسلم واياك ان تستكثرا من قول لا احول ولا فرق لابنه اعلم
قالت نعم ما امرك به محلا يقولان ذلك فتفعل العدو فاستقام عليهم غالبا
الي ابيه وهي اربعة الاف سأله قدرت ومن سق الله يجعل له محجا يعني في اسنه
وبرقه من حيث لاختص ماساق من الغيبة وذا مقاتل اصاب عندها وشاع
فرجع الي ابيه فانطلق ابوه الي ابيه صلي الله عليه وسلم فاجرم الحجز وسلام الله عجل
ان يأكل ما اناه به اناه فقال له النبي صلي الله عليه وسلم فاجرم الحجز وسلام الله عجل
هذا الاربعة وروي العطلي ايضا باسناده الى ابن عباس رضي الله عنهما قال قدر
رسول الله صلي الله عليه وسلم ومن سق الله يجعل له محجا وبرقه من حيث لاختص
قال محجا من مهات النساء ومن هرات الموت ومن شدائيد يوم القيمة وفاقت
امن مسعود ومسرون يجعل له محجا وهو انه يعلم انسانه قبل الله وان الله مسو
رازقه وهو معطيه وواهيه وذا الربيع بن حبيب يجعل له محجا من كل شيء
علي الناس وقول ابو الفالله محجا من كل شدة وقول الحسن محجا من فداءه عنه
وقول الحسن بن النضر ومن سق الله في اذ الغرائب يجعل له محجا من العقوبة
ووقول النساء وقول ابا الفالله محجا من حيث لا يحيط به معرفة مراجعه من الليل ومن
برقه التواب من حيث لا يحيط به وقال الصادق بزرقة من حيث لا يحيط به
يعني يبارك له فيما اناه وقال سهل ومن سق الله في اتباع السنة يجعل له محجا
من عقوبة اهل البدع وبرقه الحسنة من حيث لا يحيط به قال عروي عن عمان
الصدوق ومن يغف عن عدو ويه كثي من يغفر له من خرام الى الليل ومن
الضيق الى السعة ومن الماء الى الحنة وفالبيه سعيد المازري ومن ستره من حوله
وفتوته بالرجوع اليه يجعل له محجا ما كلنته بالمعلوم له وقال على بن صالح يجعل له
محجا من نفسه ببرقه وقبل ومن سق الله في الرزق وعن يقطع العذاب يجعل له
محجا بالكافر وبرقه من حيث لا يحيط به وروي العطلي باسناده الى

حيث المسالك كدوح يكبح بها الرجل ٢ وجده من شائق على وجهه وان شارك
 الا ان سال فاسلطان لاحد منه بدا وفرا على اللام لو تعلقون بما في المسألة ما
 سبق احادي اشد ساله شتا وكم عليه اللام يعطي عمرن الخطاب رضي الله عنه
 مقول اعذه يارسول الله افتراضي مني فقال له عليه الصلاة واللام خذ نحوله
 اد صدق به وساخاك من هذا المال وات غز وشرف ولا سالم لغزو ولا ادا
 تتعمق نفسك ٣ وقل علية اللام لا اصحابي قل كل انسان حد ما يجعلوا الموال
 في انسانين فلعمكم في السياجت على الصدق ملائم ان الصدق نفع سدا راجح وهو يعود
 الاسم من في السما والصدقة نفعي عضب الرب خاطر ما العجب كلام البوة وما ادم دافله
 ثم عمار لكن هنا كرم المهر يستند الى غير القيمة وذلك ان الناس يوم العتق سادى سادوك
 فيما حصل انسان ما اعطي لغيره فهو بالاموال الحسام والغفار والاملام معاشر
 اين ما عطي لوجه فبيت بالكرم اليسه والغلوس وقطع الفضة المحرمة والخلع مرثيات
 تغار الحق لذلك ان يعطي يومه من لعنة مثل ذلك فاذ الصدق سدا ورباها صارت
 كل جل اد اكير ما يكون فطهره الله على رسول الاماء ومحفر ما اعطي لغيره سيفمه
 ساسورا ولابد من الاستخاره من هذا مشهد واثال هذا بطول ذكر وقد يهدا على ما
 يبيه كاهيه لست وذغر فناك ان الحضرات ملائم عقلهم وحسنهم وبيانهم والحسنه
 هي التي تترك المعاني الى الصور المحسوسة اعني بحليها ففي اذلا تعقد الاهلدا ومن هذه الحسنة
 تم الشارع العذر ~~كلا لا تكون العقد اطير له الحق~~ في صورة المكل عنى العقول ما ورد في
 الخبر النبوي من تسميم العقد في الناس بالتفتيش والغفران والامر والاقلل اهنت
 على امكان اصل لوجود وهو الحق بمحاجة بليل الاعتبار سرت تلك الحقيقة في
 بل في الموجهات مطلقاً اعني بغيرها ويوجهها مختلف تارة لامور عقلية ونارة لا
 يرقى وهو اسان وله الحال اذا اعتبرنا فيه المالمه واعبرنا ايضاً في المثلث في الموارد
 شفاء عليه بالعافية وازلاته منزلة ما يذكر من المال فالجزء من ثمنه الراكة الازلي
 يالية الحق لا تقبل صفات من نوع المحدثات فما يدخلت في حصر الامثال المديدة
 فترك سمعت الاكمام هدا الجواب لخاص قارئ قلالي جهلاً باتفاقه وضفت

١٦١
 المدرسة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن لا علم ايجا ولا اخذ لها الماء في الماء
 ومن ينقى الله يجعل له محظا وبرقه من حيث لا يحسب فما زال يتوطها وبعد هلا
 قال وصلني ان يدخلها في عمرن الخطاب رضي الله عنه فقال ولمن حماه لان الله فلان
 افترا القرآن قال لا افعال انا لا نؤوي من لا يقر القرآن فاصرف باجهده حتى يعلم
 القرآن وحال يعود الى عمرن الخطاب علما نبا تعلم القرآن مختلف عن غيره ذات
 يوم فصال يا هدا الاجر تناقض يا اسر المؤمن سرت مني اهلاً ولكن تعلمت القرآن
 فاغناني الله عن عمر وعن باع عمر قال وايا به اعنىتك قال قوله سمعاني ومن ينقى
 الله يجعل له محظا وبرقه من حيث لا يحسب وروي المعلى بسانده الى عبد الله
 ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذا لا استغنا
 حلاله له من كلهم مرجاً ومن كل صنف محظا وبرقه من حيث لا يحسب وهذا
 ما اورد تام الكلام على هذه الامة الكريمه والحمد لله اولاً واحرازاً واظهاراً
 وصلواته وسلمه على سيد المسلمين محمد خاتم النبيين وعلى الدوصح به الجميع
 قال الصفت رحمة الله ورضي عنه درغتها يوم الخميس صلاة الظهر اثناء وعشرين
 من جاد بالقرآن عام تسعه عشرة سعياً ولسان حاله يقول وصفت الفتى حتى كان شر
 ذو فتن ورث الخطايا من شبابك يسطع ٥ في يوم الجمعة المبارك رأيي حمل
 من سهوه رأيي احسن اسد عما فتنه بمحمد والى على بعد العقر لـ اسراعاً بعد الحزن
 الارسري بالجامع الازهر المعمور راجحاً من فضل ربه العزيز الكريم
 ان برقه المفوري بمنه وكيف مروا حوانه واولاده وزوجته وان
 يحسنوا لحاته وان يكتفيوا بالمساواة بعد الاخره وسلم رحمة
 طالعها ودعى لكتابيتها بالرجوع وتحريم المسلمين
 فلا تنسى النها وغیرها ملمسه ولا تهمي اقبل الدنيا

ووجهت لهم بعد ذلك وبايقن النظر منه من حيث رفع المنسك قال المسن كفيف شى وحال
راسه على عن العالمن فن كان عينا عن الدلاة سهل كان هو الدليل على نفع لشدة وصوح
فاندلاشى في الدلاة على الشى من بعنه فقد سهنتك على الاحكام بسبع الاختارات
والنفس والعدان وقع الحكم من اشتارع في امور ما يحكم به عليه خلادننا ان ننظر ما اعنى
حي حكم عليه بغير ذلك كل ولهذا يفضل العالم على الحاصل اسقى وفي هذا الطريق معرفة
بالعقل بطريق الخروص ولهذا تدل السنه الفادحة في الدلاة ومعرفة الله من طريق
السنه المتأخرة مفتوح بها لا يفتح في سنه عده اصولا وان جملت المسنه فالعلمي
بأنه من جهة السرع وهو تقييف الحق عباده باهوله فانه اعلم بعنه من عباده
به فان العلم باهله منه ان يعلم انه جامع بين النزير والتبشيه ومهمها في الادله المط
غير ساقع اعني الجمع بين الصدرين في المخلوق عليه للبس ذلك لها خاصة بذلك كعلم المقد
والعقل ونفع وقوله من جلده وكلامه في موجون انه للرسن كما وهو لغاظه ضملا لاسمه
والخارص قد صيب وقد تحلى والعلم باهله من حيث القطب او ينبع من العلم به من جهة الخروص
وان كان الخروص لا بد منه في العلم باهله اسأله من الصوم حرج المسناني عن اعم
امامة قال انت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت هرئي يا مراضاة عنك قال عليك
بالصوم فانه لا مثيل له والصوم في الحقيقة ترث لا عل ويقى المثلية بعثة سبلي وتفعى
الناس منه وبينهم وبينهم ورثى في حق نفسه ليس كمثله ترى سبلي ان تكون لم مثله
لم مثله بالدلاة الغنيلية والشرغبة ا薪水 ومن علم انه وصف سبلي فهو رث
المغطرس علم قطعا انه لا مثيل له اذا لاعين له تضييع بالوجود الذي يعقل ويفهم اراده
الصوصى فهو على الحقيقة عبادة ولا عذر باسم العمل اذا اخلق عليه منه بخدر بالخلاف لفظ
الوجود على كل المفهول عذينا اذ من كان وجوده عن ذاته لا تشبه نسمة الوجود
نسمة الوجود المسماة ذاته ليس كمثله ترى والصوم في العادات لا مثيل له ولا يقال في
نسمة كمثله سف عان الشى امر شوف او وجودك والصوم ترث فهو معقول عدى ووصوب
عن ولا مثيل له لا اندليس كمثله ترى بهذا الفرق من يفتح الحق في ذئب المثلية ويس بمحض
الصوم بحالهين لاطماع ستم سكرافه وسماء جهار